أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

مركز
الدراسات
والبحوث

سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع

الرياض

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

٢٧٤

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

أعمال ندوة

سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع

الطبعة الأولى

الريـــاض

١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م

المحتويـــات

■ الـتـقـــديم ٣

■ المـقـدمـــة ٥

■ الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال والآثار المترتبة عليها

د. عبدالرحمن عسيري ٧

■ حقوق الطفل وأشكال سوء معاملته في الأسرة

أ. د. حاتم باباكر هلاوي ٥١

■ عمالة الأطفال في الجنوب اللبناني

د. شبيب ذياب ٧٥

■ أشكال استغلال الأطفال وسوء معاملتهم في المجتمع المغربي

أ. د. محمد الدريج ١١١

■ أطفال الهجرة السرية وأشكال استغلالهم

د. أحمد بنعمـو ١٨١

■ سوء معاملة الأطفال وعلاقتها بالانحراف

أ. د. مجاهدة الشهابي الكتاني ٢٠٣

■ التقرير الختامي وتوصيات الندوة ٢٣٧

التقديـــــــم

لا تكمن أهمية الأطفال والطفولة في حجم هذه الشريحة من سكان الوطن العربي فقط بل بما تشكله هذه الفئة من أهمية بالغة وحاسمة تنعكس آثارها على مستقبل الأمة وصورتها. فأطفال اليوم هم شباب الغد وهم بعد ذلك المسؤولون عن تسيير عمليات الإنتاج والإدارة وغير ذلك من النشاطات التي تتطلبها التنمية بمختلف جوانبها بل وكافة شؤون الحياة الاجتماعية. ولذا فقد كانت العناية بالأطفال وحسن رعايتهم وتربيتهم من أنجح استثمارات الأمة، إن لم تكن أنجحها على الإطلاق، وبالمقابل فإن سوء المعاملة التي يتعرض لها قسم كبير من الأطفال ينعكس سلباً على مستقبلهم وحياتهم مثلما يتضرر منها المجتمع الذي ينتمون إليه.

ويمكننا تصور حجم مشكلة سوء معاملة الأطفال وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية إذا أضفنا إلى هذه الظاهرة مشكلة الأمية وأطفال الشوارع وتشغيل الأطفال واستغلالهم غير المشروع في الجريمة كالمخدرات والخمر وغيرها، لذا فقد كان اهتمام أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بهذه الشريحة المهمة والواسعة من السكان دليلاً على الوعي والمسؤولية تجاه هذه الظاهرة الجديدة، كما أن هذه الندوة تندرج ضمن الجهود العلمية التي تبذلها الأكاديمية في ميدان الوقاية من الجريمة أيضاً حيث أن هناك علاقة وطيدة وإيجابية بين انحراف الإطفال والأحداث الذي يمكن أن ينجم عن هذه المعاملة السيئة للأطفال، وبين جرائم الكبار في المستقبل، أي أن الحدث المنحرف اليوم هو غالباً ما يكون المجرم غداً.

وتأمل أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية أن يجد المهتم والمتخصص في هذا المجال الفائدة المرجوة من أعمال هذه الندوة وتوصياتها مثلما يجد فيها ذلك أيضاً كافة المعنيين ومتخذي القرار المتصل بهذا الشأن في مختلف الدول العربية .

والله من وراء القصد ، ، ،

رئيس
أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية
أ.د. عبـدالعزيز بن صقـر الغامــدي

المقدمـــــة

تشكل الطفولة أكبر القطاعات السكانية في المجتمع العربي، وبالتالي فإن مستقبل الأمة العربية يعتمد على تشكل هذه الشريحة الهامة. ولقد مر المجتمع العربي بتغيرات كثيرة أصابت بنى الأسرة العربية، وعطلت الكثير من وظائفها، ونظراً للضغوط الحياتية الملقاة على عاتق الأسرة الحديثة، فقد أدت إلى خلل في وظائفها الاجتماعية فخرج الأطفال إلى الشوارع يبحثون عن العمل، وتسرب كثير منهم من المدارس وجنح البعض الآخر واستُغل الأطفال في أنشطة غير مقبولة اجتماعياً وأخلاقياً أهمها استغلال الأطفال للعمل والاستغلال غير الأخلاقي.

ولم يتوقف سوء معاملة الأطفال على المحيط الخارجي، بل ساد العنف في الأسرة التي كانت في السابق المحيط الآمن لهم، ولقي الأطفال أشكالاً متنوعة من سوء المعاملة داخل الأسرة، وتعرضوا لأصناف كثيرة من الأذى النفسي والجسدي والاستغلال غير المشروع.

إن الأذى الذي يلحق بقطاع الطفولة لا يتوقف عند الأطفال وحدهم، بل يصيب التنمية الاجتماعية ذاتها، وما تتعرض له من سوء معاملة وتعديات متنوعة بالإضافة إلى أن الاتجار بالأطفال لغايات العمل والرذيلة بشكل خاص يحرمهم فرص التعليم ويلحق بهم الكثير من الأمراض الخطرة كالايدز.

ومع عولمة الاقتصاد والجريمة والثقافة فإنه لابد من التنبه إلى مثل هذه الأخطار الكبيرة التي تهدد المجتمع العربي، إن لم يسبقها التحصين الاجتماعي المناسب، وتصبح عندها كلفة إصلاحها ومعالجتهاعالية جداً وعلى حساب برامج التنمية الاجتماعية.

تناولت الندوة عدداً من الموضوعات الهامة المتعلقة بسوء معاملة الطفل، حيث تناولت الورقة الأولى والمعدة من قبل د. ذياب البداينة إشكالية تعريف سوء معاملة الطفل الضحية المنسية والأسباب المؤدية لذلك والآثار السلبية الناجمة عن سوء المعاملة. فيما تناولت الورقة الثانية والمقدمة من د. عبدالرحمن عسيري مقارنة بين أشكال سوء المعاملة قديماً والأشكال المستحدثة، أما الورقة الثالثة المعدة من أ. د. حاتم بابكر هلاوي حول حقوق الطفل وأشكال سوء معاملته في الأسرة من حيث معنى الطفولة وأهمية دراسة الطفل والتشريعات الدولية لحقوقه في المجتمع والعائلة، أما الورقة الرابعة التي أعدها د. شبيب ذياب عن عمالة الأطفال في الجنوب اللبناني وذلك من خلال المنظمات الأهلية التطوعية الناشطة في التجمعات السكانية، إضافة إلى الإطار الحقوقي والقانوني لعمالة الأطفال، أما الورقة الخامسة والمقدمة من أ. د. محمد الدريج حول أشكال استغلال الأطفال وسوء معاملتهم في المجتمع المغربي.

وجاءت الورقة السادسة المقدمة من قبل د. أحمد بنعمو أطفال الهجرة السرية وأشكال استغلالهم وذلك بنبذة عن هجرة الأطفال ودواعيها وكيفية التعامل مع هذه الظاهرة، وأخيراً الورقة المقدمة من قبل أ. د. مجاهدة الشهابي الكتاني عن سوء معاملة الأطفال وعلاقتها بالانحراف وذلك من ناحية التنشئة الاجتماعية والانحراف والعوامل المؤثرة على ذلك.

عميد
مركز الدراسات والبحوث
د. ذيـاب موسى البداينـة

الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال

د. عبدالرحمن عسيري

الأنماط التقليدية والحديثة لسوء معاملة الأطفال

تعد ظاهرة سوء معاملة الأطفال مشكلة عالمية تعاني منها العديد من المجتمعات الإنسانية . كما أنها قديمة قدم الإنسانية ، مما جعلها محور العديد من الاهتمامات البحثية ، في العديد من التخصصات ، مثل علم النفس ، والاجتماع ، والخدمة الاجتماعية ، والطب ، والقانون .

ونظراً لتعدد أنماط هذه الظاهرة ، واختلاف أسبابها ، فأنها من السعة بحيث يصعب الإلمام بها من جميع الجوانب ، كما أنه يصعب إيجاد تفسيرات محددة عامة لكافة أنماطها . فسوء معاملة الأطفال أو ما يسمى : (Child Abuse) يختلف من مجتمع إلى آخر وفقاً للثقافة السائدة في كل مجتمع ، كما أنه يختلف باختلاف الأوضاع الاجتماعية ، والاقتصادية ، والثقافية في ذلك المجتمع .

فالأوضاع العامة لأي مجتمع هي التي تحدد عوامل انتشار نمط محدد أو مجموعة من الأنماط في ذلك المجتمع ، بينما لا توجد في مجتمع آخر . كما أن نظرة أفراد المجتمع إلى طبيعة السلوك الموجه إلى الأطفال تقوم هي الأخرى بدعم انتشار نمط بذاته وتعزيزه ، مما يجعل مثل ذلك النمط مقبولاً لدى كافة شرائح المجتمع ، بما في ذلك الأطفال أنفسهم بينما نجد أن ذلك النمط غير مقبول في مجتمع آخر . ويقدم لنا الواقع الاجتماعي للتاريخ الإنساني القديم والحديث العديد من النماذج التي تصور بعضاً من أنماط السلوك العدائي الموجه للأطفال ، والمدعوم من قبل أفراد المجتمع الذين يفسرون مثل ذلك النمط من السلوك تفسيرات مختلفة كالرغبة في التربية والتنشئة ، أو الرغبة في العيش ، أو الخوف من الفقر والعوز . . . الخ ما هناك من التبريرات الاجتماعية .

وتعد هذه الظاهرة حالياً مثار جدل واسع ، ومحور اهتمام العديد من المؤسسات والأفراد الرسمية منها وغير الرسمية ، التي تعمل جميعا في مختلف المجتمعات الإنسانية لمحاربة هذه الظاهرة بكافة أشكالها ، وأنماطها القديمة والمستحدثة . وقد نتج عن ذلك النشاط الإنساني كم هائل من المعلومات ، والتقارير ، والدراسات التي تتناول هذه الظاهرة مما يجعل الإلمام بكافة جوانبها أمراً شبه مستحيل .

وعليه فإن هذه الدراسة ستحاول إلقاء الضوء على بعض الجوانب من هذه الظاهرة وذلك باستعراض مجموعة من أنماط الإساءة والاستغلال الموجهة للأطفال في العديد من المجتمعات الإنسانية القديمة منها والحديثة . حيث تم تقسيم تلك الأنماط إلى قسمين رئيسين هما :

١ ـ الأنماط القديمة لسوء معاملة الأطفال .

٢ ـ الأنماط الحديثة لسوء معاملة الأطفال

وسوف يتم مناقشة بعضاً من تلك الأنماط القديمة والحديثة في ضؤ الأدبيات والدراسات والإحصاءات ، والتقارير الرسمية التي تناولت تلك الأنماط في العديد من المجتمعات العالمية بما في ذلك المجتمعات العربية . كما سيتم مناقشة الآثار الناتجة عن كل نمط من تلك الأنماط . وما يحتمل أن تسببه من آثار جسديه ، أو نفسيه ، أو صحية على الطفل . إضافة إلى استعراض ابرز تلك الأنماط الموجودة في العالم العربي ، ومناقشة العوامل المرتبطة بها . مع تقديم بعض المقترحات لمعالجتها .

أولاً: الأنماط التقليدية لسوء معاملة الأطفال

١ ـ النمط الأول الوأد أو التخلي عن الطفل

يتعرض العديد من الأطفال لسوء المعاملة منذ لحظة الولادة ويعد الوأد أو التخلي عن الطفل من اكثر الأنماط شيوعاً في المجتمع الإنساني وأقدمها أيضاً. وتشير العديد من الأحداث التاريخية إلى قدم الظاهرة التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في سورة التكوير بقوله عز وجل: ﴿ **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ۝٩** ﴾ (التكوير، ٨، ٩). وقد كان عرب الجاهلية يقومونَ بذَلك عَلَى مرأى ومسمع من كافة الناس بل إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان أحد أولئك الوائدين في الجاهلية.

كما أن التاريخ يؤكد العديد من الأحداث التي تروى المذابح الجماعية للأطفال الرضع في عصور تاريخية مختلفة ويشير أبو غزالة (١٤١٠هـ) إلى بعض من تلك المجازر البشرية التي منها: إلقاء الناس في إنجلترا خلال القرن الرابع الميلادي بأطفالهم الذكور والإناث في مياه نهر التايمز لكي يغرقوا ويموتوا على مشهد من الناس دون أن يثير الأمر استنكار أحد أو شفقته. كما أن فرعون مصر كان يقتل كل طفل إسرائيلي لأن العرافين أنبؤوه بزوال ملكه على يد طفل منهم يولد في عهده. وكذلك قصة الوالي الروماني الذي أمر بقتل كافة الأطفال في ولايته أيام السيد المسيح عليه السلام. و يضيف أيضا: انه من المفارقات أن يكون بداية الاهتمام بقضية وأد الأطفال وإيذائهم بدأت بادئ ذي بدء بمبادرة من جمعية الرفق بالحيوان باعتبار الأطفال حيوانات صغيرة عاجزة عن الدفاع عن حقوقها. وظهر على أثر ذلك

الاهتمام من الجمعية أول قانون لحماية الأطفال من الأذى والاضطهاد في الولايات المتحدة عام ١٨٧٤م. إلا أن القضية لم تكتسب بعداً طبياً إلا في عام ١٩٦٢م على أثر نشر التقارير الطبية والحقائق المذهلة التي قدمها الدكتور هنري كيمب والتي أوضحت أن هناك طفلاً من بين كل مائة طفل يتعرض للتعذيب وأن الإيذاء قد يصل إلى درجة الموت في ثلث عدد الحالات.

وفي الوطن العربي كباقي المجتمعات الإنسانية تتزايد جرائم البغاء يوماً بعد الأخر كما تتزايد مشكلة اللقطاء والأطفال غير الشرعيين، نتيجة لتلك العلاقات المحرمة، مما يخشى أن يؤثر ذلك على تزايد أعداد الأطفال الذين ترمي بهم أمهاتهم أو يتخلين عنهم منذ لحظة الولادة. وتعد هذه المشكلة ربما أكثر أهمية في العالم الإسلامي والعربي عنها في المجتمعات الغربية، حيث أن السفاح، وإنجاب الأبناء غير الشرعيين يعد عاراً اجتماعياً لا يغفره المجتمع في الثقافة العربية، والإسلامية وذلك بعكس المجتمعات الغربية التي لا تمثل هذه القضية مشكلة كبيرة في ثقافتها. مما يجعل قضية وأد الأطفال أو إهمالهم، أو التخلي عنهم لحظة الولادة، أمام أبواب المساجد، والجوامع، والأماكن العامة ظاهرة يخشى أن تتزايد في الوطن العربي مع تزايد المشكلات الأخلاقية، والتفسخ الأخلاقي.

النمط الثاني الإهمال (Child Neglect)

أما النمط الثاني من أنماط سوء المعاملة فيتمثل في إهمال الطفل، ويتمثل ذلك في أشكال عديدة منها:

١ ـ الإهمال الجسمي مثل (سوء التغذية، عدم العناية الصحية، عدم توفير الملابس المناسبة للظروف الجوية المحيطة بالطفل).

٢ ـ الإهمال النفسي مثل (عدم توفير الدعم النفسي، الحب، والحنان، التشجيع، التعزيز، الانتماء، . . . . الخ)

٣ ـ الإهمال التربوي، (عدم التنشئة السليمة، عدم توفير فرص التعليم المناسبة)

٤ ـ الإهمال الصحي (عدم المعالجة، أو المعالجة الخاطئة أثناء المرض، عدم الاهتمام بنظافة الطفل).

وكما أشار د. أ. روسنبرج (D. A. Rosenberg, 1997) فإن مشكلة إهمال الأطفال بالرغم أنها لا تقل أهمية عن مشكلة الإيذاء الجسدي، إلا أنها لم تحظ بالأهمية ذاتها، سواء من حيث البحث العلمي، أم من حيث الاهتمام الرسمي. فالمحاكم، والمنظمات الخاصة بحقوق الطفل غالباً ما تصب اهتمامها على القضايا المتعلقة بالإيذاء الجسدي للطفل، بينما القضايا المتعلقة بالإهمال، أو الجوانب النفسية لا تشغل حيزاً كبيراً من اهتماماتها. وقد يعزى ذلك إلى أن العديد من الدراسات أثبتت أن الإهمال لا يقود بالضرورة إلى الانحراف. فهناك العديد من الأطفال الذين واجهوا بعض أنواع الإهمال أثناء طفولتهم إلا انهم استطاعوا أن يتغلبوا على ذلك وأن يعيشوا حياة طبيعية فيما بعد.

ويتمثل الإهمال النفسي والتربوي، في عدم الاهتمام بمشاعر الطفل، أو النظر إليه على أنه مخلوق له مشاعره، حيث تبرز هذه الظاهرة في العالم العربي، بشكل واضح لدى شرائح اجتماعية عديدة. وتبرز بشكل خاص لدى الأسر الكبيرة العدد حيث لا يعطى الطفل اهتماماً خاصاً، بل انه غالبا ً ما يكون رقماً في منظومة الأسرة قد لا يسأل عن شئونه الخاصة، أو يوجه له اهتماما خاصاً. ونظراً لكثرة عدد الأطفال في الأسرة العربية، فإن هذه

المشكلة تبرز بشكل واضح ربما لدى شريحة لا بأس بها من المجتمع . وقد تمتد مشكلة الإهمال الأسرى إلى مراحل لاحقة حيث يترك الأطفال في العديد من الأحياء الشعبية التي يغص بها عالمنا العربي ، طوال نهارهم وجزءاً من ليلهم مهملين في الشوارع ، يلعبون ، ويعبثون ، ويسيئون إلى المارة ، والعابرين ، مما يجعلهم عرضة للانحراف ، وسوء السلوك ، إضافة إلى التأخر الدراسي ، نظراً لعدم أداء الواجبات المدرسية ، ناهيك عن سوء النظافة الشخصية . هذه الصورة النمطية لأطفال الشوارع في عالمنا العربي تعطي انطباعاً مؤلماً لواقع الطفل العربي المعاصر ، وعلامات استفهام كبيرة حول مستقبله .

أما الإهمال الصحي للطفل فإنه لا يقل خطورة عن الإيذاء الجسدي ، حيث انه قد يعرض حياته للخطر ، وربما للوفاة في حين أن الطفل لا يستطيع الشكوى ، أو الحصول على العلاج المناسب بمفرده . ونظراً لصعوبة إثبات حالات الإهمال الصحي ، فإنه يصعب التنبؤ بحجم هذه الظاهرة التي ربما تمثل مشكلة كبيرة في عالمنا العربي . فإذا كانت هناك العديد من الدراسات التي تناولت الإهمال الصحي للأطفال في بعض البلدان ذات المستوى العالي من التوثيق العلمي ترى أن هذه المشكلة من المشكلات المستترة التي يصعب قياسها ، أو حصرها ، نظراً لعدم كفاءة التقارير الرسمية ، أو الطبية التي تشير إليها في تلك المجتمعات فإن الوضع في العالم العربي اكثر غموضاً وأشد استتاراً . ومن هذه الدراسات التي أشارت إلى صعوبة إثبات هذه المشكلة ، وحجمها في الولايات المتحدة دراسة كل من دزدوبيتز و م بلاك (H. Dubowitz ; & M Black,1996) التي بينت أنه بالرغم من أن بعض التقارير الرسمية تشير إلى أن عدد الأطفال الذين تعرضوا لأحد أنواع الإهمال الصحي في الولايات المتحدة خلال عام واحد يقدر بحوالي

(٥٠٧,٧٠٠) تعرضوا للإهمال الجسمي، (٢٨٥,٩٠٠) إلا أن هذه المشكلة لا تزال لا تلقى نصيبها من الاهتمام الرسمي. وفي العالم العربي تبرز مشكلة الإهمال الصحي كواحدة من المشكلات الهامة التي لم تحظ بنصيب وافر من الاستقصاء العلمي، بالرغم من وضوح المشكلة من الناحيتين الثقافية، والصحية، حيث يموت آلاف الأطفال يوميا في العديد من المناطق القروية، والبدوية في الوطن العربي، نتيجة الإهمال الصحي، أو سوء التغذية، أو المعالجة الخاطئة سواء بالكي، أو عن طريق الوصفات الشعبية، أو وصفات المشعوذين، والدجالين. ويشير الرشيد (١٩٨٥م) إلى إحدى هذه المشكلات في الوطن العربي حيث أوضح أن ظاهرة الإرضاع الصناعي التي بدأت تنتشر في عالمنا العربي تسيء إلى الطفل وتتسبب في حرمانه من المناعة الطبيعية، إضافة إلى أن جهل الأمهات بضبط المقادير المطلوبة من الحليب المجفف تتسبب للطفل بالعديد من الأمراض مثل الإسهال المتكرر والضعف العام والهزال. كما تناول أيضا مشكلة العلاج ببعض الوصفات الشعبية مثل الكي بهدف العلاج، حيث بين أن هناك العديد من الحالات التي تقوم فيها الأم بأخذ رضيعها من المستشفي على مسئوليتها الخاصة والذهاب به إلى الدجالين الذين يقومون بكيه، في أماكن متعددة من الجسم مما يتسبب للطفل بإحداث حروق قد يكون بعضها من الدرجة الثالثة. أو علاجه ببعض الوصفات الشعبية التي يكون من بينها مادة الرصاص التي تعطى للطفل على هيئة بخار يستنشقه الطفل أو مواد مغلية يسقى ماءها مما يجعل البعض من الأطفال يصاب بتشنجات يصعب على الطبيب السيطرة عليها وأحيانا كثيرة تكون سبباً في إحداث تخلف عقلي وشلل دماغي.

ومن الجدير بالذكر أن الإهمال الصحي للطفل ربما يبدأ منذ مرحلة

الحمل، حيث أن سلوك الأم المنحرف، مثل تعاطي المشروبات الكحولية، أو عدم تناول الغذاء المناسب، أو تعاطي المخدرات، أو التدخين أو غير ذلك من السلوكيات الخاطئة يؤثر بشكل مباشر على نمو الجنين نفسياً وجسدياً، وعقلياً. ونظراً لخروج المرأة العربية، وتغير الدور التقليدي لها كربة بيت إلى امرأ ة عاملة فقد ظهر على إثر ذلك العديد من أنماط الإهمال الصحي، والنفسي الموجهة للطفل العربي الذي كان إلى وقت قريب يتمتع بقدر كبير من الاهتمام والرعاية. ونظراً لذلك فقد بدأت تظهر العديد من الأنماط السلوكية المنحرفة بين النساء العربيات لم تكن مألوفة من قبل، كما أن البعض منها كان مقتصراً على الذكور، مثل التدخين، وشرب الخمر، والسهر، الخ ما هناك من الأنماط التي بدأت تظهر كأنماط سلوكية لدى بعض النساء العربيات. كما أن خروج المرأة للعمل قد أوجد مشكلة جديدة تسببت في نمط آخر من أنماط الإهمال حيث أن عمل المرأة قد اضطرها إلى ترك أبنائها في سن مبكرة من أعمارهم، مما يجعلهم يقضون جل يومهم في عناية الخادمة، أو الحاضنات، أو المربيات، مما أوجد جيلاً مهزوز المشاعر، متذبذب العواطف.

النمط الثالث الإيذاء الجسدي. (Physical Abuse)

يتمثل الإيذاء الجسدي للطفل في العديد من النماذج منها : الجروح، الحروق، الضرب، الدفع، القذف. الحبس، الربط.

و يعد الإيذاء الجسدي للأطفال بالضرب من الأنماط القديمة، والحديثة في الوقت ذاته، حيث أنها من أكثر الأنماط شيوعاً وأقدمها في التاريخ الإنساني. وتشير العديد من التقارير الطبية إلى أن هناك مئات الآلاف من الأطفال يوميا يتعرضون للضرب و الإيذاء الجسدي. أما بهدف التأديب أو

بهدف التعذيب . فالضرب على سبيل المثال يعد الوسيلة الأسرع والأكثر شيوعاً للتأديب في العديد من الثقافات العالمية منذ القدم . فقد كان قدماء المصريين يعتقدون أن الإله (توت) رب التعليم والمعرفة قد انزل على الأرض عصا التأديب) كما كان الإغريق يؤمنون بالجزاء والعقاب في التربية وكذلك كان الرومان حتى أن الخطيب الروماني كاتو(Cato) ذهب إلى القول أن للأب الحق في أن يأمر بموت أبنه إذ استعصى على الإصلاح . كما أن معظم العقائد السماوية منها وغير السماوية أوصت بالعقاب والضرب كوسيلة للتأديب . (العربي ، العدد ٦٤ : ١٣٨٣ : ٤٣)

والضرب أنوع عدة منه الضرب المبرح ، والضرب البسيط . كما انه يختلف من حيث الشدة ، واللطف وفقاً لمكان الضرب على الجسم .

ويعد الضرب على الوجه من أشد أنواع الضرب ضرراً ، وأكثرها إهانة للكرامة الإنسانية ، وعليه فقد نهى الرسول صلى الله علية وسلم من الضرب على الوجه .

وتبرز مشكلة الضرب كأحد أنماط الإيذاء الجسدي في اعتبار العديد من الثقافات هذا النوع من الإيذاء جزءاً من التأديب أو التربية التي لا يعد مشكلة . كما أن مرتكبه وهم غالباً الأبوان ، أو المسؤولون عن تربية الطفل ، لا يعاقبون قانوناً أو عرفاً على قيامهم بذلك . وحتى في المجتمعات الغربية لم يبرز الاهتمام بهذه المشكلة إلا في أواخر الستينات الميلادية ، حيث ظهرت بعض الدراسات التي تناولت الظاهرة كمشكلة ملموسة في المجتمع الأمريكي ، ومن تلك الدراسات ما قام به(D G Gil;J H Noble, A1969) الذي درس اتجاهات الناس في المجتمع الأمريكي ، حول مستوى علمهم بظاهرة ضرب الأطفال وكيفية تصرفهم حينما يشاهدون أحد الأطفال

يتعرض للضرب . وقد تبين أن ثمانين في المائة ممن شملتهم الدراسة وعددهم (١,٥٢٠) يشعرون بالمشكلة بينما أوضح ٧٩٪ انهم يعرفون على الأقل حالة واحدة تعرض طفلهم للضرب المبرح. أما عن كيفية التصرف في حالة مشاهدتهم لأحد الأطفال يتعرض للضرب فقد أوضح أغلبية المبحوثين انهم غالباً مايلجأون إلى التدخل الشخصي في حالة رؤيتهم لأحد الأطفال يتعرض للإيذاء من قبل أحد أبويه. بينما أوضحت فئة قليلة انهم سوف يبلغون بعض الجهات الأخرى، إلا أنه بشكل عام اتضح أن الوعي بالمؤسسات المعنية بالمشكلة لم تكن معروفة بالشكل الكافي لدى شريحة كبيرة من المجتمع في ذلك الحين. مما يوضح أنه بالرغم من وضوح الظاهرة إلا الناس كانوا يتعاملون معها بتلقائية، فبالرغم من وجود بعض المؤسسات التي تعني بالظاهرة إلا أن هناك القليل من الناس يتعامل معها أو يعرفها. وربما يكون الحال في الوطن العربي في الوقت الحاضر مشابه لنتائج هذه الدراسة فيما لو أجريت دراسة استطلاعية مشابهة في البلدان العربية في الوقت الحاضر. إلا أن الفرق بين الحالتين أن المؤسسات المعنية بمثل هذه القضية تكاد تكون معدومة في العالم العربي. كما أشارت دراسة أخرى أجريت بعد عشر سنوات من دراسة (D G Gil;J H Noble, A1969) السابقة قام به تناولت بياناتها تحليل نتائج أول مسح اجتماعي أجري في الولايات المتحدة عن ظاهرة العنف العائلي وذلك عام ١٩٧٥م. حيث أوضحت نتائج التحليل أن هناك حوالي ١,٧ مليون طفل أمريكي ممن تراوح أعمارهم بين٣-١٧ تعرضوا للإيذاء الجسدي من قبل أحد أبويهم خلال عام من تاريخ إجراء الدراسة.

أما الدراسات الحديثة التي تناولت ظاهرة ضرب الأطفال في المجتمعات الغربية فيشير معظمها إلى أن الظاهرة أصبحت اكثر وضوحا

في المجتمع الأمريكي في الوقت الحاضر عنها ذي قبل، كما أنها أصبحت اكثر خطورة. فعلى سبيل المثال تشير دراسة القي (Ilgi Ozturk,2000) إلى أن هناك حوالي مليون طفل تثبت التقارير تعرضهم للإيذاء والتعذيب الجسدي، كما أن حوالي ١٠٠٠ طفل يموتون سنويا في الولايات المتحدة نتيجة التعذيب الجسدي والضرب المبرح.

كما تشير بعض الدراسات إلى العديد من نماذج الإيذاء الجسدي (الضرب) في العديد من الثقافات الإنسانية في الوقت الحاضر. حيث أوضحت دراسة سي، اس تانق (C S Tang,1998) والتي شملت الف وخمس (١٠٠٥) أسرة في الصين العديد من نماذج الإيذاء الجسدي التي تستخدمها الأسر الصينية مع أطفالها مثل : قذف الطفل ببعض الأشياء، دفع الطفل للسقوط، شد الطفل بقوة، أو ضرب الطفل ضربا شديداً. وقد تبين من خلال استفتاء الآباء والأمهات عن ما إذا كانوا قد استخدموا مع أطفالهم أحد الأنماط السابقة تبين أن هناك (٥٢٦) أسرة من كل ألف أجابت بالإثبات أي حوالي نصف الأسر تقريباً. كما تبين أن الأطفال الذكور اكثر عرضة للإيذاء من الإناث، كما أن صغار السن ممن تراوح أعمارهم بين (٣ ـ ٦) سنوات اكثر عرضة للإيذاء من الذين هم أكبر سناً.

أما في الهند فقد أوضحت بعض التقارير الأخبارية المصورة، العديد من نماذج الإيذاء الجسدي الموجه للأطفال لعل أبرزها، وأكثرها غرابة ما يسمى (الطفل الفأر) حيث توجد منظمات خاصة تقوم بضغط رؤوس بعض الأطفال بطريقة خاصة لتصبح إشكالهم على هيئة الفأر عندما يكبرون. ومن الغريب أن هناك الكثير من الأمهات اللاتي يقدمن أطفالهن لهذه المنظمات الغريبة، كنوع من القرابين والنذور.

أما عن الآثار المترتبة على تعرض الطفل للإيذاء الجسدي فقد أوضحت دراسة (D G Gil;J H Noble, A1969) السابقة أن معظم الأباء الذين يقومون بضرب أطفالهم حاليا تعرضوا للعنف والضرب أثناء طفولتهم حيث انهم يمارسون المعاملة ذاتها التي تلقوها في صغرهم من أبويهم، مع أبنائهم وزوجاتهم . وتهدف هذه النتيجة إلى الإشارة بأن الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء الجسدي أثناء طفولتهم اكثر احتمالية لأن يمارسوا السلوك ذاته مع زوجاتهم وأطفالهم في المستقبل. وقد أكدت هذه النتيجة أيضاَ دراسة د. ر. ولستر(D R Walters,1989) التي وجدت أن معظم الأباء الذين يضربون ويعذبون أطفالهم قد تربوا على الطريقة ذاتها أثناء طفولتهم. كما أوضحت نتائج دراسة سي، دبليو، هيجرث، واى اوتسرف(C W Hjorth ; E Ostrov1988) التجريبية انه عند مقارنة نتائج الاختبارات النفسية لمجموعة من الأطفال تعرض بعضهم للضرب والإيذاء الجسدي، في حين لم يتعرض البعض الآخر لمثل ذلك الإيذاء اتضح أن الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء والتعذيب الجسدي والنفسي من أسرهم قد حصلوا على درجات منخفضة فيما يتعلق بتصوراتهم نحو أنفسهم، كما أن نظرتهم إلى الحياة والمستقبل اقل تفاؤلا من زملائهم الذين لم يتعرضوا للإيذاء، إضافة إلى أن طموحهم المهني اقل بكثير من قرنائهم. وتضيف الدراسة أن الطفل الذي يتعرض للإيذاء الجسدي غالباً ما يكون محطما نفسياً مما يجعله لا يستطيع مواجهة الحياة بالقوة ذاتها التي يكون عليه قرينه من الأطفال الذين لم يتعرضوا للإيذاء. كما أكدت دراسة القو (Ilgi Ozturk,2000) التي قدمت عرضاً لمعظم الدراسات التي تناولت العلاقة بين التعرض للعنف العائلي والإيذاء الجسدي للأطفال في الصغر وقيامهم بذلك مستقبلاً مع

أطفالهم . خلال الفترة من (١٩٦٥ـ ٢٠٠٠م) قوة العلاقة بين هذين المتغيرين أو ما يطلق عليه : الانتقال الوراثي لإيذاء الأطفال : (transmission of child abuse intergenerational) .

إلا انه بالرغم من ذلك فإن الأمر لا زال يحتاج المزيد من الدراسات التجريبية التتبعية لتأكيد هذه العلاقة ، أو رفضها .

أما في الوطن العربي فإن مشكلة ضرب الأطفال تعد من الأمور الشائعة ، والممارسة ، على كافة المستويات ، بل إنها نادراً ما تواجه بالرفض الاجتماعي من قبل أفراد المجتمع حتى في الحالات الشديدة التي يقتضي الأمر أخذ الطفل إلى المستشفي للعلاج عند اكتشاف بعض الإصابات الجسدية على جسده جراء تعرضه للضرب ، أو الكي أو الإيذاء بشكل عام من قبل أبويه . حيث أن الغالبية من الأسر لا تعترف بمثل هذا السلوك علانية للجهات الطبية حيث تعزو مثل تلك الأمور إلى شقاوة الطفل ، وتعرضه للسقوط أو الخد ش من اخوته أثناء اللعب أو ما شابه ذلك من التبريرات التي تعزى إليها الحادثة . بينما يلوذ الأطفال غالبا بالصمت أو تأكيد وجهة نظر الأبوين عند سؤالهم عن أسباب المشكلة . وذلك خوفا من العقاب . كما انه في ظل غياب التنظيمات الرسمية في العالم العربي التي تدين مثل السلوكيات فإن مثل هذه الأنماط من المعاملة الوالدية سوف تزداد في الوقت الحاضر نتيجة للعديد من الاعتبارات مثل زيادة الضغوط النفسية للوالدين جراء مشكلات العمل أو البطالة ، والتي بدأت ترتفع معدلاتها في العالم العربي في الوقت الحاضر . ومشكلات المخدرات ، والمسكرات والتي بدأت ترتفع هي الأخرى في العالم العربي .

النمط الرابع الإيذاء النفسي(Emotional abuse)

أما النمط الرابع من أنماط سؤ معاملة الأطفال فيتمثل في الإيذاء النفسي، ويشمل العديد من الأنماط مثل (التحقير، والإهانة، والازدراء، والشتم. . . الخ ما هناك من النماذج. وبالرغم من أن مثل هذا النوع من الإيذاء اكثر أنواع الإيذاء انتشاراً في المجتمع الإنساني، إلا انه لا يلقى الاهتمام ذاته الذي يجده الإيذاء الجسدي، حيث يشترك مع الإهمال في قلة الدراسات والتقارير العلمية التي تناولته . وربما يعزى ذلك إلى صعوبة إثبات ذلك وكذلك صعوبة تحديد تعريف محدد لمفهوم الإيذاء النفسي. كما أن الكثير من الحالات التي تتعرض لمثل ذلك الإيذاء لا تبلغ عن الأضرار النفسية التي تلحق بها جراء ذلك . ويؤكد د. دين (D Dean,1984) هذه الحقيقة حيث يشير إلى انه بالرغم من تزايد ظاهرة إيذاء الأطفال نفسياً في الولايات المتحدة الأمريكية، ومثول بعض الحالات للقضاء إلا انه كان من الصعب إثبات ذلك، حيث أن الآباء أو المتهمين غالبا ما يدعون أن ذلك مجرد تخيلات في ذهن الطفل، لا مكان لها من الصحة. كما يشير دي رن (D Renn,1989) إلى الحقيقة ذاتها حيث يرى أن مشكلة الإيذاء النفسي لا تقل خطورة عن الإيذاء الجسدي، إلا انه من الصعب جداً إثباتها ما لم تقترن بإيذاء جسدي. كما أن الأطفال أنفسهم غالباً لا يخبرون عن آثارها عليهم للآخرين، بالرغم من تألمهم جراء ما تعرضوا له من إيذاء نفسي. كذلك يشير ج كارتر(J. Carter,1987) إلى صعوبة إيجاد تعريف محدد للإيذاء النفسي، كما يرى انه بالرغم من أن الظاهرة بدأت تحظى باهتمام العديد من الباحثين النفسيين، ورجال القضاء، إلا انه لا يوجد اتفاق محدد عن طبيعة الإيذاء النفسي أو تحديد كافة جوانبه.

وبالرغم من عدم وضوح المفهوم وعدم وجود اتفاق محدد لمفهوم الإيذاء النفسي إلا أن هناك بعض المحاولات لإيجاد تعريف إجرائي للإيذاء النفسي(Operational Definition Of Emotional Abuse)

حيث قدم قاربنريتو وآخرون (Garbarino et al,.1986)، تعريفا يشتمل على عدة أبعاد أساسية للإيذاء النفسي تمثلت فيما يلي :

١ ـ الرفض (Rejecting behaviors) ويشتمل على عدم إبداء مشاعر الود اتجاه الطفل، أو عدم تقدير منجزاته .

٢ ـ العزل (Isolating) ويعنى عزل الطفل عن اكتساب الخبرات الاجتماعية من خلال الاختلاط بالمجتمع، أو الأقران، أو المشاركة في شئون العائلة وأنشطتها اليومية، وإشعار الطفل بأنه يجب آن يحترس من الآخرين ولا يخالطهم، وحبسه من الاختلاط بالآخرين في حجرته .

٣ ـ الإرهاب (Terrorizing) ويشتمل على إخافة الطفل، وإرهابه وإشعاره أن العالم ليس ألا غابة يأل فيها القوى الضعيف، وان الآخرين أشرار . أو تهديد الطفل وإرهابه عندما يرتكب خطأ ما بتهديده بالسلاح، أو القتل .

٤ ـ التجاهل (Ignoring) ويشتمل على عدم مناداة الطفل باسمه، ونعته أو تجاهل وجوده، أمام الآخرين، وعدم إبداء أي مشاعر اتجاهه .

٥ ـ الغش (Corrupting) ويشمل عدم إعطاء الطفل المعلومة الصادقة وتعليمه أشياء خاطئة عن الناس، والمجتمع، والكون، وذلك لتتاثير على أفكاره وتشويش مفاهيمه في الحكم على الأشياء حيث يعلم الأشياء الحسنة على أنها قبيحة، والقبيحة على أنها حسنة .

ومن الجدير بالذكر أن العديد من الأسر في العالم العربي تمارس معظم أن لم يكن جميع الأنماط الخمسة السابقة.

فمعظم الحكايات التي تروى للطفل العربي عن الموت، والجن، أو بعض القصص الخرافية عن الغول، والسحر الخ ما هنالك من الإشاعات والراويات التي تدعم سلوك الخوف لدى الطفل، وتقض مضجعه بأحلام مخيفة، ونهاره بتخيلات مرعبه.

إضافة إلى تجاهل الطفل في العديد من المجتمعات العربية، وعدم الاعتداد برأيه، أو السماح له بالحديث في وجود من هم اكبر منه سناً. كنوع من الثقافة العربية التي تنظر إلى الطفل على انه لا يفهم. فالثقافة العربية عموماً تقوم على مبدأ تربية متوراث إزاء الأطفال (أبقى صامتا). مما أوجد أجيالا خجولة صامته عاجزة عن المشاركة برأي، أو التعبير عن آرائها ومشاعرها.

ولا تقتصر أنماط الإيذاء النفسي للطفل على توجيه الإيذاء مباشرة له بل انه قد تمتد لتشمل المحيطين به، وخاصة المقربين إليه، فإيذاء الأشخاص المقربين للطفل، وخاصة الأمهات، يوجد لدى الطفل العديد من المشاعر السلبية التي تبقى آثارها لفترة طويلة في نفسه وشخصيته. ولعل من ابرز هذه الأنماط تعرض الأطفال لمشاهد العنف العائلي حيث يقوم بعض الأزواج بضرب زوجته أمام أطفاله، وبالرغم من عدم تعرض الطفل للضرب المباشر من قبل الأب إلا أن منظر الأم وهي تضرب أمامهم يخلق في نفوس البعض الذعر والخوف. كما يخلق في نفوس البعض الآخر القسوة والشدة مما يجعلهم يقومون بالأمر ذاته مع اخوتهم الصغار، أو مع الحيوانات الأليفة في المنزل. و تعد ظاهرة العنف العائلي، وتزايد مشكلة

ضرب الزوجات من المشكلات التي تعاني منها العديد من المجتمعات، بما فيها المجتمعات العربية . إلا أنها في بعض المجتمعات أصبحت مشكلة تهدد الاستقرار العائلي ففي المجتمع الأمريكي على سبيل المثال تقدر الإحصاءات عدد الأطفال الذين يتعرضون لمشكلة مشاهدة ضرب أمهاتهم سنويا بين ٣,٥ مليون إلى ١٠ مليون طفل في كل عام (child Protection (Leader,1994 .

أما عن الآثار المترتبة على الإيذاء النفسي فإنها عديدة، وقد ذكر د. دين (D Dean,1984) بعضاً منها حيث يرى أن الإيذاء النفسي للطفل يتسبب في: ضعف الشخصية، الشعور بالذنب، الشعور بالنبذ وعدم المحبة من الأبوين، ويرى أن ذلك ربما يقود إلى صعوبة استطاعة الطفل تكوين علاقات ناجحة مع الآخرين في المستقبل. وقد يتطور الإيذاء النفسي ليؤثر على الطفل في أدائه الدراسي، وكذلك نمط سلوكه، وامتثاله للقوانين، والأنظمة.

ومن الجدير ذكره أن الإيذاء النفسي يعد أحد المشكلات الأساسية التي يعاني منها الطفل العربي على نطاق واسع ، إلا انه في ظل غياب الدراسات الميدانية التي توضح حجم الظاهرة، أو أبعادها لا يمكن التعرف تحديداً على حجم الظاهرة ولا الآثار المترتبة عليها. كما تزداد المشكلة سواء في العالم العربي في كون الحديث عن هذه المشكلة غالباً ما يواجه رفضاً اجتماعياً من معظم شرائح المجتمع باعتبار مثل هذه الأمور أمورا تتعلق بخصوصيات كل أسرة، وأنها جزء من النظام الاجتماعي الذي يدعم مثل هذا السلوك باعتباره جزء من التأديب الذي يمارسه الأباء بحكم سلطتهم الأبوية على الأبناء. وعليه فإنه من النادر أن يشتكى الطفل الأبوين إلى الجهات الرسمية. أو حتى إلى بعض أقاربه، مما يدعم استمرارية المشكلة وتفاقمها.

ثانياً: الأنماط الحديثة

لم يعد إيذاء الطفل يقتصر على أسرته ، أو الأشخاص المحيطين به كما هو الحال في الأنماط التقليدية السابقة . بل أن المشكلة قد تطورت ليصبح اضطهاد الأطفال واستغلالهم مشكلة يشارك فيها الكثير من الجهات الخارجة عن نطاق الأسرة، فقد تحول الطفل إلى سلعة رخيصة، مطيعة، تدر ملايين الدولارات، للعديد من الشركات، والمؤسسات والأفراد. مما جعل مشكلة إيذاء الأطفال تظهر في أنماط جديدة، ومتجددة في كل عام يصعب حصرها، أو إيقافها.

كما أن المشكلة تحولت من مشكلة أسريه يمكن السيطرة عليها، أو مشكلة مجتمعية يختص بها قطر محدد إلى مشكلة عالمية، تظهر في أشكال مختلفة، وأنماط متعددة في مناطق مختلفة من العالم. مما يجعل أمر متابعتها أو حصرها أمراً في غاية الصعوبة. كما أن أطفال المجتمعات الغنية، أو المجتمعات الصناعية لم يعودوا اكثر حظاً من أطفال المجتمعات الفقيرة، بل اصبح الطفل في كافة المجتمعات العالمية يعانى من الاستغلال الجسدي، والنفسي، والأخلاقي. ونظراً لتشعب الظاهرة وتعدد أنماطها فسوف يكتفي بالإشارة إلى بعض الأنماط المستحدثة من أنماط سوء المعاملة الموجهة للأطفال في المجتمع الإنساني، وسيتم مناقشة أبرز هذه القضايا وأكثرها بروزاً على ساحة البحث العلمي، والتوثيق الرسمي.

١ ـ النمط الأول الصور الإباحية (Pornography)

تمثل مشكلة التصوير الإباحي للأطفال بأنها تمثل عملية تجارية بأجسام الأطفال. حيث تؤخذ بعض الصور للطفل وهو في حالة (عري تام) وأوضاع جنسية إغرائيه سواء اقترن ذلك بعمل جنسي، أو لم يقترن.

وتصدر مثل تلك الأعمال على هيئة أجزاء من أفلام فيديو أو صور على الإنترنت. وتبدأ خطوات مثل هذا العمل الإجرامي غالبا في قيام العاملين على مثل تلك الصور بتلقين الطفل درساً في (بيع الذات) حيث يقنعوه بأن الجسد لا يعدو عن كونه سلعة يحسن بالمرء استغلالها، بإبراز مفاتنه للآخرين، مما يهيء له كسب أموال طائلة. فالجسد في نظرهم (لا نفع له سوى بالبيع). وعليه فإنهم بذلك يقنعون الطفل بقبول عرضهم بالتصوير أحيانا بالمال، وأحيانا بالمخدرات، وهم بذلك يضعونه على بداية الطريق إلي الرذيلة، والدعارة. وفقد الكرامة، والشعور بالذات.

كما أن هناك قسم آخر قد يكون أكثر وحشية في طلب مثل هذه الصور حيث يجبر الطفل على التصوير تحت التهديد، أو التخدير، ومن ثم تؤخذ له العديد من الصور العارية في أوضاع مزرية، لأجل إرضاء رغبات بعض الشواذ والأثرياء منهم. كما قد تستخدم الصور ذاتها لا حقا لتهديد الطفل واستعباده بها من أجل الحصول على المزيد من الصور في أوقات لاحقة أو من أجل استغلاله جنسياً. و تشير بعض التقارير الخاصة بالشرطة الدولية (أن ألمانيا تعد المصدر الرئيس لمثل هذا النوع من النشاط بينما تعد كل من هولندا وبريطانيا موزعين له، في حين أن الولايات المتحدة الأمريكية تعد السوق الرئيس لمثل هذه التجارة التي تبلغ عوائدها قرابة بليون دولار أمريكي.

وفي إحدى الدراسات التي تناولت هذه المشكلة في المجتمع الأمريكي يشير جي متشل (G Mitchell,1983) إلى أن مشكلة الصور الإباحية للأطفال بالرغم أنها تعد ممنوعة نظاماً في الولايات المتحدة الأمريكية إلا أنها في تزايد مستمر، نظراً للطلب المتزايد على مثل تلك النوعية من الصور. ويرى ميتشل أن السبب في ذلك يعود إلى التصوير المنزلي للطفل

من قبل شبكة متخصصة تدعى : (Pedophiles) حيث أنها لا تقوم بالإعلان عن نشاطها عبر وسائل الأعلام الاعتيادية بل إنها تقوم بذلك عبر وسائلها الخاصة وذلك من خلال رسائل بريدية للأشخاص، وعبر نشرات خاصة تصدرها تلك الشبكات. مما يجعل عمل الشرطة الرسمية في غاية الصعوبة في تتبع نشاط مثل تلك الشبكات السرية.

ومع ظهور شبكة الإنترنت واتساع استخدامها عالميا، اصبح مثل هذا النشاط أكثر اتساعاً مما جعل السيطرة عليه أمراً في غاية الصعوبة. فرغم وجود بعض القوانين التي تحرم نشر مثل هذه الصور على مواقع الإنترنت. ومراقبة العديد من أصحاب المواقع الكبرى على الإنترنت لمثل هذا النوع من النشاط، إلا أن هناك العديد من الدول لا يوجد لديها مثل هذا النوع من القوانين مما يسهل تسرب مثل تلك الصور. كما أن سهولة نشر مثل تلك الصور عبر المواقع الشخصية للأفراد أصبح مشكلة تواجه القائمين على مكافحة مثل هذا النشاط.

وبالرغم من أن تجارة الصور الإباحية للأطفال لا تزال غير شائعة في العالم العربي، إلا أنها متداولة بين العديد من الشرائح الاجتماعية الشاذة، التي تحصل على مبتغاها عبر شبكة الإنترنت، كما قد ساعد ذلك الانتشار على تشجيع بعض الأشخاص المحليين في نشر بعض الصور الخاصة ببعض الأطفال العرب في المواقع الإباحية على الشبكة، وفي أحيان أخرى تنشر صور بعض الأطفال من أمريكا اللاتينية، أو الهند ممن لهم نفس السمات الشخصية العربية وتسميتهم بأسماء عربية، أو الزعم بأنهم أطفال عرب وذلك لتشجيع، واستقطاب بعض الصور الحقيقة لأطفال عرب.

النمط الثاني: الاستخدام الجنسي (Sexual Abuse)

أما النمط الثاني من الأنماط الحديثة في سوء معاملة الأطفال فيتمثل في الاستغلال الجنسي للأطفال. حيث أن ممارسة الجنس مع الأطفال لم يعد قصراً على الشواذ من الأشخاص، في حالات فردية، كما هو الحال في الماضي القريب بل أصبح ظاهرة عالمية، يعاني منها ملايين الأطفال في مختلف بلدان العالم. وقد تطورت الظاهرة مؤخراً لتصبح وسيلة من وسائل الجذب السياحي التي تجني منها بعض الأقطار ملايين الدولارات. حيث تشير الإحصاءات الخاصة بالأمم المتحدة إلى أن هناك قرابة المليون طفل يتم إدراجهم ضمن قائمة تجارة الجنس العالمية في كل عام . كما أصبحت (سياحة الجنس، sex tourism) ظاهرة عالمية يقوم بها العديد من الذكور من مختلف بلدان العالم، وخاصة من أوربا وأمريكا إلى البلدان التي يوجد بها مثل ذلك النوع من السياحة المنظمة، وذلك لهدف الاستمتاع الجنسي مع الأطفال من الجنسين.

وقد شجعت مثل تلك التجارة على رواج مثل هذه الظاهرة في العديد من المجتمعات العالمية الفقيرة. ففي شرق أسيا على سبيل المثال يقوم سماسرة الجنس المحليين بتنظيم مثل هذا النمط من السياحة الذي يدعونه سياحة الجنس (sex tourism) حيث يقومون بإدارة شبكات منظمة لهذا النمط من السياحة، كما يقومون بجلب الأطفال للسياح. الذين يحصلون عليهم أما بواسطة الشراء المباشر من أسرهم التي تعرضهم للبيع لأولئك السماسرة، أو عن طريق شرائهم من أصدقاء، أو من بعض الغرباء الذين يقومون بخطفهم وبيعهم. وفي بعض الأحيان يتم جلب مثل هؤلاء الأطفال عن طريق إيهام الطفل وأسرته أنهم يقومون بعمل وطني لخدمة

الوطن وجلب السياح، مما يجعل بعض الأسر والأطفال ينضم إلى تلك الشبكات طواعية دون مقابل مالي. في حين ينضم بعض الأطفال كعاملين يتقاضون أجوراً من تلك المنظمات يصرفون منها على أنفسهم وأسرهم. كما أنه في بعض الأحيان يقوم بعض الأشخاص التابعين لتلك المنظمات بخطف الأطفال من المناطق القروية الفقيرة ونقلهم إلى المدينة، حيث يقومون بتغيير أماكن إقامتهم من مكان إلى آخر حتى يختفي أي أثر للطفل أو أمل في العثور عليه، ويتم بعد ذلك إدخال أولئك الأطفال إلى تجارة الجنس أما كراهية بواسطة الإجبار، أو طواعية، أو عن طريق إغرائهم بالمال والمخدرات. وما يلبث الأطفال أن يعتادوا مثل ذلك النمط من العيش ويفضله البعض منهم على العودة إلى أسرهم التي لا يجد البعض منها لقمة العيش.

أما في أوروبا فإن الأمر ذاته يتم مع أطفال الأقطار الأوربية الفقيرة، حيث يتم جلبهم أما طواعية أو خطفاً وإحضارهم إلى الأقطار الغنية، أو تصديرهم إلى أمريكا وكندا. وفي الدول الأفريقية يوظف الأطفال في الفنادق العالمية الكبرى، والمطاعم الراقية لممارسة الجنس مع المرتادين من زبائن تلك الفنادق أو المطاعم. كما يقوم بعض المقيمين في المخيمات الخاصة بمناطق إيواء اللاجئين باستغلال الفتيات الصغيرات المقيمات في تلك الملاجئ جنسيا وتصديرهم للعمل في البغاء مستغلين فقرهم، وحاجتهم للمال.

ونظراً لتزايد الظاهرة كل عام وتوسعها فقد ظهرت العديد من المنظمات العالمية التي تطالب بوقف مثل هذا النوع من الاستغلال التجاري للأطفال. وقد نجحت تلك المنظمات في عقد مؤتمر دولي لمناقشة الظاهرة وذلك في عام (١٩٩٦م) في مدينة ستوكهولم بالسويد تحت أسم: ,(The World Congress against Commercial Sexual Exploitation of Children in

1996 Stockholm, Sweden, from 27-31 August) وقد ركز المؤتمر على ثلاثة محاور هي :

(دعارة الأطفال، مناطق التصدير والاستقبال، التصوير الإباحي للأطفال). وقد خلص المؤتمر إلى تبني العديد من القرارات الفاعلة والخطط لإيقاف مثل هذا النمط من التجارة العالمية بالأطفال، واستغلالهم جنسياً.

ومن الجدير ذكره أن موضوع تجارة الجنس بالأطفال قد آثار ردود فعل واسعة لدى العديد من المنظمات العالمية المعنية بحقوق الإنسان من قبل انعقاد المؤتمر المذكور، حيث نشطت العديد من المنظمات العالمية محاولة إقناع العديد من الدول المعنية بالأمر بضرورة اتخاذ قرارات فاعلة لإيقاف الظاهرة، وتحديد الشبكات العالمية التي تدير مثل ذلك العمل. وقد نجحت بعض تلك المنظمات في رصد العديد من تلك الشبكات وتعقبها ومن ذلك ما أشار إليه أحد التقارير المقدمة من المجلس الأوربي في عام (١٩٨٧م) إلى المؤتمر الدولي لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي إلى أن هناك خمس شبكات عالمية لتجارة الجنس، بالأطفال. تمثلت تلك الشبكات في :

١ ـ شبكة لجلب الأطفال من أمريكا اللاتينية إلى أوربا، ومن ثم الشرق الأوسط.

٢ ـ شبكة لجلب الأطفال من جنوب شرق أسيا إلى شمال أوربا ومن ثم الشرق الأوسط.

٣ ـ شبكة لجلب الأطفال من بعض المناطق العربية.

٤ ـ شبكة لجلب الفتيات من غرب أفريقيا.

وفي الوقت الحاضر تقوم بعض هذه الشبكات حاليا بجلب الأطفال من أوربا الشرقية، (أوكرانيا، روسيا، وروسيا البيضاء، ويتم تصديرهم

إلى هنغاريا، وبولندا. أما في شرق آسيا فأن هناك طريقاً آخر لتجارة الجنس بالأطفال تبدأ من بورما إلى تايلاند. ومن جنوب الصين إلى تايلاند. حيث تكون تايلاند هي نقطة التجمع التي يتم منها تصدير الأطفال إلى كل من ماليزيا، وسنغافورة، والولايات المتحدة الأمريكية. كما أن هناك نقاط تجمع أخرى في كل من الفليبين يتم عن طريقها تصدير الأطفال إلى استراليا، واليابان أو في الهند ومن ثم الشرق الأوسط. (World Congress Against Commercial Sexual Exploitation of Children,1987).

أما الآثار المترتبة على مثل هذا النوع من السلوك الموجه للأطفال فإنه متعدد الجوانب، حيث أن آثاره لا تقتصر على الطفل فحسب بل إنها تمتد لتشمل الأسرة التي ينتمي لها. فالآثار النفسية التي تصيب الأبوين جراء تعرض طفلهم للاغتصاب الجنسي، قد تستمر آثارها لسنوات طويلة، حيث يصعب محو مثل ذلك الحدث من الذاكرة. كما أن مثل هذا النوع من السلوك، قد ساعد على ظهور العديد من المشكلات الأسرية الأخرى مثل: زيادة معدلات هروب الأطفال، وانتشار إدمان المخدرات، والكحول، والتدخين بين الأطفال.

وقد شجع انتشار دعارة الأطفال الكثير من صغار السن من الجنسين على الهرب من أسرهم والانخراط في مثل النوع من النشاط الذي يربح البعض من ورائه أموالا طائلة بينما لا يحصل البعض الآخر سوى على توفير المأوى، والحماية، والطعام.

ونظراً لتفاقم ظاهرة هروب الأطفال في المجتمعات الغربية وانخراطهم في منظمات البغاء فقد أصبحت هذه المشكلة من الموضوعات الساخنة التي تعرضت لها العديد من الدراسات العلمية التي أوضحت خطورة الظاهرة، ومستوى حجمها. ومن تلك الدراسات، دراسة جورسيك (Gurisk1997)

التي أوضحت أن العديد ممن يمارسن جرائم البغاء هن في الغالب ممن تعرضن للاغتصاب الجنسي والاعتداءات الجنسية حينما كن صغيرات. ويرى أن العديد، من الممارسات للبغاء ممن تعرضن للاعتداء الجنسي وهن صغيرات يقمن بذلك كنوع من الرغبة في التخلص من الألم والاكتئاب الذي يشعرن به نتيجة استخدامهن كأدوات لتحقيق المتعة دون أن يشعر بهن أحد أو يهتم بهن أو يحبهن لذاتهن.

كما وضحت دراسة الجميلى (El Jumally 1987) أن العديدات ممن يمارسن الدعارة إنما يقمن بذلك كغطاء للمشكلات النفسية والاجتماعية التي يعانين منها حيث أن غالبيتهن تعرضن للاغتصاب الجنسي وهن صغيرات سواء من قبل الأقارب أو أشخاص آخرين. كما اتضح أن نسبة كبيرة منهن عشن مهملات من قبل أسرهن فلم يجدن الرعاية أو العناية. كل تلك العوامل جعلتهن غير قادرات على إنشاء علاقات سليمة مع المجتمع، مما دفعهن إلى الهروب من منازلهن ليقعن ضحايا لأشخاص يستغلونهن جسدياً مقابل توفير الغذاء والمال. كما توضح دراسة سوليفان (Sullivan1985) التحليلية للعوامل المرتبطة بجرائم البغاء، أن أعداد الشابات صغيرات السن ممن يهربن من أسرهن وينخرطن في ممارسة البغاء في تزايد مستمر في الولايات المتحدة، وذلك نتيجة للعديد من العوامل الاقتصاديه، والأسرية. كارتفاع مستويات المعيشة، ورغبة الشابات في الحصول على الأموال لكي يعشن حياة مترفه.

أما بليزمان وآخرون (Baizerman et all. 1979) فيشيرون إلى عامل آخر لا يعود إلى العوامل السابقة المتعلقة بالأسرة، بل أوضحوا من خلال دراستهم التي شملت ثلاث مائة فتاة من ممتهنات الدعارة، من الفتيات الصغيرات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٣ ـ ١٨ سنه في مدينة مينا بلوس

الأمريكية أن العديد منهن يقعن في هذه المشكلة نتيجة تعرضهن لاستغلال سماسرة الجنس، الذين يخدعون الصغيرات من المراهقات في بداية الأمر بإقامة علاقات خاصة، ثم ما يلبثون أن يستغلون ضحاياهن ويجبروهن على ممارسة البغاء تحد التهديد، بعد أن يصبحن مدمنات للمخدرات. في حين أن بعضهن يمارسن البغاء لكسب رضا السمسار الذي تعلقن به واصبحن لا يستطعن مفارقته.

وتشير دراسة هنتر وفوز (Hunter &Vuz 1997) أن من الأسباب الرئيسة لانخراط المراهقات للبغاء هو استدراجهن للعمل كعارضات أزياء في البداية، ثم ما يلبثن أن يستغللن من قبل العاملين والعاملات في هذه المهنة جنسياً، ونفسياً حتى ينتهي بهن الأمر إلى بغايا.

أما عن العلاقة بين أثر انخراط صغار السن في جرائم البغاء على تعاطيهم المخدرات فقد أوضحت العديد من الدراسات في قوة العلاقة بين هذين المتغيرين حيث بينت دراسة انسردي (Inciardi 1992) والتي شملت ٣٨ حالة من المراهقات الموقوفات بسبب الدعارة وتعاطي المخدرات في ميامي، أن أعمارهن تتراوح بين ١٤ ـ ١٧ سنه، كما أن نسبة كبيرة منهن ٧٣٪ ممن انقطعن عن الدراسة بسبب فصلهن أو إيقافهن عنها. كم اتضح أن معظمهم بدأن في تعاطي المخدرات وهن لا زلن في سن مبكرة حيث بلغ متوسط أعمارهن أثناء بدأ التعاطي ١ ـ ٦ سنوات. كما بلغ متوسط أعمارهن عندما بدأن تعاطي الكحول ٩ سنوات. كما أنهن بدأن في الاشتراك في الجرائم، مثل بيع المخدرات، والسرقه وهن في التاسعة أو العاشرة من أعمارهن. أما ممارسة البغاء فقد احترفنه منذ أن كانت أعمارهن عشر سنوات.

وتشير الدراسة إلى أن معظم الفتيات تورطن في ممارسة البغاء نتيجة لرغبتهن في الحصول على المخدرات التي يقايضون الحصول عليها بممارسة الجنس مع المروجين مباشرة، أو ببيع الجنس بهدف الحصول على المال لشرائها.

أما الآثار الأخرى التي تقترن بالاستغلال الجنسي للأطفال فتتمثل في فقدان الطفل ثقته في الكبار، حيث يصبح الكبار في نظره أشخاصا مبتزين لا هم لهم سوى المتعة، مما يجعله قاسي القلب، لا يعرف من الحياة سوى الاستغلال. وقد يقوده ذلك إلى ممارسة الشيء ذاته مع الآخرين، حينما يكبر. كما أن الضغوط النفسية التي يتعرض لها الطفل جراء استغلاله جسديا وجنسيا تجعله اكثر عرضة للإصابة بالإحباط، والاكتئاب، وربما قد يقود ذلك إلى الانتحار. أو ربما يجعله اكثر ممارسة للعنف، والجريمة.

كما أن الاستغلال الجنسي للأطفال يؤدي إلى موت الإحساس بالطفولة فممارسة البالغين الجنس مع الأطفال يقلل من إحساسهم وشعورهم بالشفقة اتجاه هؤلاء الأطفال ويجعل تفكيرهم ينصب على مقدار المتعة التي سوف يحصلون عليها مما يساعد على تفشى ظاهرة العنف و انعدام الشفقة من المجتمع الإنساني، وتحول البشر إلى حيوانات متوحشة يأكل القوى فيها الأضعف.

كما يؤدي الاستغلال الجنسي للأطفال إلى فقد الطفل لبراءة الطفولة، و تعامله بلغة الكبار. كما أن ذلك يجعل الطفل يفقد كرامته

وإحساسه بإنسانيته، مما يجعله يصاب بالإحباط والاكتئاب. إضافة إلى انه لا يستطيع مواصلة تعليمه مما يجعله غير قادر على الحصول على فرص عمل مناسبة في المستقبل.

أما الآثار الصحية المترتبة على ذلك فتتمثل في كون الأطفال الذين يتم استغلالهم جنسياً من الممارسين (لدعارة الأطفال) أكثر عرضة للإصابة بالإيدز، والعديد من الأمراض الوبائية الأخرى، مثل التهاب الكبد الوبائي، أو غير ذلك من الأمراض المعدية الأخرى. لأنهم اكثر استخداما من قبل الكبار كما أن الطلب عليهم أكثر، إضافة إلى أنهم لا يملكون القوة لإجبار العميل على استخدام الواقي أثناء الممارسة، إضافة إلى أن الكثير من العملاء يفضل الأطفال الذين لا زالوا بعذريتهم (أي لم يمارسوا الجنس) من قبل باعتبارهم أكثر أمانا مما يجعل العديد من الأطفال يتعرضون إلى عمليات جراحية متكررة لخياطتهم وإعادتهم كأنهم عذريين من اجل الحصول على مزيد من العملاء. ومن أجل عرضهم بأسعار أعلى بكثير من الأطفال غير العذريين.

ومن الجدير ذكره أن دعارة الأطفال لا زالت محدودة في العالم العربي، إلا أن عدم وجود برامج توعية ناجحة، وقوانين صارمة تحد من ظهور المشكلة، واتساعها في العالم العربي، ربما سيقود إلى ظهور هذه المشكلة، واتساعها، نتيجة لتردي الظروف الاقتصادية، وزيادة التفسخ الأخلاقي بين شرائح المجتمع و الانفتاح العالمي، وضعف الروابط والقيم الأسرية.

النمط الثالث: الاستغلال الإعلاني للأطفال

(Commercial Exploitation of Children)

أما النمط الثالث من أنماط الاستغلال وسوء معاملة الأطفال فيتمثل في الاستغلال الإعلامي للأطفال، حيث اصبح الأطفال جزءاً مهماً من أي إعلان تجارى سواء كان ذلك الإعلان تلفزيونياً، أم ملصقاً. وتبرز

المشكلة في مثل هذا النوع من النشاط التجاري في أن الأطفال غالباً لا يكون لهم حرية الخيار في قبول أو رفض مثل النوع من الإعلانات، لكن أن أسرهم غالباً هي التي تدفع بهم إلى مثل ذلك مقابل تقاضي مبالغ مالية. وبالرغم من أن بعض مثل تلك الإعلانات لا تمثل مشكلة للطفل إلا أن البعض الآخر منها يمثل مشكلات أخلاقية، وأمنية، وصحية، كتصوير الطفل الرضيع في حالة عرى تام، أو قيام بعض الأطفال بتجريب بعض المنتجات الغذائية أو الصيحة، أو القيام ببعض الحركات. . الخ ما هناك من النماذج الإعلانية.

ويعد استغلال الأطفال في الإعلانات التجارية من الأنماط الحديثة التي ظهرت مؤخراً كأحد أساليب الجذب التجاري. وتتمثل المشكلة في مثل هذا النمط من السلوك في التأثير على زيادة الاستهلاك لدى الأطفال، وتشجيعهم على شراء العديد من السلع التي يعلن عنها، مما يؤثر على ميزانية الأسرة، كما يساعد على تدعيم النمط الاستهلاكي لدى الأطفال. أما الجانب الآخر للمشكلة فيتمثل في تدعيم فكرة (بيع الذات) لدى الأطفال وذلك بأن يتقبل الأطفال في سن مبكرة من حياتهم فكرة أداء أي عمل مقابل المال، حتى ولو كان ذلك على حساب كرامتهم، أو شرفهم، أو قيمهم.

النمط الرابع: التسول بالأطفال

ومن الأنماط الحديثة التي أفرزتها، الحضارة الحديثة، ظاهرة استخدام الأطفال في التسول. وتعد هذه الظاهرة من اكثر الظواهر وأبرزها في العالم العربي، حيث نشطت العديد من المنظمات السرية التي تعمل في مجال التسول، لاستغلال الأطفال وتشغيلهم في أعمال التسول، وذلك بالتعاقد مع أسرهم مقابل عوائد مالية، أو عن طريق خطف الأطفال الرضع،

وتربيتهم في أماكن خاصة بتلك المنظمات، بالتالي تشغيلهم لاحقاً في التسول. وأما أن يكون ذلك عن طريق السر ذاتها التي تدفع بأطفالها إلى التسول، لجلب المال. وقد تمتد المشكلة إلى قيام بعض تلك المنظمات، أو الأسر إلى إحداث إعاقات دائمة للطفل، كفقء العينين، أو بتر الرجلين، أو اليدين وذلك لجعل الطفل يبدو أكثر تأثيراً في استدرار شفقة الآخرين وعطفهم، وبالتالي يحقق عوائد مالية أكبر. ومن الجدير ذكره أن هذه الظاهرة في عالمنا العربي بدأت تتزايد في العديد من الأقطار العربية نتيجة للعديد من العوامل، كارتفاع معدلات الفقر، والبطالة، وكذلك زيادة ونشاط الحركة السياحية، حيث يلاحظ ازدحام الأماكن العامة، كالأسواق أو الجوامع أو المساجد أو غير ذلك من الأماكن العامة بمثل هذا النوع من النشاط. كما أن العديد من الأسر تعمد إلى إخراج أبنائها من المدارس، وإجبارهم على عدم مواصلة التعليم لتشغيلهم في أعمال التسول. أما الآثار المترتبة على مثل هذا النوع من النشاط الاستغلالي للأطفال فإنها لا يقتصر على قتل الجانب الإنساني في الطفل ووأد كرامته وبراءته فحسب، بل يمتد أثر ذلك إلى زيادة معدلات البطالة في المجتمع، والأمية، كما يساعد على تكريس الجانب الاستغلالي في شخصية الطفل. هذا بالإضافة إلى زيادة أعداد المعاقين في المجتمع مما ينعكس على الأوضاع الاقتصادية، والإنتاجية للمجتمع.

النمط الخامس: بيع الأطفال و الأجنة (Children sale)

أما النمط الخامس من أنماط استغلال الأطفال والإساءة إليهم فيتمثل في ظهور تجارة الرقيق مرة أخرى إلى المجتمع الإنساني. حيث أن ظروف الفقر والحاجة في العديد من الدول الفقيرة تدفع ببعض الأسر إلى بيع بعض

أطفالها لإعالة البعض الأخر. أما في المجتمعات الغربية، فإن ظاهرة بيع الأجنة، أضحت من الأمور الشائعة والمألوفة، حيث تعمد الكثيرات من المراهقات، والنساء إلى بيع أطفالهن وهن لا زلن أجنة في أرحامهن، لمن يرغب في تبنيهم. وقد تعمد البعض من النساء إلى تأجير رحمها لمن لا تنجب. وتتمثل المشكلة في مثل هذا النمط من السلوك إلى امتهان حرمة الإنسان، وتحول البشر إلى سلع تباع وتشترى. كما أن الأطفال الذين يتعرضون لمثل ذلك النمط من المعاملة ينشأ ون حاقدين على أبويهم، وعلى المجتمع بشكل عام. كما أن انتشار مثل هذه الظاهرة في المجتمع الإنساني، يساعد على ضياع الأنساب، واضمحلال الروابط الأسرية.

النمط السادس: تشغيل الأطفال (Child labor)

اما النمط السادس من أنماط سوء معاملة الأطفال فيتمثل في تشغيل الأطفال، في المصانع، والمؤسسات. واستغلالهم جسدياً ومالياً من أجل تحقيق اكبر قدر من الربحية. فكما تشير دراسة جورجيا (Georgia, 1998) فإن استغلال الأطفال في العمل اصبح ظاهرة في معظم البلدان النامية في آسيا وأفريقيا، وأمريكا اللاتينية. وتبين الدراسة انه وفقا لتقرير منظمة العمل العالمية (International Labour Organization (ILO)) أن هناك ما يقارب ٢٥٠ مليون طفل تتراوح أعمارهم بين ٥-١٤ سنه يعملون في الدول النامية، في ظروف مهنية عملية لا يستطيع تحملها البالغون. كما أن الطلب المتزايد على مثل هذا النوع من العاملين الصغار في تزايد مستمر، نتيجة للعديد من العوامل الشخصية التي تعود إلى حاجة أولئك الأطفال للعمل، والى انخفاض الأجور وقلة المطالبات من قبل هؤلاء العاملين الصغار.

ويشير أبو غزاله إلى بعض النماذج التي توضح الاستغلال التام لبعض الأطفال من الشركات الكبرى في بعض الدول الفقيرة في آسيا حيث يذكر أن هناك (٤٥) ألف طفل يعملون في مدينة كاس الهندية في صناعة الثقاب، والألعاب النارية وهما من أخطر الصناعات. كما أن هؤلاء الأطفال يتم جمعهم من عدة مناطق قروية قد يبعد بعضها ٣٥ كم عن وسط المدينة مما يحتم على هؤلاء الأطفال الاستيقاظ للاستعداد لركوب الحافلة التي يتم تجميعهم فيها كالدواب مابين الثالثة والخامسة صباحاً ولا يعود بعضهم إلى منازلهم إلا في حوالي التاسعة ليلاً. وتبرز الصورة ذاتها في العديد من الدول الأخرى الفقيرة في أسيا على سبيل المثال كما هو الحال في تايلاند التي يوجد طفل مشرد بين كل أربعة أطفال جاء من الريف ليلقى أقرانه في محطات السكك الحديد، ويعرض نفسه للعمل في مكاتب التشغيل الخاصة بالأطفال، التي تستغلهم أسوء أنواع الاستغلال حيث يعملون وينامون في نفس الموقع بعيداً عن أي رقابة سواء من الدولة أو من الأسرة أومن القائمين على تلك المصانع. كما أن ذلك لا يقتصر على المصانع بل يمتد إلى الورش الصغيرة والحوانيت والملاهي الخ ما هناك من المؤسسات التي تعني بتشغيل الأطفال.

كما يشير سلاومر (Slawomir, 2000) في تقرير بعث به إلى منظمات حقوق الإنسان إلى أن عمل الأطفال في دول العالم الثالث اصبح ظاهرة ملموسة في العديد من الدول الفقيرة مثل:

غواتيمالا، الهند، بنغلادش، البرازيل، الصين، أندنيسيا، باكستان، فيلبين، البرتغال، تايلاند، ليثوينيا، وبعض الدول العربية. الأطفال في معظم هذه الدول يعملون اثنتي عشرة ساعة في اليوم، ولا يتقاضون سوى مبالغ بسيطة لا تتجاوز دولاراً واحداً للساعة كأحد أقصى. ونظراً لسوء

تجهيزات السلامة الأمنية فإن معظم تلك المصانع تغلق أبوابها أمام الجمهور وتضع حراسا مسلحين لمنع دخول أو خروج أي شخص إلى تلك المصانع، أما الأطفال الذين يمرضون أو يصابون فإن تلك المصانع تستغني عنهم ولا تقدم لهم أي نوع من لعلاج أو الخدمات الطبية. ومما يزيد المشكلة سوءاً أن الأطفال لا يتسطيعون ترك تلك المصانع حتى لو أرادوا ذلك حيث أن أسرهم تعتمد اعتماداً كلياً على ما يحصلون عليه من أجور، كما أن الأطفال أنفسهم لو أرادوا ترك تلك المصانع فإنهم سيجدون أنفسهم بلا أصدقاء أو أقران وحيدين، وذلك لأن كافة أطفال القرية من أقرانهم ذكوراً وإناثا يعملون في تلك المصانع.

ولعل من المفارقات أن تكون الدول الكبرى التي يوجد بها اكثر المنظمات العالمية التي تعنى بحقوق الطفل والدفاع عنه هي ذاتها التي تقوم مصانعها في الدول الفقيرة باستغلال الأطفال وتعذيبهم بالعمل الشاق، مقابل أجور زهيدة. بل أن الأمر يتجاوز ذلك إلى معاناة الأطفال الأمريكيين ذاتهم من المشكلة نفسها. ففي الدراسة التي أعدها فريزر(F Frazier) عن بعض مصانع الحلوى الأمريكية، وبعض المصانع التي تستخدم الأطفال ضمن العاملين بها تبين مخالفة تلك المصانع لقواعد العمل الأمريكية، سواء فيما يتعلق بالأجور، أو ساعات العمل، أو حتى وسائل السلامة. حيث أن تلك المصانع تمنح الأطفال أجوراً أقل من البالغين، وساعات عمل أكثر، أما وسائل السلامة فإنها غير متوفرة لهم مما تسبب في إصابات عمل عديدة للبعض منهم. وتبين الدراسة انه بالرغم من أن تشغيل الأطفال يعتبر أمرا غير نظامي في الولايات المتحدة إلا أن الإحصاءات تبين أن عدد الأطفال العاملين بصفة غير نظامية في المصانع الأمريكية في تزايد مستمر منذ عام ١٩٨٠م. حيث ارتفع العدد من (٩,٢٠٠) عام ١٩٩٣ إلى (٢٢,٥٠٠) عام ١٩٨٩م.

كما أن المشكلة أن تشغيل الأطفال بصفة غير نظامية في الولايات المتحدة لم يعد حصراً على بعض المصانع، بل أن الأمر قد تجاوزها إلى بعض المطاعم، ومحلات البقالة. مما يوحي بأن المشكلة قد بدأت تخرج من حيز السرية، إلى المجاهرة. مما يعد مخالفة صريحة لأنظمة العمل الأمريكية.

وإذا كان الحال كذلك في الولايات المتحدة بالرغم من وجود آلاف المؤسسات المهتمة بقضايا الطفل، والمدافعة عن حقوقه فإن الأمر ربما يكون أكثر سوءاً في دول العالم الثالث التي لا يوجد بها حتى ١٪ من مجموع المؤسسات الأمريكية.

ومن الجدير ذكره أن تشغيل الأطفال في العالم العربي يعد من الظواهر المألوفة منذ القدم كجزء من الثقافة التلقيدية للأسرة العربية، إلا أن عمل الطفل في مساعدة أسرته في أمور المنزل، أو المزرعة-، أو الرعي تختلف تماما عن ما يجرى اليوم من تشغيل الأطفال في المصانع والورش والمؤسسات. فعمل الطفل تحت إشراف أبويه لا يحمل الطفل فوق طاقته كما أن للطفل الحرية في التوقف عن العمل متى شاء والعودة إليه متى شاء. إضافة إلى الرعاية التامة من الأبوين والخوف على أبنائهم وتفقدهم أثناء مساعدتهم لهم في العمل. كما أن ذلك النوع من العمل يعد جزءاً من التدريب لهم على تعلم مهنة الأسرة التي سوف تكون مهنة المستقبل التي سيعملون بها. إلا أن من الظواهر الحديثة في العالم العربي وحتى في الأقطار الغنية منها يلاحظ ظهور أنماط جديدة من أنماط عمل الأطفال مثل بيع الأطفال لبعض السلع البسيطة عند إشارات المرور، أو توزيع الصحف، والمجلات أو مسح الاحذيه، أو السيارات الخ ما هناك من الصور الحديثة لبعض الأنماط المستحدثة من مهن الأطفال.

ولعل من أبرز الآثار المترتبة على تشغيل الأطفال حرمانهم من التعليم وزيادة نسبة الأميين في المجتمعات التي تعاني من هذه المشكلة، ففي الهند على سبيل المثال التي تعد واحدة من أكثر الدول الآسيوية التي تعاني من هذه الظاهرة تشير بعض التقارير الخاصة بالبنك الدولي (The World Bank1995,113). إلى أن الإحصاءات الخاصة بالأمية بين الأطفال في العديد من الدول التي تعاني من مشكلة تشغيل الأطفال، تبلغ معدلات عالية حيث تشير إلى أن ٦٤٪ من الأطفال الذكور، و ٣٩٪ من الإناث في الهند أميين. بينما في الصين تبلغ نسبة الأمية بين الأطفال ٦ , ٧٢٪ وفي أندنيسيا ١ , ٧٤٪. كما أن الكثير من الملتحقين بالتعليم في تلك الدول لا يكملون السنة الخامسة حيث يتسربون من التعليم للبحث عن عمل.

كما تشير العديد من التقارير الخاصة بظاهرة التسرب الدراسي بين الأطفال في الدول الفقيرة إلى أن هذه الظاهرة في تزايد مستمر، وذلك لزيادة معدلات الفقر في تلك الدول، وزيادة الطلب على مثل ذلك النوع من العمالة الرخيصة من قبل المصانع العالمية، وتركوها في تلك الدول الفقيرة.

ثالثاً: الأسباب العامة لظاهرة استغلال وإساءة معاملة الأطفال، والمقترحات للتغلب عليها.

وبعد فإن مشكلة إساءة معاملة الأطفال مشكلة إنسانية عامة، يدخل فيها أطراف عدة، ومجتمعات شتى. وقد اتضح من خلال مناقشة الأنماط السابقة القديم منها والجديد أن هناك العديد من العوامل التي ساهمت ولا تزال تساهم في تنامي هذه الظاهرة، وانتشارها بالرغم من الجهود الكثيفة المبذولة من المعنيين بالظاهرة سواء من المنظمات الدولية، أم المحلية، أم الحكومات وحتى الأفراد. وتتمثل تلك الأسباب فيما يلي :

١ ـ انتشار الفقر في العديد من بلدان العالم الثالث، في آسيا، وأفريقيا، وأمريكا اللاتينية، وأوروبا الشرقية التي يعيش معظم سكانها تحت متوسط خط الفقر، مما يجعل الأسر والأطفال في تلك المجتمعات تضحي بأي شئ من أجل الحصول على لقمة العيش اليومية.

٢ ـ انتشار المصانع الدولية الكبرى في العديد من الدول الفقيرة، بهدف الحصول على العمالة الرخيصة المتوفرة في تلك البلدان مقارنة بالموطن الأصلي لتلك المصانع ساعد على تفاقم المشكلة بما توفر تلك المصانع من فرص عمل بسيطة تمثل رافداً كبيراً لسكان المجتمعات الفقيرة إلا أنها في الوقت ذاته تعد بمثابة مسكن يساهم في تخدير تلك المجتمعات، عن الإحساس بالواقع الاجتماعي، والرغبة في تحسين الأوضاع العامة لمجتمعاتهم.

٣ ـ التوجهات السياحية للعديد من المجتمعات الفقيرة، ومحاولتها تقديم أي مغريات تسهيلية، وخدماتية، لجلب السائحين من الدول الغنية، أدى إلى تجاهل العديد من تلك الأقطار للكثير من التجاوزات الأخلاقية بهدف الحصول على المال مما يعزي الأطفال بالانخراط في هذه الأنشطة.

٤ ـ انتشار استخدام ا الكحول، والمخدرات في العديد من المجتمعات العالمية مما ساهم في زيادة مشكلات العنف العائلي، والتفكك الأسرى، كما ساهم في زيادة تعذيب الأطفال واستغلالهم من قبل أسرهم إما تحت تأثير تلك المؤثرات، أو بهدف التخلص منهم، أو استخدامهم كوسائل لجمع الأموال.

٥ ـ انتشار وسائل التقنية الحديثة، مثل القنوات الفضائية، والإنترنت، والتي ساهمت في تفاقم العديد من مشكلات الاستغلال الجنسي، والإباحي للأطفال.

٦ ـ ساهم التوجه الاقتصادي العالمي والمنافسة الدولية، في إحداث صراع تجاري، وحرب إعلانية واسعة بين الشركات التجارية في كافة أنحاء العالم، مما جعل العديد من تلك الشركات توظف كافة إمكاناتها لتحقيق الأرباح المالية، حتى ولوكان ذلك على حساب الأطفال، أو استغلالهم تجاريا، أو إعلانيا.

التوصيات

١ ـ ضرورة إنشاء منظمات عربية تعني بحقوق الطفل العربي، ومنح تلك المنظمات الصلاحيات القانوينة والتنظيمية لاتخاذ القرارات المناسبة لمساعدة الأطفال في الوطن العربي، والدفاع عن حقوقهم.

٢ ـ محاربة الفقر والبطالة في الوطن العربي، وذلك بدعم المؤسسات الخيرية، وتنظيم تلك الجمعيات وزيادة إعدادها وتفعيلها لاحتواء مشكلة الفقر، ومساعدة الأسر الفقرة.

٣ ـ إصدار نظام تعليم الإلزامي إجباري لكافة الأقطار العربية يمتد إلى ١٢ سنه دراسية. ووضع ضوابط النظامية وتنفيذية لتنفيذ مثل ذلك النظام.

٤ ـ إنشاء منظمات دينية، واجتماعية محلية في كافة الأقطار العربية لتتبع ظاهرتي (دعارة الأطفال، والتسول) ومحاولة إيجاد الحلول الكفيلة للحد من انتشارها.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

حسن فريد أبو غزالة(١٤٠١هـ). ظاهرة اضطهاد الأطفال. الوعي الإسلامي. العدد ٣٠٧ رجب.

عبد الله الرشيد. (١٩٨٥) سوء معاملة الأطفال ص ص (١٧٥ ـ ١٨٥) في الطفولة العربية ومعضلات المجتمع البطركي. الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية الكتاب السنوي الثاني، الكويت.

العربي مقال(١٣٨٣هـ) ضرب الأطفال، العدد (٦٤) ص ص ٣٣ـ٣٦.

ثانياً: المراجع الأجنبية

A report to the Council of Europe (1987) international traffick-ing networks of Commercial Sexual Exploitation of Children.

A, Hunter & J, Vuz .(1997). Juvenile Female Sexual Offenders : Clinical Characteristics and Treatment Issues . Sexual Abuse A Journal of Research and Treatment. Volume 9) 3(, 187–199.

C W Hjorth & E Ostrov(1988). Self-Image of Physically Abused Adolescents. Journal of Youth and Adolescence, V 11)2(,179–184.

C.S .Tang.(1998). Rate of Physical Child Abuse in Chinese Families:A Community Survey in Hong Kong. Journal:Child Abuse and Neglect. Volume 22) 5 (,381 – 391.

D A . Rosenberg. (1997).Unusual Forms of Child Abuse (PP 431-447 IN Battered Child, Fifth BY Mary E. Helfer, Ruth S. Kempe .University of Chicago Press.USA .

D Dean, (1984). Emotional Abuse of Children. . paper . Rockville. United States .

D G GIL ; J H NOBLE (1969).PUBLIC KNOWLEDGE, ATTITUDES, AND OPINIONS ABOUT PHYSICAL CHILD ABUSE. CHILD WELFARE, V 48,) 7(,13–19 .

D R Walters.(1989). Typology of Physical Abusers . Pp 11-26 in†Child Abuse and Neglect: An Interdisciplinary Method of Treatment. by: Narviar Cathcart Barker, ed. Hunt Publishing Co .

D . Renn. (1989). Emotional Abuse of the Child.Libra Publishers, Inc.United States .

H. Dubowitz ; M Black (1996). :Medical Neglect , PP 227-241 IN Handbook on Child Maltreatment, BY: John Briere, Lucy Berliner, Sage Publications, Inc United States.

F. Frazier (1990).Child Labor Violations and Sweatshops in the U.S. General Accounting Office.Studies/research reports,United States.

G. Mitchell (983) .Innocence for Sale - You Can't Buy Child Pornography. Commercially, but a Shadowy Traffic Persists. Police Magazine Volume 6 (1) , 52-60.

Garbarino J, Guttmann E, Seeley JW (1986) .The Psychologically Battered Child .Jossey-Bass .San Francisco.

Georgia McCauley.(1998). Child Labor: Exploited and Abused Youth at Work. Editor:Laura Barnitz .Youth Advocate Program International. Washington, DC,. United States.

Ilgi. Ozturk.(2000).Intergenerational continuity of child physical abuse: how good is the evidence?. S paper. National Institute of Justice , Rockville, MD USA.

J , A ,Inciardi.(1990). Trading Sex for Crack Among Juvenile Drug Users. Contemporary Drug Problem .Volume 16 (4) , Winter, 689-700.

J Carter. (1987). Definitions of Emotional Abuse. PP 29-42, IN National Conference On Child Abuse BY:Ron Snashall. Australian Institute of Criminology. , Australia .

L Eljumally.(1987). Prostitution and the Adolescent Female . National Institute of Justice , Rockville, MD USA.

M, Baizerman .& J, Thompson.&, K Stafford .(1979). Adolescent Prostitution. Children Today. Volume 8 (5) 20-24.

M. Slawomir. (2000).Child Labor In The World TodayChild Labor In The World Today (report, USA.

T , Sullivan .(1985). Juvenile prostitution an unspoken Vocational option . School Guidance worker Volume 40 (5) , May 31-34.

The World Congress against Commercial Sexual Exploitation of Children in Stockholm, Sweden, from 27-31 August 1996.

U E Grisik. (1997).. Female Prostitution . .pp 182-187 .In Forensic Psychotherapy . By Estela V . Jessica Kingsley Publishers ,London.

حقوق الطفل وأشكال سوء معاملته في الأسرة

أ.د. حاتم باباكر هلاوي

حقوق الطفل وأشكال سوء معاملته في الأسرة

يتعرض الأطفال في العديد من الدول – خاصة الفقيرة إلى العديد من أشكال المعاملة التي تؤثر بصورة ، واضحة على مستقبلهم علماً بأن المعاملة التي يتعرضون لها في سني حياتهم الباكرة تعتبر ذات تأثير واضح على تكوينهم الفكري والأخلاقي والنفسي ولعل استخدام الأطفال في أنشطة لاتتناسب مع مقدراتهم سواء تم ذلك الاستخدام داخل الأسرة أو في مواقع أخرى خارجها تصبح ذات مردود سلبي لأنها لا تساعد في تمتع أولئك الأطفال بالتنشئة الاجتماعية السليمة . وهكذا فإن سؤ معاملة الطفل واستخدامه يقود بالضرورة إلى وجود مجتمع يعاني الكثير من الاضطرابات والتعقيدات في المستقبل .

معنى الطفولة وأهمية دراسة الطفل

اختلف العلماء في تحديد الدعامة التي يستند عليها تصنيف مراحل النمو ، فمنهم من أشار إلى أن عملية نمو الشخصية هي عملية نفسية توضع دعاماتها في مرحلة الطفولة ويرتبط كل دور بمواقع جسدية معينة تتغير كلما كبر الشخص وهنالك فريق من الباحثين حدد طور الطفولة على أساس العمر والزمن وأنكر أن هذا الطور يقوم على مواقع جسدية حيث قدم جوردون البورت تخطيطا لطور الطفولة يقوم على التقسيم الزمني لمراحل النضج الجسدي والنفسي وطبيعة التجارب التي يمرّ بها الطفل في كل مرحلة[1] .

---

(١) محمد سعيد فرح ، الطفولة والثقافة والمجتمع ، دار المعارف الإسكندرية ، ١٩٧٢م ، ص ١٨ .

وهنالك فريق ثالث هو فريق الاجتماعيين والذين حددوا فترة الطفولة بناءً على نوع العلاقات المتبادلة بين الطفل والآخرين الذين يتفاعلون معه حيث يشير تالكوت بارسونز إلى أن الانتقال من طور الطفولة إلى الرشد هو مماثل لتطور المجتمعات من مرحلة البساطة أو البدائية إلى مرحلة التماسك العضوي أي تحول علاقة الشخص من البساطة للتعقيد[1].

هذا ومن الممكن أن نجد لكلمة الطفل عدة تحديدات طبقا للمعايير الآتية:

١ ـ المعايير البيولوجية ـ سن البلوغ .

٢ ـ المعايير الرسمية والشرعية ـ تشريعات الدراسة وقوانين العمل .

٣ ـ العادات والتقاليد (الحالة المتمثلة في الوحدة المنزلية) .

أن إتباع معيار عام في تحديد كلمة طفل يجنبنا العديد من المشاكل مثل :

١ ـ التغيرات من مجتمع لآخر .

٢ ـ خطر ذلك المدرك الحسي الغربي للعمر الذي إذا تجاوزه الطفل يصبح راشداً .

٣ ـ التغيرات الجغرافية (القروية والحضرية) والاختلافات طبقاً للبيئة الاجتماعية .

٤ ـ الفروق في حدود الأعمار طبقاً لجنس الطفل .

٥ ـ الصعوبة المنهجية في المتابعة خاصة عندما يتجاوز كل طفل الحدود الموضوعية[2].

---

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق ص ١٨ .

ولكن وبما أن هذا المعيار العام قد يصطدم بالعديد من المعوقات العملية خاصة عند ما يتعلق الأمر بموضوع التعليم وبتحديد المسؤلية الجنائية حول الأفعال التي يقوم بها الصغار مقابل تلك التي يقوم بها الراشدون لذا فإن المزج بين التحديد العمري والبيولوجي للطفل قد يجنبنا العديد من الصعوبات وفي هذا الصياغ فإنه وبالرجوع للاتفاقيات الدولية نجد أنها قد إتجهت لتعريف الطفل بأنه ذلك الذي لم يتجاوز الثانية عشر حيث أفسح هذا النص المجال للتشريعات الوضعية مع التقيد بأن سن الرشد هي تلك المرحلة التي تنتهي عندها مرحلة الطفولة[1] ولعل هذا يتسق تماماً مع التشريع الإسلامي وهو يحدد سن التكليف بالبلوغ دون تحديد رقمي للسن على أن التشريع السوداني وقد حدد سن الطفل باعتباره الفرد الذي لم يبلغ الثامنة عشرة إنما سعى لذلك لاعتبارات تتعلق بالمسئولية القانونية أكثر من غيرها .

التشريعات الدولية .. وحقوق الطفل

جاء في الاتفاقية الدولية عن حقوق الطفل في موادها الأربع والخمسين أن هناك العديد من الحقوق المدنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية للطفل من أهم حقوق الطفل التي نصت عليها تلك الاتفاقية[2] .

١ ـ حقوق الطفل في البقاء والنماء وهذا ما نصت عليه المواد من (١ ـ ٦) وهو تعريف الطفل وحقه في عدم التميز وحقه في تحقيق مصالح أفضل وتطبيق الحقوق وتوجيه الوالدين والقدرات النامية للطفل .

---

(١) المصدر السابق .

(٢) تقرير الامم المتحدة، حقوق الطفل في الميزان، اليونسيف- ١٩٨٩م .

٢ ـ حق الطفل في اسم وجنسية منذ ولادته وآخر ما نصت عليه المادتان (٧ ، ٨) وهو حق الطفل في الحصول على اسم وجنسية والتعرف على هوية والديه والحصول على الرعاية منهما كلما كان ذلك ممكناً ويكون على الدولة واجب الحفاظ على هوية الطفل وتثبيت مقوماتها الأساسية بما فيها اسم الطفل وجنسيته وعائلته .

٣ ـ حق الطفل في السمع بحقوقه كاملة دون تمييز من أي نوع وهو ما نصت عليه المواد (١٢ ، ـ ١٥ ، ـ١٦) من حقوق الطفل وحقه في التعبير عن وجهات النظر وعلى الدولة أن تحترم حق الطفل في التفكير والحق في حمايته ضد أي تدخل في حياته الخاصة .

ومن حقوق الطفل أن توفر له الدولة الحماية ضد كل أشكال سؤ المعاملة من الوالدين والآخرين والمسئولين عن رعاية الطفل .

٤ ـ حق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه وهذا ما جاءت به المادة (٢٤) من بنود الاتفاقية وللطفل الحق في التمتع بأعلى مستوي من الصحة والرعاية الطبية والدولة ملزمة بتقديم الرعاية الصحية الأولية والوقاية ونشر التثقيف الصحي وتخفيض وفيات الأطفال ورفع نسبة التحصين وأن تسعي لضمان عدم حرمان أي طفل من الحصول على الخدمات الفعالة .

٥ ـ حق الطفل في التعليم الابتدائي مجاناً وان يكون إلزامياً ومتاحاً للجميع وهذا ما نصت عليه المادة (٢٨ ـ ٢٩) من مواد الاتفاقية وينبغي على الإجراءات المدرسية ألا تتعارض مع حقوق الطفل وكرامته وينبغي على التعليم أن يهدف إلى تطوير شخصية الطفل وتنمية مواهبه وقدراته العقلية والجسدية وأن يعد الطفل إلى حياة راشدة نشطة في مجتمع حر وأن يغرز الاحترام لوالدي الطفل وينمي شخصيته الثقافية ولغته وقيمه .

٦ ـ حق الطفل في الراحة والتمتع بأوقات الفراغ والمشاركة الكاملة مع الأطفال الآخرين في النشاطات الفنية والثقافية للطفل وهذا ما نصت عليه المادة (٣١ ، ٣٢ ، ٣٥ ، ٣٦ و ٣٧) للطفل الحق في التمتع بأوقات الفراغ واللعب وحمايته من ممارسة أي عمل مؤثر على صحته وتعليمه ونمائه ويجب للدولة أن تحدد سناً أدني للعمل وايضاً من واجبها أن تحمي الأطفال من البيع والخطف والمتاجرة وللطفل الحق في حمايته ضد أي شكل من أشكال الاستغلال المنافية لأي جانب من جوانب رفاهية الطفل ويتوجب على الطفل عدم التعرض للتغريب والمعاملة القاسية أو العقاب .

٧ ـ حق الطفل الذي لم يبلغ الخامسة عشرة من عمره بأن يبقي بعيداً عن المشاركة في أي أعمال حربية عدوانية وحق الأطفال الذين يعانون من ويلات الحروب أن تعطى لهم رعاية خاصة وهذا ما نصت عليه المادة (٣٨) إذ على الدولة الموقعة الاتفاقية أن تتخذ كل الإجراءات لضمان عدم مشاركة الأطفال دون من الخامسة عشرة في النزاعات ويتوجب عدم تجنيد أي طفل دون السن القانوني في القوات المسلحة وللدولة أن تضمن حماية ورعاية الأطفال المتأثرين في منطقة النزاعات المسلحة .

ونجد هنالك أيضا تشريعات كفلت للفئات الخاصة من الأطفال حقوقها ومنها ما يلي :

١ ـ حق الأطفال المشردين في الحماية وهي ماجاءت به المادة (٢٠) تحت بند حماية الطفل فاقد الأسرة إذ أن الدولة ملزمة بتوفير حماية خاصة للطفل المحروم من البيئة الأسرية وعليها توفير البدائل الملائمة لذلك منها رعاية المؤسسات المسئولة عن هذه الفئة .

٢ ـ حماية خاصة للأطفال اللاجئين إذ خصصت لهم المادة (٢٢) من البند حماية الأطفال اللاجئين إذ ينبغي حماية خاصة لهذه الفئة من الأطفال أو الذين حصلوا على (وضع لاجئ) فالدولة هنا ملزمة بالتعاون مع المنظمات المختصة من أجل تقديم الحماية والمعونة لهذه الفئة من الأطفال .

٣ ـ وخصصت المادة (٢٣) للأطفال المعوقين إذ تمنح الحماية الخاصة للأطفال المعوقين وضمان التعليم والتدريب بما يساعدهم على التمتع بحياة كريمة بما له أقصي درجة من الاعتماد على النفس والانخراط في المجتمع .

٤ ـ لأطفال الأقلية في المجتمع المحلي الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة وممارسة شعائرهم الدينية ولغتهم في مجتمعهم المقيمين فيه وهذا ما نصت عليه المادة (٣٠) تحت بند أطفال الأقليات والسكان المحليين .

٥ ـ ونجد أن التشريعات لم تغفل حق الطفل المنحرف إذ خصصت له المادة (٤٠) تحت بند إدارة قانون الأحداث) وأن للطفل الذي يخالف القانون في معاملة تعزز إحساسه بالكرامة والقيمة وتراعي سن الأطفال وترمي إلى إعادة دمجه في المجتمع إذ تكفل له أيضاً ضمانات أساسية والمشورة القانونية وغيرها من المساعدة اللازمة للدفاع عنه ، وينبغي ما أمكن تجنب الإجراءات القانونية وغيرها من المساعدة اللازمة للدفاع عنه ، وينبغي ما أمكن تجنب الإجراءات القانونية والقضائية والتحويل لمؤسسات الأحلام وفي حالة إبداع في مؤسسة إصلاحية يصبح من حقه إخضاع وضعه بتقييم دوري وذلك للتأكد من تقويمه ورعايته وحمايته وإيجاد حل مناسب وهذا مانصت عليه المادة (٢٥) تحت البند (المراجعة الدولية لدول الأطفال) .

٦ ـ وهنالك بند خاص للأطفال المكفوفين والمتبنين وهي المادة (٢١) إذ على جميع الأقطار التي تعترف بالتبني أو تجيزه .

أن يكفل ذلك أفضل مصالح للطفل ، وذلك بأن لا يتم التبني إلا بموافقة السلطة المعنية وتوفير الضمانات للطفل ومراعاة التشريعات الخاصة بذلك .

هذا وقد تأكدت ذات المبادئ في ميثاق الطفل العربي حيث نصت المبادئ على :

١ ـ تنمية الطفولة ورعايتها وصون حقوقها مكون أساسي من مكونات التنمية الاجتماعية وجوهر التنمية الشاملة .

٢ ـ تنمية الطفولة ورعايتها التزام ديني ووطني وإنساني نابع من عقيدتنا وقيمنا الروحية والاجتماعية .

٣ ـ التنشئة السوية لأطفالنا مسئولية عامة تقوم عليها الدولة ويسهم فيها الشعب وتنمية ذاته وكيانه وحب أقرانه وأسرته ويحب وطنه والاعتزاز بتراث أجداده .

٤ ـ الأسرة نواة المجتمع وقوامه على هدي الدين والأخلاق والمواطنة وعلى الدولة تقع مسئولية حمايتها من عوامل الضعف والتحلل وتوفير الرعاية لأفرادها .

٥ ـ دعم الأسرة للنهوض بمستوياتها نحو الأبناء هو الأساس في تنمية الطفولة ورعايتها وعلى الدولة توفير استقرارها الاقتصادي والاجتماعي .

٦ ـ الأسرة الطبيعية هي البيئة الأولي لتنشئة الأطفال وتربيتهم ورعايتهم والأسرة البديلة لها نفس الصلاحيات في حالة فقد المأوي .

٧ ـ الالتزام بتأمين الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الطفل .

٨ ـ تأكيد حق الطفل في الرعاية الأسرية بما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها ومحور اهتمامها يتضمن تلبية وإشباع حاجاته البيولوجية .

٩ ـ تأكيد الكفالة حق في الأمن الاجتماعي والنشأة في صحة وعافية قائمة على العناية الصحية الوقائية والعلاجية .

١٠ ـ تأكيد حق الطفل في اسم وجنسية منذ ميلاده .

١١ ـ تأكيد كفالة حقه في التعليم المجاني والتربية في مرحلتي ما قبل المدرسي والتعليم الأساس .

١٢ ـ تأكيد كفالة حقه في الخدمة الاجتماعية المجتمعية والمؤسسية المتكاملة والمتوازنة .

١٣ ـ تأكيد حقه الفاعل في رعاية الدولة وحمايتها له من الإهمال الجسماني والروحي حتى إذا كان ذلك من قبل أسرته وتنظيم عمالته حيث لا تبدأ إلا في سن مناسبة .

١٤ ـ حقه في التفتح على العالم من حوله وأن ينشأ في حب الخير إلى الإنسان وإدراك أهمية السلام والصداقة بين الشعوب .

١٥ ـ صون هذه الحقوق بالحماية التشريعية في كل دولة عربية التزاما بأحكام هذا الميثاق وأن مصلحة الطفل أولى هذه الاعتبارات .

١٦ ـ الأخذ بالمناهج التنموية والوقائية وذلك للتنمية الشاملة في الحل الجذري على مشاكل الطفولة .

١٧ ـ الأخذ بمبدأ التكامل في توفير الحاجيات الأساسية للأطفال وتقديم الخدمات وعدالة التوزيع .

كما يهدف الميثاق للآتي :

١ ـ ضمان تنشئة أجيال من الأطفال العرب تتجسد فيهم صورة المستقبل وخلق أجيال عربية تؤمن بربها ومبادئ عقيدتها وتدرك رسالتها القومية .

٢ ـ تأمين حياة الأسرة وتوفير حاجياتها الأساسية وأهميتها الاجتماعية لينشأ الأطفال في استقرار في ظل رعاية الصحية تامة تلتزم الدولة بتوفير أسبابها .

٣ ـ توفير الرعاية الصحية الكاملة بشقيها الوقائي والعلاجي لكل طفل عربي ولأمه .

٤ ـ إقامة نظام تعليمي سليم في كل دولة عربية وعلى نطاق الوطن العربي ولا سيما أن مرحلة الأساس مجانية وإلزامية .

٥ ـ تأسيس خدمة متقدمة ذات مستوى رفيع بالنسبة لكل الأطفال في كفاية وتكامل وتوازن وبخاصة للأسر الفقيرة .

٦ ـ تأسيس نظام للرعاية والتربية الخاص للأطفال المعوقين بصورة تضمن لهم الاندماج في المجتمع والحياة الطبيعية والإنتاجية[1] .

استنادا لما تقدم نلاحظ أن كافة التشريعات الدولية والإقليمية قد اهتمت بحقوق الطفل وضمنت هذه الحقوق في تشريعاتها ومواثيقها .

وفي هذا الصدد فقد سبق الدين الإسلامي كل التشريعات الوضعية الأخرى في الحديث عن حقوق الطفل والتي تمتد إلى ما قبل ميلاده بكثير

---

(١) جامعة الدول العربية، الادارة العامة للشئون الاجتماعية والثقافية، -ميثاق حقوق الطفل، ١٩٩٢م.

ومنذ مرحلة اختيار الزوجين لبعضهما إلى مرحلة العناية بالطفل وهو صغير في بطن أمه ثم إلى بقية مراحل تنشئته حتى يستوي راشداً بالغاً مكلفاً وهي رعاية تمتد صوب مجالات متعددة لتضمن للطفولة حقوقاً تكفل لها التنشئة الصحيحة حيث هنالك حقوق للطفل في الانتماء وفي الرضاعة وفي اسم مناسب يميزه عن غيره وفي الحقيقة هو حفل استقبال يقام للمولود ، إزاحة الأذى بالختان ونظافة الجسم والنفقة وفي التربية والتعليم حيث يستشف هذا الحق كما يقول د/ عبد العال من قوله تعالى : ﴿ .. **وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا** ﴿٢٤﴾ ﴾ (الإسراء، ٢٤)[1] أما حقوقه قبل ميلاده فهي تتأكد من خلال منع الحامل من عمل كل ما يؤدي للإضرار بالجنين وإباحة الفطر لها وللمرضع في رمضان .

الشيء الذي يدل على أن عمالة الأطفال ليست فقط ذات آثار سالبة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية بل أنها تتعارض مع تلك الحقوق التي تواضعت عليها المجتمعات كما وتتعارض مع المبادئ التي أقرتها المعتقدات الدينية .

أنشطة الأطفال

لعل الحديث عن الأنشطة التي يقوم بها الأطفال يمكن أن تكون مدخلاً هاماً للحديث حول عمالة الأطفال وهذا وإن كان التميز بين النشاط الاقتصادي وغير الاقتصادي ذا أهمية عند البالغين بوجه عام فإن أهمية هذا التميز يعتمد كثيرا على البيئة التي نحن بصددها حيث يمكن أن يأخذ نشاط الأطفال الصفة الاقتصادية إن أهم الأنشطة التي يمكن أن يقوم بها الأطفال تتمثل في الآتي :

(١) راجع عبدالحليم عويس، نظام الأسرة في الاسلام، الشركة السعودية للابحاث، الرياض ، ١٩٨٢م، ص. ١١-١١٥ .

١ ـ الأعمال المنزلية : يقوم الأطفال ببعض الأعمال المنزلية كالطبخ والعناية بصغار الأطفال وغيرها من المهمات . وعلى العموم تميل هذه الأعمال لأن تكون مقصورة على جنس واحد تتحمل فيه النساء القسط الأكبر .

٢ ـ العمل غير المنزلي والعمل غير المأجور هذه الفئة هي شكل رئيسي من أنشطة الأطفال الموجه نحو كسب مورد للرزق كالعمل في المزارع وبعض الأعمال الأخرى كالصيد والتجميع ولأغراض تحليله تنقسم هذه الفئة إلى أقسام ثانوية يصعب التميز بها(١) الحصول على موارد للرزق(٢) العمل للإنتاج للسوق فالطفل أو الطفلة يمكن ان يعملان لنفسهما أو لأجل الوالدين أو بالاشتراك معهما أو لأجل الغرباء .

٣ ـ العمل العبودي أو الاستعبادي : هذا النشاط كان سائدا في مجتمعات الإقطاع حيث تشمل الترتيبات إلزام الأطفال بالعمل كخدم في منزل الإقطاعي دون أجر مقابل الطعام والمأوى .

٤ ـ العمالة المأجورة : وفي هذا الصدد هنالك الذين يعملون كجزء من قوى العمالة وأوائل الذين يعملون كأفراد مأجورين .

إن الاستخدام المأجور للأطفال الصغار إنما يشمل بشكل نموذجي جزءاً من عمالة العائلة بكاملها وهذا ما يتسم به العمل الزراعي في الحقول حيث يستأجر صاحب العمل عائلة بأكملها . أما الذين يعملون كأفراد مأجورين فغالبا مايتم ذلك في المشاريع الصناعية الصغيرة وليس الكبيرة لأنه ليس على السهل في المشروعات الصناعية الكبرى تجاهل القيود الرسمية في هذا الصدد .

٥ ـ الأنشطة الاقتصادية الهامشية : تتميز هذه الأنشطة بعدم انتظامها وطبيعتها القصيرة الأمد على الرغم من أن هنالك من يمارسون هذه

الأنشطة على أسس منتظمة طويلة الأمد وتشكل الأنشطة الهامشية الشبيه بالاقتصادية بيع الصحف ، مسح الأحذية ، بيع الحلويات والسلع الصغيرة . وفي هذه الفئة الهامشية يمكن إدراج اللصوصية والبغاء والأنشطة غير الشرعية الأخرى . وفي مثل هذه الظروف يدفع الفقر والبطالة بعض الفئات الصغيرة إلى حياة البغاء والرذيلة في سن مبكرة خاصة في المدن الكبرى .

٦ ـ من أنشطة الأطفال التعلم في المدارس وفي هذا الصدد لابد من التمييز بين التسجيل في المدرسة والدوام المدرسي وعموما فالفقر وتوفر الفرص لتشغيل الأطفال والافتقار إلى فهم وتقدير أي قيمة للتعلم في المدارس كل هذه العوامل ساعدت في خروج الأطفال المبكر من المدارس كما وأن هنالك من يجمعون بين الدوام الدراسي والعمالة[1] .

مشاكل أنشطة تشغيل الأطفال

١ ـ الصحة والتنمية الجسمية ومعدل الوفيات يشير تقرير اليونسيف(١٩٦٩م) إلى أن عمل الأطفال يضعف مقاومة أجسامهم للأمراض وتقلل من فرص الحياة لهم لعدم التوازن بين حاجات الطاقة لديهم وقيمة السعرات الحرارية للطعام الذي يتناولونه .

٢ ـ الثقافة والنمو الذهني . ربما بسبب العمل هذه النتائج إذ يترك العمل الشاق الاطفال دون أي نشاط أو عدم الرغبة للمداومة على المدارس .

٣ ـ الفقر وفقدان المساواة اجتماعيا واقتصاديا .

---

(١) جبري رود جرز ، وجاي ستاندنق ، تشغيل الأطفال الفقر والتخلف ، ترجمة خالد سعد عيسى ، مكتب العمل الدولي ، جنيف ـ وزارة الثقافة ، دمشق ، ١٩٩٨م ، ص ٩٨ ـ ٩٩ .

مادام أطفال العائلات الفقيرة يعملون بصورة أوسع من الأطفال الآخرين المنتمين لعائلات ذات ثروة حيث تزداد الفروق نتيجة عدم وجود فرص متساوية لدخول المدارس كما وأن تشغيل الأطفال يساعد على تقليل أجور قوى العمالة ككل باعتبارهم عمالة رخيصة .

كما وهنالك بعض التأثيرات على توزيع الثروات ووسائل الإنتاج فعملية الإنجاب العالية بين الفقراء تزداد عند الحاجة إلى تشغيل الأطفال مما يؤدي مع مرور الزمن إلى تزايد عدد الورثة لبعض الممتلكات الصغيرة مما يؤدي إلى الحرمان من ملكية الأرض[1] .

تعريف وقياس عمالة الأطفال

إن مدى الأنشطة التي يقوم بها الأطفال خصوصا في سن السابعة فصاعدا تقودنا للنظر في أي من هذه الأنشطة ينبغي اعتباره عمالة بالمعنى الصحيح وعموما فقد شاع استعمال هذه الفكرة للدلالة على نوعين فقط من العلاقات . العلاقة الأولى عندما يقوم الطفل بنشاط لمصلحة أحد الراشدين والذي يسلم الطفل تعويضا شخصيا (ماليا أو طعام) . وهكذا تصبح العلاقة التي تربط الطرفين أ ، ب مؤسسة على هذا التبادل .

أما العلاقة الثانية فتحدث عندما يتدخل أحد الأبوين مابين (أ)و(ب) ويصبح شريكا لـ (أ) والذي يقدم له الطفل (ب) العمل مقابل نوع من أنواع المكافأة التي تذهب لأحد الأبوين .

أما العلاقة الثالثة فهي تصف المعادلة التي تحدث مابين الطفل كفرد وبين

---

(١) المصدر السابق .

العائلة والمجتمع الذي ينتمي إليه الطفل أو الطفلة والذي يجبر الطفل أو الطفلة على الاشتراك فيه[1] .

المجتمع والعائلة والتنشئة الاجتماعية للطفل السوداني

المجتمع السوداني قبل التغيير الاجتماعي الذي يمر به الآن ويمكن بعده يتكون من المجتمعات القبلية والعشائرية المنتشرة في طول وعرض السودان ، وهذه المجتمعات انحدرت من أصول عربية نزحت واستقرت على هيئة تجمعات قرابية تنظمها تحالفات قبلية وعشائرية ولقد تميزت هذه الوحدات والتجمعات بأنماط سلوكها وقيمها البدوية وعلاقاتها الدموية ومزاولتها للمهمة التقليدية للوحدات القبلية التي انحدرت منها وهي تربية الحيوان بصفة عامة، وقد وجدت مهن أخرى تمارسها وهي الزراعة المطرية المتنقلة في البداية ثم إلى المستقرة ، وأن الأصول القبلية واحدة أو متقاربة خاصة بعد الانصهار الذي تم بين هذه القبائل والقبائل الزنجية الأخرى التي كانت تسكن هذه الأرض .

والأنماط السلوكية والقيم والنظم والعلاقات ذات أصول تاريخية متماثلة ومتقاربة ، وإن وجد فيها بعض الاختلاف فان هذا الاختلاف لايشكل نسبة كبيرة من النمط الاجتماعي والحضري لها وهو في عمومياته متقارب ، فهو ذو أصول بدوية وإن وجدت هذه التجمعات القبلية في المدن والقرى ومارست أعمالا ومهنا جديدة وإن عوامل التنشئة الاجتماعية والبيئة الحضرية في المجتمع السوداني لعبت دورا مهما ورئيسيا في تشكيل السمات

---

(١) بيكومبو، الطفل في أفريقيا، إعداده للحياة والمجتمع وثقافته – المصدر السابق، ص ١٩٦ .

والملامح البارزة لشخصية الطفل سواء كان هذا الطفل ذكرا أم أنثى عبر تاريخ السودان الطويل[1].

كما أن العائلة الكبيرة كانت ولاتزال وحدة اقتصادية متعاونة في الإنتاج والتوزيع والاستهلاك وتقسيم العمل بين أفرادها ومؤسس العائلة أو الجد المشترك والذين ياتون من بعده هم المنظمون والمسئولون عن أدارة هذه الوحدة ونشاطاتها. من احتفالات الزواج والوفاء وأوقات العوز والحاجة، كما أنها وحدة تنشئة وتربية وتعليم اجتماعي ، فالطفل وغن كان ينشأ تنشئة مباشرة من قبل والديه وأفراد عائلته الصغيرة إلاّ أن أفراد العائلة الكبيرة يشاركون جميعهم في التنشئة والرعاية الاجتماعية لهذا الطفل ، لذلك نجد الجد والأعمام والأخوال وجميع الراشدين في إطار هذا النموذج يشاركون في التنشئة الاجتماعية للطفل[2].

مع بداية التحولات الكبيرة التي بدأت فالعائلة الصغيرة أصبحت لاتستطيع أن تقوم بوظائف بوظائف التنشئة الاجتماعية للأطفال تلك التي كانت تقوم بها العائلة الكبيرة ، هذا إذا علمنا بأن الوالد أصبح يعمل ساعات عمل تتجاوز السبع لسد متطلبات الحياة الأسرية وحياته المستقلة الجديدة وأن الأمهات دخلن مجالات العمل لسد متطلبات الحياة الأسرية أيضا من ناحية ولتحقيق استقلالهن الاقتصادي والاجتماعي النسبيين داخل العائلة[3].

---

(١) خلف الله اسماعيل، أثر التصحر والجفاف على الطفل السوداني، مقال في كتاب الحروب والكوارث وأثارها على أوضاع الطفل العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٩م، ص١٧٤ .

(٢) المصدر السابق، ص ١٩٢ .

(٣) المصدر السابق، ص ١٩٣ .

إن التحولات الكبيرة التي شهدها السودان خلال العقدين الماضيين والتي تمثلت في (١) الجفاف والتصحر (٢) الحرب في جنوب البلاد(٣) سياسات التحرير الاقتصادي قد لعبت أدوارا متفاوتة في تدهور الظروف الاقتصادية والمعيشية لغالبية السكان حيث ازدادت نسبة الفقر لتصل إلى معدلات عالية اختلفت البيانات الرسمية في تحديدها إلاّ أن التقرير الاستراتيجي يشير بأنها تجاوزت ٩٤٪[١] وتكفي الإشارة هنا إلى ان عدد المتأثرين بسبب الجفاف والتصحر في منتصف الثمانينات قد زادت عن ثمانية ملايين نسمة[٢] وأن هنالك أعداداً متفاوتة من النازحين من مواقع الإنتاج بسبب الحرب في جنوب البلاد اشتركوا جميعهم في تكوين مايعرف بمناطق السكن العشوائي حول المدن خاصة العاصمة القومية وهي مناطق تفتقر للخدمات الاساسية من صحة وتعليم ورعاية وخدمات للأمن – وقد قدر عدد المستوطنين في هذه المناطق في مستهل التسعينات بحوالي ثلاثة ملايين نسمة[٣].

هذا وكان من البديهي أن يكون لكل هذه العوامل آثارها الخطيرة على نمط التنشئة الاجتماعية الذي كان سائدا وعلى الأطفال والذين فقدوا أسرهم بسبب الحرب وظلوا يعيشون أوضاعا مأسوية في المدن وفي المراكز الحضرية تمثلت في ارتفاع معدل الوفيات وفي أمراض سوء التغذية فضلا عن عدم

---

(١) التقرير الاستراتيجي السوداني، مركز الدراسات الاستراتيجية، الخرطوم، ١٩٩٧م، ص ١٩٠.

(٢) خلف الله اسماعيل، مصدر سابق، ص ٢٠٧.

(٣) حاتم بابكر هلاوي، الهجرة من الريف للمراكز الحضرية وانعكاساتها على التنمية في السودان ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس عشر حول التنمية البشرية في الوطن العربي، جامعة المنصورة، القاهرة ١٩٩٩م.

قدرة غالبية الأسر على توفير الحاجيات الاساسية والرعاية اللازمة لأبنائهم والذين توجب عليهم السعي كغيرهم من الراشدين لتوفير حاجياتهم الضرورية بأنفسهم[1].

عمالة الأطفال في السودان

يشكل الأطفال في السودان نصف مجموع السكان تقريبا إذ أن عددهم وفق تقديرات عام ١٩٨٥م كان ٩,٩٤٩,٣٠٠ طفل موزعين بين كل الفئات العمرية حسب ماهو موضح في الجدول أدناه :

الجدول رقم (١)

الفئة التجربة	العـــــدد	النسبة المئوية
أقل من عام ـ ٤ أعوام	٤,١٣٠,١٠٠	٪١٨,٣٥
من ٥ ـ ٩ أعوام	٣,٢٠٨,٧٠٠	٪١٤,٨٢
من ١٠ ـ ١٤ عاماً	٢,٦١٠,٥٠٠	٪١٥,٠٥

وهذا يوضح أن نسبة عدد الأطفال للعدد الكلي للسودان يصل إلى حوالي ٢٢,٤٩٪ [2].

---

(١) خلف الله اسماعيل، مصدر سابق .
(٢) خلف الله اسماعيل، مصدر سابق .

إن الدراسة المتعمقة لعمالة الأطفال في السودان تبدو محدودة للغاية خاصة في القطاع الحضري – هذا وعلى الرغم من أن السودان شأنه شان كل الدول التي يغلب النشاط الزراعي والرعوي على اقتصادياتها بكل مايمكن أن يؤدي له ذلك من إسناد بعض الأعمال للأطفال والنسوة في المجتمعات الريفية – خاصة تلك الأعمال التي لاتتطلب جهدا كبيرا – فان انخراط الأطفال في العمل في المجتمع الحضري وفي المدن تعتبر ظاهرة حديثة نسبيا وهي ذات ارتباط وثيق بما حدث من تحولات اقتصادية خلال العقد الماضي وما نتج عن تلك السياسات من اتساع لدائرة الفقر .

إن الاعتماد على التقارير الرسمية في تحديد حجم الظاهرة قد لايخلو من عدم الدقة ولكنه يمكن أن يعطي مؤشرا عاما حول مدى انتشار هذه الظاهرة في السودان حيث يشير التقرير الاستراتيجي للعام ١٩٩٧م إلى أن حوالي ٣٤٪ من الأطفال في سن المدرسة (٦ ـ ١٤) هم خارج المدرسة ويقرر عددهم بحوالي ١,٩ مليون ـ وان عمالة الأطفال في هذه الشريحة لاتتجاوز ١٠٪[١] وأن بعضهم يعملون داخل الأسر إلاّ أننا نعتقد أن عمالة الأطفال هم أكبر من ذلك بكثير وفي إطار الهجرة الريفية الحضرية والتي اتسع نطاقها بأسباب الحرب وغيرها الشيء الذي أدى إلى زيادة مضطردة في فرص العمل في القطاع الهامشي في المناطق الحضرية حيث أصبح هذا القطاع يستوعب أكثر من ٦٥٪ من قوى العمل الحضرية[٢] ولأن هذا القطاع الهامشي لاتغطيه قوانين العمل كما هو عليه الحال في المنشآت التجارية

---

(١) التقرير الاستراتيجي، مصدر سابق، ص ١٩٠ .
(٢) المصدر السابق، ص ١٨٧ .

والصناعية ، فان تمركز الأطفال في هذا القطاع والذي لا يحتاج لأي مهارات يبدو منطقيا .

إن عمالة الأطفال تبدو متركزة في بيع السلع الهامشية كالحلويات والبسكويت وبيع الصحف وفي غسيل العربات ومسح الأحذية هذا بالنسبة للذكور أما بالنسبة للإناث فإنهن في الغالب يعملن في المنازل في أعمال النظافة ويعمل عدد قليل منهن في بيع بعض الأغراض كالتسالي ويشارك جزء آخر أسرهم خاصة النساء في بيع الشاي .

إن غياب الدراسة المتعمقة في هذا المجال كما أشرنا آنفا لايعطينا حقائق كافية حول مردود هذه الأعمال من الناحية الاقتصادية كما ولا يعطينا بيانات عما إذا كانت هنالك أعمال أو نشاطات أخرى غير شرعية تصاحب هذه الأعمال الهامشية كاللصوصية والدعارة واستعمال الأطفال كستار لترويج بعض السلع والخدمات الأخرى إلاّ انه ومن الملاحظ أن المردود من هذه الخدمات ربما لايكون كافيا لمساعدة الصغار في تلبية احتياجاتهم في المراكز الحضرية دع عنك أن توفر لهم عائد يمكنهم من دعم أسرهم مما لايستبعد معه أن تنطوي هذه العمالة على بعض الأنشطة الأخرى المستترة .

ملاحظة أخرى حول عمالة الأطفال تتعلق بالتسول والذي أصبح الصغار يشاركون فيه جنبا إلى جنب مع الكبار حيث تطورت هذه الظاهرة وزاد اتساعها واصبح من المألوف وجود ذكور وفتيات وهن يتسولن في الأسواق وفي محطات الوقود وفي الطرقات أحيانا إلى أوقات متأخرة من المساء الشيء الذي يدلل على أن عمالة الأطفال قد لا تكون قاصرة على مابين أيدينا من بيانات[1] .

(١) حاتم بابكر هلاوي، التسول في ولاية الخرطوم، معهد الابحاث الاقتصادية والاجتماعية، الخرطوم، ١٩٩٥م.

إن الإحصاءات الرسمية الخاصة بالتشرد تشير إلى ارتفاع ملحوظ في عدد الصغار المخالفين مما يؤكد لنا أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية والتي تدفع بالبالغين للجريمة قد باتت تواجه الصغار في ظل انحسار مسئولية الأسرة تجاه أفرادها حيث تشير الإحصاءات إلى أن عدد الأطفال المشردين في مايو ٩١ بلغ ٣٦,٩٣١ طفل بينهم ٩٠٠ من الإناث[١].

الجدول رقم (٢)

عدد الأطفال المشردين بالسودان عام ١٩٩١م

الولايـــــة	عدد الأطفال المشردون	النسبة المئوية
الخرطوم	١٤,٣٣٦	٪٣٨,٨
الوسطى	١٢,٥١٢	٪٣٣,٩
دار فور	٥١٦٨	٪١٥,٤
كردفان	٢٨٢٥	٪٧,٧
الشرقية	١٤٨٥	٪٤
الشمالية	٧٥	٪٠,٢
الجمل	٣٦٩٣١	٪١٠٠

المصدر: وزارة الرعاية الاجتماعية بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة للأطفال (يونسيف) مسح الأطفال المشردين، الخرطوم ١٩٩١م.

(١) تقرير وزارة التخطيط الاجتماعي حول تطوير التنمية الاجتماعية، دراسة تحليلية ونظرة مستقبلة، الخرطوم-يونيو ٢٠٠٠م، ص ٣٠.

الخـــاتمـــة

يتضح مما تقدم أن عمالة الأطفال وإن كانت جزءاً من المكونات الثقافية لتقسيم العمل في المجتمعات الريفية حيث تسعى تلك المجتمعات لتربية النشء على تحمل المسئولية في سن مبكرة من خلال إشراكهم في الأعمال غير المنزلية والأعمال غير المأجورة فإن عمالة الأطفال في المراكز الحضرية هم إفراز لحالة الفقر الناتجة في السياسات الاقتصادية ولحالة الحرب في جنوب البلاد والتي أدت إلى نزوح أعداد كبيرة من الأسر بمافيهم الصغار للحصول على الطعام يأخذ أشكالا مختلفة ووفق ماهو متاح من فرص الاستخدام .

إن القضاء على هذه الظاهرة أو الحد منها لايتطلب معالجة أوضاع الصغار دون غيرهم كما ولا يمكن انحسارها عبر الأوامر المحلية الخاصة بمحاصرة النشاط الهامشي الذي يقومون به كغيرهم من الراشدين وانما عن طريق معالجة مشكلة الفقر بصورة جذرية ، ذلك لأنه وفي إطار اتساع دائرة الفقر يصبح من البديهي أن يساهم جميع أفراد الأسرة في توفير الاحتياجات الضرورية لأنفسهم أولا ومن ثم الإسهام في دعم الأسرة وذلك في إطار غياب الضمانات الاجتماعية وفي انحسار دور الدولة تجاه غير القادرين من النساء والعجزة والمسنين والفئات الخاصة الأخرى .

عمالة الأطفال في الجنوب اللبناني

د. شبيب ذياب

عمالة الأطفال في الجنوب اللبناني

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على ظاهرة استخدام الأطفال في مختلف المؤسسات الناشطة في الجنوب اللبناني، وذلك من خلال جمع المعلومات الميدانية المتعلقة بواقع هذه الظاهرة، حجمها، مدى انتشارها، مع محاولة التعرف على أسبابها واستشراف نتائجها بالاعتماد أيضاً على الإحصاءات والدراسات المتوفرة في هذا المجال.

وظاهرة عمالة الأطفال في لبنان تعود إلى ما قبل عام ١٩٧٥م، وإنما كانت على نطاق ضيق ومحدود، ولا تتوفر المعلومات عن حال الأطفال خلال الأحداث ١٩٧٥ ـ ١٩٩٠م حيث لوحظ انخراط محدود للأطفال في المنظمات شبه العسكرية. وعادت عمالة الأطفال إلى البروز مع وقف العمليات العسكرية في البلاد عام ١٩٩٠م، وتفاقمت خلال العشرية الأخيرة من القرن المنصرم. ولفتت اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩م نظر المنظمات الأهلية التطوعية الناشطة في التجمعات المدينية إلى ظروف الأطفال عامة والعاملين منهم خاصة، فبادرت إلى الاهتمام بهذه الظاهرة بأشكال ومبادرات متفرقة تناولت أفرادا أو مجموعات صغيرة محدودة، ولم تحظ هذه المشكلة بالاهتمام الرسمي أو الأهلي الكافي الا على أبواب الألفية الثالثة حيث بادر المعنيون، وبدعم من منظمة اليونسيف، إلى وضع برامج للتأهيل المهني المعجل للأطفال العاملين الذين توقفوا عن متابعة حياتهم الدراسية، وانسدت أمامهم سبل التعليم لأسباب متعددة ومختلفة.

وأسباب عمالة الأطفال متعددة متداخلة أبرزها وأهمها الفقر ، وتدني المستوى التعليمي للوالدين وعدم توفر فرص اللهو، والتفكك الأسري والطلاق وفقدان العمل لأرباب الأسر وعموما الأوضاع الاجتماعية للأسرة، إضافة إلى التسرب المدرسي الذي يمكن أن يعود بدوره لأسباب اقتصادية أو تربوية أو أسرية . . . وسيتم التدقيق في هذه الأسباب لدى قراءة الإطار الاجتماعي العام لظاهرة عمالةالأطفال في الصفحات اللاحقة .

برنامج التأهيل المهني والاجتماعي

والتاهيل المهني هو خدمة ضئيلة التكاليف، عالية المردود، تقدّم للطفل خلال فترة محدودة، وتفيده لمدى الحياة، ويتم التأهيل المهني ضمن برنامج يشمل التأهيل الاجتماعي للطفل وتمكينه من المعارف والثقافة الضرورية له في عمله ، بما له من حقوق وما عليه من واجبات، ومتابعة أوضاعه المهنية والاجتماعية أثناء التدريب، بحيث يشمل البرنامج واقع الطفل في أسرته ومكان عمله وبين رفاقه، بما يشكل وأحدة من شبكات الامان ضد الجنوح أو الانحراف ، وينسجم مع مباديء التنمية البشرية المستدامة في توسيع خبرات المستهدفين بها ، وتأهيلهم وتمكينهم من المشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم . كما يستهدف الحد من الآثار السلبية الناجمة عن عمل الأطفال وأبرزها :

- نمو الطفل بعيداً عن رقابة والديه في وسط مهني غير مأمون .
- يتعرض بعض الأطفال في عملهم للتأنيب والضرب أحياناً مما يعزز فرص جنوحهم نحو مجموعات الرفاق وصحبة السوء .

ـ يحرم العمل الأطفال فرص اللعب مما يؤثر على نموهم النفسي والجسدي .
ـ يحرم الطفل من فرص التعلم والمناخ التربوي الذي يفترض بالمدرسة أن تؤمنه له .
ـ يفتقر أرباب العمل إلى أبسط المعارف في التنشئة الاجتماعية التي تؤهلهم للتعامل مع مستخدميهم من هذه الفئة العمرية المهنية .
ـ إن تشغيل الأطفال في سن مبكرة يمكن أن يترك آثاراً سلبية على أوضاعهم الصحية ، كتقوس الظهر وصعوبة التنفس وأمراض القلب والعيون وتشوهاً في نمو عظامهم إلخ .

ويسمح برنامج التأهيل المهني الاجتماعي للطفل العامل بالعودة إلى صفوف الدراسة والأجواء التربوية التي تمتاز بها المدرسة بعد أن فقد هذه الفرصة التي لا يمكن تعويضها ، كما يمكن أن يحقق الأهداف التالية :

ـ تحسين كفاية الطفل المهنية بهدف تحسين دخله الذي يرفع من مستوى معيشته .
ـ يرفع التأهيل المهني للطفل العامل من معنوياته بين أقرانه ولدى أرباب العمل ويحظى بالتقدير في أسرته .
ـ إن التأهيل الاجتماعي المصاحب للتأهيل المهني يساعد الطفل على الانخراط في أسرته ووسطه المهني ، ويضبط التوترات المصاحبة لنموه الجسدي في هذه المرحلة من العمر .
ـ يفتح التدريب المهني أمام الطفل آفاق التقدم في مجال التعليم المهني بعد ان فقد هذا الحظ .
ـ يحصل المتدرب في نهاية الدورة المعجلة عن شهادة رسمية معترف بها تساعده في التقدم إلى الوظائف العامة الفنية والحصول على عمل .

كما يتضمن البرنامج متابعة للطفل في صفوف وورش التدريب المهني من قبل أخصائي اجتماعي، يعالج مشكلات الطفل مع مستخدمه أو في محيط أسرته كما انه ينظم للأطفال رحلات إلى الاماكن السياحية والاثرية لتعزيز معارفهم واتصالهم بالعالم التارجي ، ويتضمن البرنامج :

ـ محاضرات وندوات عن اتفاقية حقوق الطفل وخاصة الطفل العامل .
ـ محاضرات عن قانون العمل اللبناني وشروط استخدام الأطفال .
ـ النقابات والتنظيم النقابي في لبنان .

هذا إضافة إلى معارف متنوعة تتحدد على ضوء المحيط الذي يتم فيه التدريب ودور المؤسسات الحكومية والأهلية والدولية العاملةفي مجال خدمة الأطفال وتمكينهم .

تعريف الطفل

تستخدم مصطلحات عدة للإشارة إلى الفئات العمرية السابقة لسن الرشد، وذلك تبعا لمقاربة الموضوع المطروح؛ فهنالك القاصر، الولد ، الشاب، المراهق، الفتى، الحدث، وهي مصطلحات مستخدمة في مجالات مختلفة كعلم النفس و قانوني العمل و العقوبات اللبنانيين الخ . . . وجاء في المادة الأولى لإتفاقية حقوق الطفل ما يلي :

«يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه»، وبهذا تشمل الطفولة كل الفئات العمرية بين صفر و١٨ سنة . والطفل العامل هو ذلك الذي يمارس عملا يمنعه من متابعة دراسته بشكل منتظم، فلا يشمل هذا التعريف العاملين مع الأسرة في المواسم أو بشكل متقطع، ما دام هذا العمل لا يعيق متابعة حياتهم الدراسية .

وسنعتمد هذا التعريف في دراستنا نظراً لشيوعه وإعتماده من قبل المؤسسات الدولية والحكومية، علماً بأن عمالة الأطفال في لبنان نادرة جداً قبل سن العاشرة.

الدراسات السابقة

تفاوتت الدراسات السابقة لعمالة الأطفال من حيث اتساعها أو تعمقها في دراسة الموضوع سواء في لبنان أو في محيطنا العربي، وكان أولها تلك التي أجريناها عام ٩٢ في مدينة صيدا الصناعية[١]، وتعتبر دراسة عمالة الأطفال في لبنان[٢] التي أنجزتها وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمة اليونيسيف الأكثر شمولا ، وقد بينت أن توزع القوى العاملة من الأولاد على المناطق اللبنانية يكاد يتطابق مع توزع الحرمان والفقر في تلك المناطق، كما خلصت دراسة اخرى بعنوان «أوضاع الأطفال في لبنان»[٣] إلى النتائج التالية:

«ينتمي الأطفال العاملون إلى أسر ذات مستوى معيشة متدن، إذ أن أرباب الأسر التي ينتمون إليها يعانون من معدلات بطالة مرتفعة مقارنة بالمعادلات الوطنية، أو يعملون في مهن ذات مردود مالي منخفض، كما أن مستواهم التعليمي متدن أيضاً. ويشترك الأطفال العاملون في هذه

---

(١) شبيب دياب، الأحداث العاملون في مدينة صيدا، دراسات عربية، عدد ٣ـ٤، بيروت، ١٩٩٣م.

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ـ اليونسيف، عمالة الأطفال في لبنان، إعداد مروان حوري ونجيب عيسى، بيروت، ١٩٩٧م.

(٣) وزارة الشؤون الاجتماعية والمجلس الاعلى للطفولة. أوضاع الأطفال في لبنان ١٩٩٣ـ١٩٩٨م، اعداد أديب نعمة، بيروت، ١٩٩٨م، ص ١٨٧ ـ ١٩٢.

الخصائص نفسها ، ويعملون في مهن مشابهة لمهن أبائهم عموماً، ومستوأهم التعليمي أكثر إنخفاضاً من أترابهم الذين يتابعون دراستهم . ويسجل إستناداً إلى تحقيقات إستطلاعية بالعينة ، إن الحاجة الاقتصادية هي السبب الأكثر أهمية لعمل الأطفال (٥٠٪) ، مقابل (٣٣٪) سعياً لإكتساب مهنة ، و (١٤٪) للإخفاق الدراسي» .

الإطار الحقوقي والقانوني لعمالة الأطفال

نصت اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ٢٠/ ١١/ ١٩٨٩م ، وانضم إليها لبنان عام١٩٩١م على حق الطفل في الحماية من الإستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً ، أو ضاراً بصحته أو بنموه البدني والعقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي ، (المادة ٣٢) ، كما جاء في الفقرة الثانية منها : تتخذ الدول الأطراف التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية التي تكفل تنفيذ هذه المادة ، وأكدت بشكل خاص على تحديد عمر أدنى للالتحاق بالعمل ، ووضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه ، وفرض العقوبات والجزاءات المناسبة لتنفيذ مضمون هذه المادة بفعالية .

وبالفعل تم تعديل القانون في لبنان عام ١٩٩٦م بحيث أصبح الحد الأدنى المسموح به لدخول سوق العمل ١٣ سنة بعد أن كان ٨ سنوات حسب قانون العمل اللبناني العائد لعام ١٩٤٦م ، وكانت مواد القانون المذكور قد وضعت ضمانات وشروطاً دقيقة لحماية الأطفال أثناء عملهم من الناحية الجسدية أو النفسية أو الاجتماعية ، وهي منسجمة إلى أبعد الحدود مع اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩م وأبرز هذه الضمانات :

ـ خضوع الطفل لفحوصات طبية تثبت قدرته على ممارسة الأعمال .

ـ ألا يتجاوز مدة العمل ٧ ساعات يومياً وعلى أن يتخللها ساعة للراحة بعد ٤ ساعات عمل متواصل .

ـ يجب ألا تقل فترة الراحة عن ١٢ ساعة متعاقبة بين كل فترة عمل .

ـ للطفل الحق بإجازة سنوية مدتها ١٥ يوما وبأجر كامل بعد انقضاء سنة عمل على بدء العمل .

ـ الحق بالراحة الأسبوعية على ألا تقل عن ٣٦ ساعة بدون انقطاع .

ـ على صاحب العمل أن يسجل الطفل العامل في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بعد بدء العمل بثلاثة اشهر .

ـ يحظر على الطفل الأعمال الخطرة على الحياة وعلى الصحة العامة كالمناجم ومعامل التبريد والكهرباء والهدم والمدابغ وفي المواد الكيم أو ية وصناعة الصابون والنحاس وحمل الأثقال وتعبئة البنزين الخ . . .

إلا أن النصوص لم تكن كافية ولم يطبق القانون منذ العام ١٩٤٦م، ويمكن ملاحظة تجاوزه في الحياة اليومية العادية، إضافة إلى الغبن اللاحق بالعاملين دون العشرين بموجب القانون رقم ٣٦/ ٦٧ المتعلق بتعيين الحد الأدنى لأجور المستخدمين والعمال، وتطبيق غلاء المعيشة على جميع الأجراء، ذكوراً وإناثاً واشترط أن يكون لهم من العمر عشرين سنة كاملة . هذا الغبن اللاحق بمن هم دون العشرين إستمر في كافة قوانين تصحيح الأجور اللاحقة، فهم لا يستيفيدون من الحد الأدنى المفروض للأجور ولا من زيادات غلاء المعيشة .

الإطار الاجتماعي لعمالة الأطفال

عرف لبنان ظاهرة عمالة الأطفال قبل العام ١٩٧٥م وانما على نطاق محدود، ولكن الحرب التي استمرت متقطعة بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٩٠م أدت إلى زعزعة الاستقرار الاقتصادي وهجرة الرساميل المؤسسات الخدماتية نحو الدول المجاورة، وإلى نزف بشري في اليد العاملة الماهرة والادمغة والخريجين، إضافة إلى خسائر مادية قدرت بخمسة وعشرين مليار دولار أميركي. كل ذلك أدى إلى توقف النمو الاقتصادي وتدهور الناتج المحلي وارتفاع معدلات التضخم التي ناهزت ٤٠٠٪ عام ١٩٨٧م وتدهور سعر صرف العملة الوطنية وتفاقم عجز الخزينة والدين العام، حتى اصبح الناتج المحلي الحقيقي للفرد في لبنان عام ١٩٩٠م يعادل ثلث المستوى الذي كان عليه عام ١٩٧٥م، وتدنى مستوى معيشة الطبقة الوسطى والشرائح الدنيا من المجتمع، ووقع ثلث سكان لبنان تقريبا تحت عتبة الفقر (حسب دليل أحوال المعيشة) موزعين كما يلي :

٢٥٪ من الأسر يعيشون درجة اشباع منخفضة للحاجات الأساسية.

١,٧٪ من الأسر يعيشون درجة اشباع منخفضة جدا للحاجات الأساسية، أي في حالة الفقر الاقصى أوالمطلق[١]، وظهرت عمالة الأطفال بشكل كثيف، واستمرت في السنوات العشر اللاحقة لوقف العمليات العسكرية في البلاد (١٩٩٠ـ٢٠٠٠م) ويظهر الجدول رقم (١) حجم عمالة

---

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية و undp، خارطة أحوال المعيشة في لبنان، بيروت. دار الفارابي، ١٩٩٨م، ص ٧١.

الأطفال عام ١٩٩٤ ـ ١٩٩٦م، وذلك حسب الفئتين العمريتين المبينتين، علما أن عمالة الأطفال دون العاشرة نادرة والإحصاءات عنها غير متوفرة.

الجدول رقم (١)

توزع الأطفال العاملين في لبنان حسب العمر ونسبتهم إلى العدد الاجمالي

العمر	عدد الأطفال العاملين	عدد الأطفال الإجمالي	٪ نسبة العاملين
١٠ ـ ١٣	٥١٠٨	٢٦٢٣٦٠	٪١,٩
١٤ ـ ١٧	٣٨٣٠٧	٢٦٣٤٦٦	٪١٤,٥
المجموع	٤٣٤١٥	٥٢٥٨٢٦	٪٨,٣

المصدر : مسح المعطيات الإحصائية للسكان والمساكن ١٩٩٤ ـ ١٩٩٦م.

يشكل الأطفال العاملون ٤,٦٪ من إجمالي القوى العاملة في البلاد، كما أنهم يشكلون ٢,٨٪ من إجمالي الأطفال في لبنان من ذات الفئة العمرية ١٠ ـ ١٧ إلا أن هنالك فروقات واضحة بين الفئتين العمريتين ١٠ ـ ١٣ و ١٤ ـ ١٧ فالفئة الدنيا (١٠ ـ ١٣) من العاملين تشكل نسبة ١,٩٪ من مجموع أطفال لبنان لذات الفئة كما ان الفئة العليا ١٤ ـ ١٧ تشكل نسبة ١٤,٥٪ من إجمالي الأطفال لذات الفئة العمرية، وتؤكد الإحصاءات عينها إلى ارتفاع أعداد الأطفال العاملين مع ارتفاع العمر من ١٠ إلى ١٧ سنة. والغالبية العظمى من الأطفال العاملين هم من الذكور خاصة في الفئة العمرية الدنيا(٨٩,٤٪)، وتنخفض قليلا لصالح الفتيات في الفئة

العمرية العليا ١٤ـ١٧ (٣,٨٧٪)، فالمجتمع اللبناني لايحبذ عمل الفتيات عامة وفي العمر المبكر خاصة .

ودلت الإحصاءات على انخفاض المستوى التعليمي بين الأطفال العاملين حيث بلغت نسبة الأمية ٤,٢٥٪ في الفئة العمرية الدنيا، وإذا أضفنا إليها أشباه الأميين من الملمين بالقراءة والكتابة فقط تصبح هذه النسبة ٧,٦١٪ وفي الفئة العمرية العليا يشكل الأميون وأشباههم نسبة ١,٣٣٪، وهنالك تشابها بين المستوى التعليمي لرب الأسرة ومستوى الطفل العامل، فالأسرة تنتج أوضاعها التعليمية .

بلغت نسبة الأطفال العاملين بأجر ٨١٪ من مجموع العاملين، ويتركزون في المهن المتعلقة بالإنشاءات المعدنية وتصليح الأجهزة الكهربائية، والمهن ذات الطابع الحرفي وأعمال البيع والمناجم وقطع الحجارة ونحتها. ويلاحظ تشابها أيضاً بين مهن الأطفال وآبائهم وهي مهن ذات مداخيل متدنية، وترتفع نسبة البطالة بين الآباء إلى ٦,١٣٪، هذا وقد بينت الدراسات الإحصائية للقوى العاملة ١٩٩٦م ضعف التعليم المهني في البلاد، إذ أن معظم العاملين في لبنان تعلّموا مهنهم بالممارسة، فهنالك واحد من أربعة تابع دراسات في مجال مهنته وهؤلاء هم ذوو الإختصاصات العلمية والفنية، وقد صرح ١٧٪ فقط من القوى العاملة بأنهم تابعوا دورة تدريبية خاصة(٥).

وقد بلغت نسبة الفقر أعلى درجاتها في طرفي البلاد : الشمال والجنوب اللبناني (بمحافظتيه الجنوب والنبطية)، والذي كان واقعا تحت

---

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية وundp ، مسح المعطيات الإحصائية للسكان والمساكن ١٩٩٤ـ١٩٩٦م.

الاحتلال الأسرائيلي لحوالي ٢٢ سنة خلت: ففي محافظة الجنوب بلغت نسبة الذين هم تحت عتبة الفقر ٣٧٪؛ (٦,٢٩٪ذوي درجة اشباع منخفضة و٣٥,٧٪ ذوي درجة إشباع منخفضة جدا للحاجات الأساسية)، ومع ذلك فهي افضل من محافظة النبطية حيث بلغت نسبة الذين هم تحت عتبة الفقر ٩,٥٠٪، (٦,٣٧٪ ذوي درجة اشباع منخفضة، و٣,١٣٪ ذوي درجة إشباع منخفضة جدا للحاجات الأساسية[1].

الجدول رقم (٢)

توزع الأطفال العاملين في الجنوب اللبناني حسب العمر و٪ إلى العدد الاجمالي

المحافظة	العاملون بعمر ١٠ ـ ١٣ سنة	العامون بعمر ١٤ ـ ١٧ سنة	العامون بعمر ١٠ ـ ١٧ سنة	الأطفال بعمر ١٠ ـ ١٧ سنة	٪ نسبة العاملين
الجنوب	٤٥٧	٤٦٦٣	٥١٢٠	٥٢٠٥٣	٩,٨٪
النبطية	٢٥٩	٢٤٥٨	٢٧١٧	٣٦٧٢٢	٧,٤٪
الجنوب اللبناني	٧١٦	٧١٢١	٧٨٣٧	٨٨٧٧٥	٨,٨٪

المصدر: مسح المعطيات الإحصائية للسكان والمساكن ١٩٩٤ـ١٩٩٦م.

(١) خارطة أحوال المعيشة، مرجع سابق، ص ٧١.

ويبين لنا الجدول رقم (٢) أن عدد الأطفال العاملين في الجنوب اللبناني بمحافظتيه ٧٨٣٧ طفلاً من الجنسين أي ما نسبته٨ , ٨٪ من مجموع الأطفال لذات الفئة العمرية في المنطقة، ويعد هذا معدلاً عاليا للنشاط الاقتصادي لهذه الفئة العمرية والتي يفترض أن تكون على مقاعد الدراسة، وانخرطت باكرا في سوق العمل لتشكل نسبة ٧ , ٥٪ من القوى العاملة في الجنوب اللبناني.

ومن بين الأطفال العاملين هنالك نسبة ٨ , ٩٪ بعمر ١٠ ـ ١٣ أي دون السن المسموح به قانوناً لعمل الأطفال حسب قانون العمل اللبناني وإلزامية التعليم الابتدائي المجاني لغاية ١٢ سنة.

الإطار الجغرافي ـ الاجتماعي للعينة

شملت الدراسة كل من مدينة صيدا وصور والنبطية والضواحي والقرى المجاورة للمدن الثلاث، وهي التجمعات المدينية الأكبر في الجنوب اللبناني والتي تتركز فيها عمالة الأطفال. كما تعذر الوصول إلى مراكز بنت جبيل ومرجعيون وحاصبيا بسبب الاحتلال الإسرائيلي أثناء جمع المعلومات. ولم تتناول بقية القرى بسبب ضآلة عدد العاملين فيها، وباعتبار الأعداد التي شملتها الدراسة كافية كعينة كبيرة تمثل الأطفال العاملين في سائر الجنوب، وتقتصر دراستنا على الذكور من العاملين دون الثامنة عشرة أي مواليد ١٩٨٢م وما بعدها وقد تمت المقابلات في مراكز عمل الأطفال، وقد شملت ٦١٣ طفلا موزعين كما يلي :

الجدول رقم (٣)

توزع العينة من الأطفال العاملين على التجمعات المدينية

صيد أو ضواحيها	٢٤٠
صور وجوارها	٢١٢
النبطية وجوارها	١٦١
المجموع	٦١٣

وكان متعذراً متابعة الذين لا يعملون أو الذين يفتشون عن عمل، لأن ذلك يستوجب قدرات ونفقات غير متوفرة وبالتالي تعذر الحصول على معلومات عن حجم البطالة في هذه الفئة العمرية، كما تم استثناء الفتيات لذات الأسباب ولضآلة عدد العاملات منهن.

الاستمارة والفرضيات

وضعت مسودة إستمارة البحث من قبل الباحث الاجتماعي، وتم اختبارها و تعديلها على ضوء ملاحظات المحققين وممثلي تجمع المؤسسات الأهلية المشاركة وقد تناولت المحاور التالية:

- التعرف على الطفل العامل بشخصه.
- التعرف على وسطه الأسري.
- التعرف على مهنته ووسطه المهني.
- التعرف على رغبته بالتدريب المهني المعجل.

والدراسة لاتتضمن فرضيات نظرية ما دامت تهدف إلى تقديم خدمة اجتماعية للأطفال العامليين من قبل المؤسسات الأهلية التطوعية، والتي رغبت بالتعرف على أوضاع هؤلاء الأطفال وأسرهم، والاستمارة الموضوعة تحمل في خلفيتها فرضيات يمكن صياغتها كما يلي :

١ ـ ينتمي الأطفال العاملون إلى أسر كبيرة العدد ذات دخل متدن، ودرجة إشباع منخفضة جدا للحاجات الأساسية.

٢ ـ الاخفاق المدرسي هو أحد أبرز أسباب دخول سوق العمل في عمر مبكر.

٣ ـ يدخل الطفل سوق العمل وفقا للمتيسر من فرص العمل بصرف النظر عن ميوله المهنية وبشروط مجحفة بحقه .

٤ ـ يرغب الأطفال العاملون بالتدرب المهني في معاهد متخصصة في المهن التي يعملون فيها أو تلك التي يرغبون الانتقال إليها.

هذه الفرضيات تبدو وكانها من البديهيات، إلا أن الأمر كما أشرنا سابقاً يقضي بقياس المؤشرات المتعلقة بأوضاع الأطفال العاملين وأسرهم والمهن المرغوبة للتدرب، كي تتمكن الجمعيات الأهلية التطوعية من وضع البرامج التطبيقية لخدمة الأطفال العاملين في كل من المدن الثلاث .

وقد تم جمع المعلومات الميدانية تباعا في المدن الثلاث مابين ك٦ ١٩٩٩م و نيسان ٢٠٠٠م بواسطة فريق متطوع من تجمع المؤسسات الأهلية، بعد أن تم إعداد أفراده وتدريبهم لهذه الغاية.

نتائج الدراسة الميدانية

الطفل العامل

لايسمح قانون العمل اللبناني للأطفال دون الثالثة عشرة من العمر بالعمل، ومع ذلك فان العاملين من هذه الفئة العمرية يشكلون ٢ ,١٨٪ من الأطفال العاملين في المدن الثلاث، وهي نسبة مرتفعة عن المعدل العام في لبنان(٧ ,١١٪) ، فتكون نسبة العاملين بعمر ١٤ـ١٧ من المجموع ٨ ,٨١٪ .

الجدول رقم (٤)

توزع الأطفال العاملين حسب العمر ومكان العمل

العمر	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
١٠	٥	٣	٠	٨	١,٣
١١	٥	٤	٢	١١	١,٨
١٢	١٣	١٣	٧	٣٣	٥,٤
١٣	٢٣	٢٤	١٣	٦٠	٩,٨
١٤	٤٢	٢٧	١٩	٨٨	١٤,٣
١٥	٤٥	٥٨	٤٠	١٤٣	٢٣,٣
١٦	٦٦	٤٧	٤٣	١٥٦	٢٥,٤
١٧	٤١	٣٦	٣٧	١١٤	١٨,٦
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

بلغ المتوسط الحسابي للعمر بين الأطفال العاملين ١٥ سنة، إلا ان اعلى نسبة منهم (٤ ,٢٥٪) هم بعمر ١٦ سنة، تليها نسبة (٣ ,٢٣٪) بعمر

١٥ سنة. تتراوح نسبة الاميين وأشباههم بين ٦٠ و ٦٥٪ من الأطفال العاملين في المدن الثلاث، وهؤلاء هم الذين لم يدخلوا المدرسة أو غادروها في المرحلة الابتدائية، والباقي في غالبيتهم ممن بلغوا بداية المرحلة المتوسطة . لذا لحظ برنامج التدريب المهني المعجل صفوفا لمحو الامية بين هؤلاء قبل استقبالهم في التدريب المهني .

الجدول رقم (٥)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والتحصيل المدرسي

المستوى التعليمي	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
لم يدخل المدرسة	٥	١	١	٧	١,١
أول ابتدائي	٧	٢	١	١٠	١,٦
ثاني ابتدائي	١٦	١٤	١١	٤١	٦,٦
ثالث ابتدائي	٢٧	٢٨	١٥	٧٠	١١,٤
رابع ابتدائي	٣٢	٣٨	١٨	٨٨	١٤,٣
خامس ابتدائي	٤٥	٥٩	٥٤	١٥٨	٢٥,٧
أول متوسط	٥٧	٣٧	٣١	١٢٥	٢٠,٣
ثاني متوسط	٣٣	٢٠	٢١	٧٤	١٢,٠
ثالث متوسط	١٥	٨	٨	٣١	٥,٠
رابع متوسط	٢	٥	١	٨	١,٣
غير محدد	١	-	-	١	٠,١
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

تترك الغالبية العظمى من الأطفال المدرسة في نهاية المرحلة الابتدائية وبداية الدراسة المتوسطة، ويعود ذلك إلى سهولة الترفع من صف إلى آخر في الابتدائي، وصعوبة المتابعة في المرحلة المتوسطة لغير المؤهلين، وفي هذا العمر (١٢ ـ ١٣) وبحجة الرسوب المدرسي لايجد الأهل غضاضة في ارسال أبنائهم إلى العمل .

اعاد ٢٢٪ من الأطفال سبب تركهم المدرسة إلى الاخفاق المتكرر، و و ٣٨,٣٪ إلى عدم الرغبة بالمتابعة، والإخفاق يولّد عدم الرغبة هذه. وصرح ٢٪ أنهم تركوا المدرسة لأسباب اقتصادية، و ٧٪ لرغبتهم بتعلّم مهنة. ويلاحظ التداخل بين هذه الأسباب والتي تضاف اليها شروط التدريس، فتدفع مجتمعة بالأطفال مبكرا إلى سوق العمل.

ويرى ٢٩,٧٪ من الأطفال أأن الحاجة الاقتصادية هي السبب الأساسي لخروجهم إلى العمل، تليها نسبة ٢٦,٣٪ ترى أن السبب هوالرغبة بتعلم مهنة، ثم نسبة ١٦,٦٪ تعيد السبب إلى الاخفاق المدرسي، ونسبة مماثلة لمجرد الرغبة بالعمل. ولعل الأسباب الاربعة المذكورة يمكن جمعها في سبب واحد هو الوضع المعيشي المتردي للأسرة والذي يتمظهر بأشكال وتعابير مختلفة .

الجدول رقم (٦)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والسبب الأساسي لترك المدرسة

السبب الأساسي لترك المدرسة	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
الرسوب المدرسي	٨٠	٣٤	٢٦	١٤٠	٢٢,٨
عدم الرغبة بالمتابعة	٥٣	١٠٣	٧٩	٢٣٥	٣٨,٣
أسباب اقتصادية	٦٦	٣٠	٢٦	١٢٢	١٩,٩
تعلم مهنة	-	٢٩	١٢	٤١	٦,٦
غير محدد وغيره	٤١	١٦	١٨	٦٨	١١,٠
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

يتوافد الأطفال العاملون من الأحياء الشعبية الفقيرة في المدن ومن القرى المجاورة ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين؛ ففي صيدا أكبر هذه المدن يأتي ١٠٪ فقط من القرى المجاورة، و٢٠٪ من المدينة القديمة والباقي من الأحياء الشعبية والمخيمات. وفي صور ترتفع نسبة القادمين من القرى إلى ٦٥٪، ومن المدينة القديمة نجد ١٠,٤٪ فقط، أما في النبطية أصغر المدن الثلاث، فإن القادمين من القرى يشكلون ٧٥٪ والباقي من مختلف أحياء المدينة.

الجدول رقم (٧)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والجنسية

الجنسية	صيدا	صور	النبيطية	المجموع	٪
لبناني	١	١٦٢	١٥٦	٤٤١	٧١,٩
فلسطيني	١٠٤	٤٤	-	١٤٨	٢٤,١
غيره	١٣	٦	٥	٢٤	٣,٩
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

أدت الأحداث في لبنان والمنطقة خلال الربع الأخير من القرن الماضي إلى نزوح فلسطيني كثيف نحو الجنوب اللبناني خاصة حيث المخيمات الواقعة قرب مدينتي صيدا وصور، وينعكس التشكل السكاني للمدن الثلاث الناتج عن هذا النزوح في مجال عمالة الأطفال إذتبلغ نسبة الأطفال الفلسطينيين ٣,٤٣٪ من الأطفال العاملين في صيدا وجوارها، و ٣,٢٠٪ في صور، بينما لا تواجد لهم في النبطية بعد ان دمرت إسرائيل المخيم الذي كان قائما فيها .

أُسر الأطفال العاملين

يتحدد الوضع الاجتماعي للأسرة على ضو عدة مؤشرات اجتماعية اقتصادية، اعتمدنا منها ملكية المسكن وكثافة إشغاله ، والنشاط الاقتصادي للابوين والمهن التي يمارسونها والمستوى التعليمي لهما آملين بذلك إلقاء الضوء الكافي على الأوضاع الأسرية للأطفال العاملين .

إشغال المسكن

ينتمي الأطفال العاملون إلى أسر كبيرة العدد بلغ المتوسط الحسابي لعدد أفرادها ٦,٧ أفراد مع فروقات طفيفة بين المدن الثلاث ، علماً بأن متوسط عدد أفراد الأسرة في لبنان حسب مسح المعطيات الإحصائية للسكان والمساكن عام ١٩٩٤-١٩٩٦م بلغ ٤,٦٧ أفراد أي بفارق ٢ بين المتوسطين .

الجدول رقم (٨)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل وعدد أفراد الأسرة

عدد أفراد الأسرة	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
٢	٢	٢	-	٤	٠,٦
٣	٥	٤	٧	١٦	٢,٤
٤	١٦	١٥	١٥	٤٦	٧,٥
٥	٣٦	٢١	٢٩	٨٦	١٤,٠
٦	٥٠	٣٩	٣٢	٢١	١٩,٧
٧	٥٠	٤٣	٣٨	١٣١	٢١,٣
٨	٢٨	٢٤	١٥	٦٧	١٠,٩
+٩	٥١	٦٤	٢٥	١٤٠	٢٢,٨
غير محدد	٢	-	-	٢	٠,٣
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

تملك نسبة ٦ , ٦٧٪ من الأسر المنازل التي تشغلها ، ويسكن بالإيجار نسبة ٢٥٪ ، مع فارق واضح بين التجمعات المدينية الثلاث ؛ حيث ترتفع نسبة مالكي منازلهم كلّما غلب الطابع الريفي على التجمع المديني ، أو كلما تزايد عدد الأطفال القادمين إلى العمل من القرى المجاورة ، فنسبةالملكية هي الأقل في صيدا ثم صور فالنبطية . والمعروف أن المساكن في القرى هي ملك لشاغليها ، ونادرا ما نجد مساكن مشغولة بالإيجار . والأمر نفسه ينطبق على عدد غرف المسكن ؛ مع أن أعلى نسبة من الأسر تعيش في منزل مؤلف من ثلاث غرف فإنها أقل في صيدا وأعلى في النبطية أي حيث يغلب الطابع الريفي للمدينة وعمالة الأولاد فيها ، وتبلغ كثافة الأشغال في الغرفة الوأحدة (٩ , ١) أي حوالي فردين في الغرفة الوأحدة .

الجدول رقم (٩)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل ونوع أشغال المسكن

المسكن	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
مللك	١٣٧	١٥٨	١١٩	٤١٤	٦٧,٥
إيجار	٩١	٣٠	٣٣	١٥٤	٢٥,١
غير ذلك	١٢	٢٤	٩	٤٥	٧,٣
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

المستوى التعليمي للأبوين

بينت الإحصاءات أن المستوى التعليمي للأبوين أفضل حالا من مستوى أطفالهم العاملين خلافاً للقاعدة، ومع ذلك فإن الأميين وأشباههم (أي المستوى دون الابتدائي) يشكلون ٦ ,٣٨٪ من آباء الأطفال، ولا يشكل الذين أنهوا التعليمم الثانوي سوى ٤ ,٥٪، ويستحيل على الأطفال العاملين بلوغ هذا المستوى التعليمي .

الجدول رقم (١٠)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والمستوى التعليمي للأب

المستوى التعليمي	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
أمي	٣٢	٥٠	٢٨	١١٠	١٧,٩
دون الابتدائي	٥٠	٥٤	٢٣	١٢٧	٢٠,٧
أنهى الابتدائي	٧١	٦٧	٦٥	٢٠٣	٣٣,١
أنهى المتوسط	٧٢	١٥	٢٧	١١٤	١٨,٦
أنهى الثانوي	١٣	٨	٥	٢٦	٤,٢
أنهى الجامعة	٢	٥	-	٧	١,١
غير محدد	-	١٣	١٣	١٦	٢,٦
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

ومن بين الأمهات تبلغ نسبة الأميات وأشباههن ٥ ,٥١٪، واللواتي أنهين المرحلة الثانوية لا يتجاوزن ٨ ,١٪، وهكذا فإن المستوى التعليمي آخذ بالتدهور من جيل إلى آخر .

النشاط الاقتصادي والإعالة

تقع إعالة الأسرة بشكل أساسي على عاتق الذكور في مجتمعنا، فيعيل الأب ٥ , ٨١٪ والأخ الأكبر ٨ , ٩٪ ، وهنالك ٣٪ من الأسر يعيلها الطفل العامل بنفسه، والأم تعيل نسبة ٣ , ٣٪، وتبلغ نسبة البطالة بين المعيلين الأساسيين للأسرة ٩٪ وهذه الحالة تساهم في دفع الأولاد إلى سوق العمل لسد بعض حاجات الأسرة .

الجدول رقم (١١)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والمعيل الأساسي للأسرة

المعيل الأساسي	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
الأب	١٩١	١٨١	١٢٨	٥٠٠	٨١,٥
الأم	٤	٧	٩	٢٠	٣,٢
الأخ الأكبر	٢٦	٢٠	١٤	٦٠	٩,٧
الولد نفسه	١٢	-	٦	١٨	٢,٩
غيره	٧	٤	٤	١٥	٢,٤
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

وبلغ معدل النشاط الاقتصادي في أسر العينة ٤ , ٤١٪، وهي نسبة نشاط عالية قياساً على الأسر في لبنان عامة (٦ , ٣١٪)، وارتفاع هذا المعدل يعود إلى انخراط الأطفال في العمل ، إذ بدونه ينخفض المعدل إلى ٢٦٪،

وكذلك الأمر بالنسبة لمعدل الإعالة الحقيقية التي تنخفض بسبب تحول الأطفال من معالين إلى معيلين عاملين في هذه الأسر إلى ١٤١ معالا لكل مائة معيل في عينتنا، علماً بأن هذا المعدل بلغ ٢٢٦ في لبنان(٧).

الجدول رقم (١٢)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والنشاط الاقتصادي للمعيل

النشاط الاقتصادي للمعيل	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
يعمل	٢٢٣	١٨٦	١٤٢	٥٥١	٨٩,٨
متعطل	١٦	٢١	١٨	٥٥	٨,٩
غير محدد	١	٥	١	٧	١,١
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

مهنة الأبوين

يعمل الاباء في خمس فئات مهنية هي الأدنى في سلم المهن من حيث التأهيل والدخل الذي تؤمنه، وهي على التوالي: تركيب وتشغيل الآلات ووسائل النقل (١٤,٢٪) العاملون في المهن ذات الطابع الحرفي (٨,٢٣٪)، العمال والمستخدمون غير المهرة (١٨٪)، المزارعون والصيادون(١,١٣٪)، العاملون في الخدمات الشخصية والباعة المهرة (٣,٨٪)، أما العاملون في المهن العليا الفكرية والتعليميةوالإدارة والمهن المساعدة فلا يشكلون سوى (٥,٤٪) من الآباء. أما الأمهات فإن أعلى نسبة منهن (٩٠٪) سيدات في المنزل والباقي نصفهن تقريباً من العاملات غير الماهرات.

الأطفال في المؤسسات

يعمل الأطفال في مؤسسات إنتاجية في غالبيتها ذات طابع حرفي تأتي في طليعتها صيانة السيارات من ميكانيك وحدادة وكهرباء وتنجيد . . . الخ والتي تشكل ٥٥٪ من المؤسسات، تليها نسبة ٦ , ٩٪ تعمل في نجارة الخشب ، و ٥ , ٧٪ في نجارة الألومينيوم ثم ٢ , ٤٪ في دهان المفروشات . ويتوزع الباقي بنسب ضئيلة في محال البيع على اختلافها وصالونات الحلاقة ومصانع الحلويات . ومن البديهي أن تكون مهن الأطفال العاملين مطابقة للنشاط الأساسي لهذه المؤسسات .

الجدول رقم (١٣)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والمهنة الممارسة

مهنة الطفل	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
ميكانيك	٤٠	٧٧	٣١	١٤٨	٢٤,١
حدادة وبويا سيارات	٢٧	٢٨	٢١	٧٦	١٢,٣
كهرباء سيارات	٢	٢٤	١١	٣٧	٦,٠
تنجيد سيارات	٩	٤	٤	١٧	٢,٧
صيانة أخرى سيارات	١٤	١٨	٢٦	٥٨	٩,٤
نجارة خشب	٤٣	٨	٩	٦٠	٩,٧
حدادة وألومينيوم	٢١	١٨	٧	٤٦	٧,٥
دهان مفروشات	٢٠	٢	٤	٢٦	٤,٢
صيانة أجهزة كهربائية منزلية	٨	٥	٢	١٥	٢,٤
ديكور زجاج مرايا	٤	٤	١	٩	١,٤
حلويات	٢	١	١١	١٤	٢,٢
مطعم ـ فرن	٦	٤	٢	١٢	١,٩
ملحمة	١٦	٦	١٣	٣٥	٥,٧
محلات السمانة ـ البان ـ خضار	٩	٣	٢	١٤	٢,٢
محلات البيع المتخصصة (ألبسة، خضروات، غيرها)	١١	٤	٤	١٩	٣,٠
حلاق	٥	٣	١١	١٩	٣,٠
غيره	٣	٣	٢	٨	١,٣
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

وهذه المؤسسات هي صغيرة الحجم إذا ماقيست بعدد العاملين فيها ، فنجد ١ , ٤٧٪ منها يعمل فيها عامل وأحد راشد أي تجاوز الثامنة عشرة ، و ٢٧٪ منها فيها عاملان راشدان ، وهنالك٣ , ٥٪ فقط من المؤسسات يتجاوز فيها عدد العمال الراشدين الخمسة . والمتوسط الحسابي لعدد العاملين الراشدين في المؤسسة عاملان فقط . وإذا اضفنا اليه المتوسط الحسابي للأطفال العاملين في المؤسسة وهو ٦ , ١ يصبح متوسط عدد العاملين في المؤسسة ٦ , ٣ عمال ، بصرف النظر عن العمر .

يستخدم ٣ , ٦١٪ من المؤسسات طفلا وأحدا و ١ , ٢٢٪ طفلان ويستخدم ١٢٪ ثلاثة أطفال والباقي يستخدم ما بين ٤ و ٧ أطفال .

تربط ٦ , ٢٥٪ من الأطفال العاملين صلة قرابة برب العمل ، ونسبة مماثلة تربطهم به صداقة أسرية ، و١٠٪ صلة الجيرة ، والباقي ٣٨٪ لا تربطهم أية صلة به . وهذا يعني ان الصلات المباشرة كالقرابة والجيرة والصداقة لاتزال تلعب دوراً هاماً في حصول الطفل على موقع في سوق العمل .

الجدول رقم (١٤)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والصلة برب العمل

الصلة برب العمل	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
قرابة	٧٢	٤١	٤٤	١٥٧	٢٥,٦
جوار	٢٦	٢٠	١٥	٦١	٩,٩
صداقة أسرية	٥١	٨٠	٢٧	١٥٨	٢٥,٧
لا صلة	٨٧	٧١	٧٥	٢٣٣	٣٨,٠
غير محدد	٤	-	-	٤	٠,٦
المجموع	٢٢٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

إن مسألة اختيار المهنة هي أسرية أو شخصية بالدرجة الأولى، إذ صرّح ٥,٦٨٪ من الأطفال أنهم اختاروا مهنهم بأنفسهم، كما صرح ٥,٢٤٪ ان أحد أفراد أسرتهم اختار لهم المهنة، والباقي اختارها لهم آخرون.

أما من حيث الوضع في العمل فيشكل الأطفال العاملون بأجر لدى الآخرين ٨٣٪ والباقي بين مساعد للأسرة أومتمرن أو عامل بدون أجر.

يعمل ٨,٤٥٪ من الأطفال في مهنهم منذ سنة أو أقل، و ٨,٢٢٪ منذ سنتين و ٦,١٥٪ منذ ثلاث سنوات، أي أن ٢,٨٤٪ أتوا عملهم في السنوات الثلاث المنصرمة، وهنالك٥,١٪ من الأطفال بدؤوا عملهم منذ سبع سنوات أو أكثر، أي في العاشرة من العمر أو قبلها.

بلغ المتوسط الحسابي لعدد ساعات العمل اليومي للطفل ٨,٥ ساعات، وبالفعل تعمل اعلى نسبة من الأطفال ٥٢,٥٪ثماني ساعات يوميا، تليها نسبة ٢٩٪ تعمل ٩ ساعات، ويشكل الذين يعملون ٧ ساعات وما دون ١٨,٥٪، والباقي ٨١,٥٪ يعملون ثماني ساعات أو أكثر يومياً أي بشكل مخالف لقانون العمل اللبناني .

الجدول رقم (١٥)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل وعدد ساعات العمل اليومي

عدد ساعات العمل	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
٤ وما دون	٧	٣	٢	١٢	١,٩
٥	١	٧	٢	١٠	١,٦
٦	١١	٩	١٠	٣٠	٤,٨
٧	١٩	٢٧	١٥	٦١	٩,٩
٨	١٣٢	١٢١	٦٩	٣٢٢	٥٢,٥
٩	٤٥	٣٣	٣٣	١١١	١٨,١
١٠	١٥	٣	١٩	٣٧	٦,٠
١١	٤	١	٤	٩	١,٤
١٢ وما فوق	٦	٨	٧	٢١	٣,٤
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

الدخـــــل

بلغ المتوسط الحسابي لدخل الطفل الأسبوعي ٢٤ دولار أي حوالي ١٠٠ دولار في الشهر، وهذا يعادل نصف الحد الأدنى للأجور المعمول به في لبنان أثناء جمع المعلومات، إذ يتقاضى ٣١,٦٪ من الأطفال دخلاً أسبوعياً لا يتجاوز ١٦ دولار أي حوالي ٢,٥ دولار في اليوم. ويتقاضى ٣٤,٥٪ ما بين ١٧ دولار و ٣٣ دولار في الأسبوع، و ٢٠,٧٪ يتقاضون ما بين ٣٤ دولار و ٤٩ دولار أسبوعياً، والباقي ٤,٦٪ فقط يتجاوز دخلهم الأسبوعي ٥٠ دولار.

الجدول رقم (١٦)

توزع الأطفال العاملين حسب مكان العمل والدخل الاسبوعي من المهنة

الدخل الأسبوعي آلاف ل.ل.	صيدا	صور	النبطية	المجموع	٪
بدون دخل	-	٨	١٥	٢٣	٣,٧
دون ٢٥	٦٣	١٠٧	٢٤	١٩٤	٣١,٦
٢٥-٤٩	٩١	٦٤	٥٧	٢١٢	٣٤,٦
٥٠-٧٤	٦٢	٢٤	٤١	١٢٧	٢٠,٧
٧٥-٩٩	١٣	٢	١٢	٢٧	٤,٤
١٠٠ وما فوق	٦	١	٥	١٢	١,٩
غير محدد	٥	٦	٧	١٨	٢,٩
المجموع	٢٤٠	٢١٢	١٦١	٦١٣	١٠٠

ومع ذلك عبّرت نسبة عالية من الأطفال بلغت ٥ , ٨٥٪عن رضاها عن العمل، أي عن مجموع الوضع المهني الذين هم عليه، وقلة (٤ , ٣٪) عبرت عن عدم الرضا والباقي لا موقف لهم، وهذا يعكس برأينا ندرة فرص العمل وتشبث الأطفال بعملهم ورضاهم بهذه الفرص خوفا من البطالة كخيار آخر وحيد.

الرغبة بالتدرب

عبّر ٨٥٪ من الأطفال عن رغبة بالتدرب في المهن التي يعملون فيها، وعبّر ٢٢٪ عن رغبة بدورة تدريبية في مهن أخرى مفضلة لديهم، أي هنالك منهم من يرغب بالانتقال إلى مهنة أخرى والتدرب فيها، وهذه المهن هي بشكل أساسي ميكانيك السيارات والنجارة والحدادة والألومينيوم.

أما من حيث الأيام الأنسب للتدريب فقد عبّرت نسبة عالية عن رغبتها بالتدرب أيام العطل الأسبوعية (الجمعة والأحد) وإلاّ فكل أيام الأسبوع، على أن يكون ذلك بعد الساعة السادسة عشرة، أي بعد إنتهاء دوام عملهم في المؤسسات التي يعملون فيها.

الخلاصـــــة

ينتمي الأطفال العاملون إلى أسر ذات درجة إشباع منخفضة ومنخفضة جدا للحاجات الأساسية، وهي أسر كبيرة العدد تعيش في الاحياء الفقيرة في المدن أو القرى المجاورة لها، وهي ذات مداخيل متدنية خاصة للمعيل الأساسي للأسرة مما يفرض مشاركة الأطفال في تحسين دخلها عن طريق العمل وخفض معدل الإعالة فيها. ويشبه الأولاد آباءهم من حيث المهن

التي يمارسونها ومن حيث المستوى التعليمي المحصّل ، فتعيد هذه الشريحة الاجتماعية إنتاج نفسها بعد انسداد أفق الترقي الاجتماعي أمامها .

وإذاكان الوضع الأسري المتردي يشكل عاملا دافعاً للأطفال إلى سوق العمل، فإن سوء الأوضاع الدراسية في التعليم الرسمي والخاص المجاني يساهم في تفاقم هذه الظاهرة، فيحرم الطفل من الدراسة بسبب الاخفاق المتكرر الذي تتحمل مسؤليته المدرسة والأسرة معا .

يعمل الأطفال في مؤسسات صغيرة ، وبشروط مجحفة بحقهم سواء لجهة الاجر المتدني (١٠٠ دولار كمتوسط عام شهرياً) أو عدد ساعات العمل المرتفع (٨,٥ ساعات يوميا كمتوسط عام)، وإذا كان اختيار المهنة من شأن الطفل وأسرته فإن هذا الاختيار يتم ضمن الفرص المتاحة في وسطهم الاجتماعي-المهني، مما يجعل هامش الاختيار في حدوده الدنيا . وهذه المهن في الغالب ذات طابع حرفي يمكن للطفل ان يتقدم فيها عن طريق التعليم المهني المنتظم أو عن طريق دورات تدريبية خاصة . وقد عبّر الأطفال عن رغبة واضحة في متابعة التعليم أو التدريب المهني خارج أوقات عملهم ولعدة حصص في الأسبوع .

إذا كان متعذرا اعادة هؤلاء الأطفال إلى مقاعد الدراسة العامة ، فإن انخراطهم في برامج التعليم المهني يسمح لهم باستعادة الاجواء المدرسية التي حرموا منها ، كما أن تأهيلهم المهني يسمح لهم بتحسين مرتباتهم بمقدار تحسّن كفاءتهم المهنية ، ويفسح بالمجال أمامهم بمتابعة التحصيل في التعليم المهني في كل مستوياته ، لذا يعد هذا البرنامج من صلب أهداف التنمية البشرية المستدامة التي تسعى الجمعيات الأهلية التطوعية لتحقيقها بالتعاون مع المؤسسات الرسمية الوطنية والدولية .

وإذا كان من المتعذر تطبيق القوانين النافذة والقضاء على عمالة الأطفال في الوضع الراهن ، فإن برنامج التاهيل المهني الاجتماعي هو الحل المناسب حاليا للحد من الآثار السلبية لهذه الظاهرة . و يجب ان تتركز الجهود على المدى البعيد لوقف التسرب المدرسي ضمن خطة وطنية شاملة للتنمية ومحاربة الفقر ووضع آلية لتطبيق التعليم الالزامي وتوفير فرص التعليم المهني للراغبين به من الأطفال .

ان معرفة المخرجات النهائية لهذا البرنامج عبر متابعة الأطفال المتدربين بعد تخرجهم ، تسمح بتقييم افضل للبرنامج من اجل تطويره وتحسينه ، كما ان دراسات بالعينة عن واقع عمالة الأطفال على المستوى الوطني تسمح بتتبع هذه الظاهرة ومعرفة تطورها في الزمان والمكان ، والتدخل عند الحاجة من قبل المؤسسات المعنية بهذا الموضوع .

المراجـــــع

شبيب دياب، الأحداث العاملون في مدينة صيدا، دراسات عربية، بيروت، العدد ٣/ ٤ شباط١٩٩٣م.

باسمه المنلا، أمل يونس، ماجدة يونس، عمالة الأولاد، دراسة ميدانية، الجامعة اللبنانية، بيروت، ١٩٨٨م.

جانيت عبود، عمالة الأطفال في الأردن، هيئة العمل الوطني للطفولة، عمان، ١٩٩٧م، (مخطوطة).

مجلس النواب اللبناني، قانون العمل اللبناني وتعديلاته (غلاء المعيشة)، ١٩٩٦م.

مجلس النواب اللبناني، قانون رقم ٣٦/ ٧٦ تاريخ ١٦/ ٥/ ١٩٦٧م.

المؤسسة الوطنية للإستخدام U.N.D.P، دراسة سوق العمل (المؤسسات)، ١٩٩٧م.

منظمة اليونيسيف، إتفاقية حقوق الطفل، ١٩٩٥م.

وزارة العمل-منظمة اليونيسيف/ صديقنا الطفل العامل، بيروت، ١٩٩م.

وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمة اليونيسيف، عمالة الأطفال في لبنان، إعداد مروان خوري ونجيب عيسى، بيروت، ١٩٩٧م.

وزارة الشؤون الاجتماعية و U.N.D.P، خارطة أحوال المعيشية في لبنان، بيروت، ١٩٩٨م.

وزارة الشؤون الاجتماعية و U.N.D.P، مسح المعطيات الإحصائية للسكان والمساكن، ١٩٩٤-١٩٩٦م.

وزارة الشؤون الاجتماعية و المجلس الأعلى للطفولة، أوضاع الأطفال في لبنان، إعداد أديب نعمة، بيروت، ١٩٩٨م.

أشكال استغلال الأطفال وسوء معاملاتهم في المجتمع المغربي

أ.د. محمد الدريج

أشكال استغلال الأطفال وسوء معاملاتهم في المجتمع المغربي

تـقـديم

يلاحظ الدارسون والمتتبعون لما يجري في العديد من المجتمعات المعاصرة مدى نضج وتطور العناية بحقوق الأطفال وتلبية حاجياتهم الجسمية والعقلية والروحية، كما يلاحظون التطور الكبير الذي حصل في هذه المجتمعات في أساليب وطرق الرعاية الصحية والتغذية والتنشئة الاجتماعية والتعليم والترفيه وما يواكب كل ذلك على مستوى التنظيم المؤسسي وعلى مستوى الهياكل المسؤولة عن تدبير الشأن المحلي ومختلف القطاعات ذات الطبيعة الاجتماعية والتربوية، التي تختص في رعاية الأطفال والحفاظ على حقوقهم وتلبية احتياجاتهم الأساسية.

لكن ومقابل ذلك، مازلنا نلاحظ انتشار العديد من المظاهر التي تكشف عن الوضعية الصعبة التي يعاني منها ملايين الأطفال وتفضح أشكالا من سوء المعاملة والاستغلال غير المشروع والتي يتعرضون لها في جميع بقاع العالم خاصة في دول العالم الثالث.

وأصبحنا نلاحظ على الصعيد الدولي من خلال اللقاءات والمؤتمرات والبرامج المشتركة حكومية أم غير حكومية، تزايد العناية بالأطفال وتوفير الظروف الملائمة لنموهم السليم واندماجهم ومحاربة في نفس الآن مختلف ضروب استغلالهم وسوء معاملتهم والتي أصبحت تتكاثر وتتعاظم بشكل يثير القلق وبموازاة مع ازدياد العناية بهم ورعايتهم. ولنا كمثال على تزايد

الاهتمام بالطفولة القمة الإيبيرو أمريكية العاشرة التي التأمت في شهر نفمبر من سنة ٢٠٠٠ بباناما والتي خصصت أشغالها لدراسة أوضاع الأطفال والمراهقين، وذلك نظرا للظروف المزرية في مجتمعات أمريكا اللاتينية حيث تشير التقارير أن ٦٠٪ من الأطفال دون الثامنة عشرة يعيشون في دوامة الفقر كما أن الآلاف من الأطفال يقعون ضحية الحروب الأهلية والاستغلال الجنسي وسوء المعاملة في العديد من دول المنطقة بل في العديد من دول العالم.

إن هذه المنطقة تعتبر حسب دراسات انجزتها معاهد متخصصة، من أخطر المناطق وأشدها قساوة على حياة الأطفال. فإضافة إلى الفقر وسوء التغذية يقع الأطفال ضحية الحروب الأهلية التي تمزق بعض الدول خصوصا في كولومبيا. فالإحصائيات التي أعدتها الحكومة الكولومبية مؤخرا، تؤكد أن أكثر من ٦٠٠٠ طفل تم تجنيدهم سواء من طرف المنظمات اليسارية المسلحة أو من اليمين المتطرف، وأنهم يشاركون في المواجهات العديدة التي تحصد كل سنة آلاف الضحايا.

وفي المكسيك ودول آخرى يقع الأطفال ضحية الاستغلال القسري، حيث ذكرت الإحصائيات أن قرابة ٢٠ مليون طفل لا يتجاوزون الخامسة عشرة يتم تشغيلهم في ظروف قاسية وبالغة الخطورة.

كما أن ظاهرة استغلال الأطفال جنسيا تشهد نموا مطردا في العديد من الدول، وتوجد شبكات منظمة ونافذة تقوم باستغلال الأوضاع المادية المزرية لتوظيفهم في تجارة الرقيق الأبيض هذه.

لكن وفي أغلب دول المنطقة، تقف الحكومات عاجزة أمام منظمات الجريمة، واللوبيات الاقتصادية والصناعية والتي تستفيد من هذه الظروف،

كما أن الأزمة السياسية والاقتصادية التي تعصف بأكثر من بلد تجعل قضايا استغلال الأطفال تطغى على الساحة.

فما هي الوضعية في بلادنا وفي بقية الدول العربية؟ وهل تعتبر في مجال رعاية الأطفال ومحاربة مظاهر سوء معاملتهم واستغلالهم، أحسن حالا من غيرها من الدول وخاصة دول أمريكا اللاتينية؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في هذه الدراسة وخاصة فيما يتعلق بالوضعية في المغرب، وذلك من خلال معالجة المحاور التالية :

١ ـ الحالة الصحية للأطفال في المغرب.

٢ ـ الأطفال المعاقون.

٣ ـ أمية الأطفال.

٤ ـ أطفال الشوارع.

٥ ـ تشغيل الأطفال واستغلالهم غير المشروع.

٦ ـ العنف والاعتداء الجنسي على الأطفال.

١ ـ مشاكل الرعاية الصحية للأطفال

تتحدث جل الاتفاقيات والمواثيق الدولية عن ضرورة العناية الصحية بالسكان وخاصة الأطفال منهم، كما تنص على أنه من واجب الدولة ضمان حماية الأطفال وتمكينهم من العلاجات الضرورية في حالة عجز الأشخاص المسؤولين عنهم. ولهم الحق في التمتع بأحسن حالة صحية ممكنة والاستفادة من الخدمات الطبية، وعلى الدولة أن تركز بالخصوص على العلاجات الأولية والوقائية وإعلام السكان إلى جانب العمل على تخفيض معدلات وفيات الأطفال. وفيما يلي عرض مركز للوضعية الصحية للأطفال في

المغرب، كتمهيد لمعرفة الظروف العامة التي يحيون فيها قبل التطرق لمختلف مظاهر سوء معاملتهم واستغلالهم غير المشروع.

ونبدأ ببعض المعطيات الديموغرافية (السكانية).

١ ـ الوضعية الديموغرافية للطفل بالمغرب (أقل من ١٨ سنة)

إذا كان عدد السكان البالغين من العمر أقل من ١٨ عاما، يمثلون حوالي النصف من مجموع سكان المغرب (٧, ٤٩٪) عام ١٩٩٢، فإن هذه الفئة العمرية لن تمثل إلا حوالي الثلث (١, ٣٥٪) عام ٢٠١٢م. ومقابل ذلك فإن الأطفال البالغين من العمر أقل من عشر سنوات والذين كانوا يمثلون (٥, ٣٥٪) من مجموع السكان في بداية الستينات لم يشكلوا سوى نسبة (٨, ٢٥٪) عام ١٩٩٢م. وستنخفض هذه النسبة حسب التوقعات الرسمية إلى (١٧٪) عام ٢٠١٢م.

أما نسبة السكان الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات فقد انخفضت من (٢, ١٩٪) عام ١٩٦٠م إلى (١٣٪) عام ١٩٩٢م، لتصبح (٤, ٨٪) عام ٢٠١٢م. ويرتبط هذا الانخفاض بانخفاض الخصوبة خاصة بالوسط الحضري.

فقد نزل مؤشر الخصوبة من (٤, ٧٪) عام ١٩٧٣م إلى (٤٦, ٤٪) عام ١٩٨٧م. وسيبلغ (٥٩, ٢٪) عام ٢٠٠٢م إذ انخفض المعدل الإجمالي للولادة من (٢, ٤٠) في الألف ما بين ١٩٧١م و ١٩٨٢م إلى (١, ٢٨) خلال الفترة ما بين ١٩٩١م و ١٩٩٢م. وليبلغ (٢, ٢٢) خلال فترة ٢٠٠١/ ٢٠٠٢م ويعتبر المعدل الإجمالي للولادة أكثر ارتفاعا بالوسط القروي.

الجدول رقم (١)

تطور نسب السكان الذين تقل أعمارهم عن ١٩ عاما

من ١٩٦٠ إلى سنة ٢٠١٢

فئات العمر	١٩٦٠	١٩٧١	١٩٨٢	١٩٩٢	٢٠٠١	٢٠١٢
٠ـ ٤	١٩,٢	١٨,٤	١٥,٢	١٣	١٠,٤	٨,٤
٥ـ ٩	١٦,٣	١٥,٤	١٤,٣	١٢,٨	١٠,٥	٨,٦
١٠ـ ١٤	٩,٣	١٢,٧	١٢,٦	١٢,٧	١٠,٧	٩
١٥ـ ١٩	٦,٢	١٠,٥	١٠,٩	١١,٧	١٠,٦	٩,١
المجموع	٥١	٥٧	٥٣	٤٩,٧	٤٢,٢	٣٥,١

المصدر : آفاق تطور السكان على المدى البعيد، وزارة التخطيط (يناير ١٩٩٢م).

وعلى الرغم من ذلك الانخفاض وحسب التقرير الأخير الذي نشرته منظمة اليونسيف (وضعية الأطفال في العالم ـ ٢٠٠١م) فقد بلغ حاليا، عدد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة في المغرب حوالي ١١ مليوناً بحيث يمثلون بدون منازع الأغلبية مقارنة مع الفئات العمرية الأخرى.

٢ ـ المميزات الأسرية

في المغرب تتميز الأسر في الوقت الراهن بما يلي :

١ ـ ارتفاع حجمها حيث يبلغ ستة أفراد في المتوسط ؛

٢ـ الأهمية النسبية للنساء غير المتعلمات خاصة بالوسط القروي (٥ , ٨٢٪) .

٣ـ ضعف نسبة تمدرس الفتيات على العموم وبالوسط القروي على الخصوص .

٤ ـ ظروف الفقر وسوء الوقاية بالمسكن (ضعف نسبة التزود بالماء الصالح للشرب : (٥ , ١٧٪) فقط بالوسط القروي يتزودون بماء تتم مراقبته وقلة شبكات التطهير فضلا عن التكدس السكني وغيرها من ظروف العوز) .

٥ ـ ضعف الاستفادة من وسائل الإعلام، خاصة بالوسط القروي (٤٠٪ يشاهدون التلفزة و ٦٦٪ يستمعون إلى الإذاعة) .

ويتبين من تحليل تطور هذه العوامل زمنيا أن التقدم المسجل خلال العشر سنوات الأخيرة يبقى ضعيفا وخاصة بالوسط القروي .

وتزيد هذه الظواهر التي تعتبر من عوامل الخطر الرئيسية قابلية الأمهات والأطفال للتعرض لمشاكل الصحة التي تمسهم بالخصوص .

٣ ـ الوضعية الصحية الراهنة للطفل بالمغرب(*)

لابد من التذكير في البداية بأنه لايمكن الحديث عن صحة الطفل دون الحديث عن صحة الأم خاصة فيما يتعلق بالجوانب المرتبطة بنمو الجنين وظروف الولادة والعلاجات المقدمة للمولود الجديد والرضيع .

ولهذا يتعين تحليل إشكالية صحة الأم التي تكتسي أهمية خاصة وتعتبر عواقبها وخيمة على الأم وطفلها في نفس الوقت قبل تناول المشاكل الصحية

(*) نراجع بهذا الخصوص : أعمال «المؤتمر الوطني حول حقوق الطفل» الجمعية المغربية لمساندة اليونسيف، الدار البيضاء، ماي ١٩٩٤م .

الخاصة بالطفل، وذلك نظرا لارتباطها بمراحل حياة النساء على الخصوص والأسرة على العموم بما في ذلك فترة الحمل والولادة التي تعتبر في كل المجتمعات والحضارات أعقد وأحرج الفترات.

وقد تبيّن من تحليل المعطيات الرسمية لوزارة الصحة والمتعلقة بوفيات الأمهات عند الوضع، مايلي:

ـ ارتفاع عدد وفيات الأمهات في بلادنا حيث أنه من بين وفيات مجموع ٣٠٠ امرأة توجد امرأة واحدة تتوفى عند الوضع وبمقارنة مع بلدان أخرى يبلغ هذا الرقم ١ من ٣٠٠٠ في الأردن وفي البرتغال ١ من ١٠,٠٠٠.

من أسباب هذه الوفيات في المغرب المستوى المرتفع للخصوبة والتقارب بين الولادات وخاصة بالوسط القروي وبشكل عام ظروف الفقر التي تعاني منها الأسر.

لقد مكن التعرف على مستويات وأسباب وفيات الأطفال البالغين من العمر أقل من خمس سنوات، من التعرف على وضعية هذه الوفيات من خلال المعطيات المتوفرة وتحليلها، ولازال حجم وفيات الأطفال من مجموع الوفيات جد مرتفع، حيث أن ثلث الوفيات العامة هي من الأطفال البالغين من العمر أقل من خمس سنوات فيما تكون هذه النسبة أقل من ١٠٪ في البلدان المتقدمة. ويعتبر انخفاض وفيات الأطفال مؤشرا على التقدم كما يعكس وجود وضع صحي أحسن، وقد جعلت وزارة الصحة العمومية منذ بداية الثمانينات، من تخفيض وفيات الأطفال هدفا رئيسيا في كل مخططات التنمية الصحية التي وضعتها. ويتبين من تحليل وضعية وفيات الأطفال البالغين من العمر أقل من خمس سنوات وتطوره في الزمن أن مجهودا كبيرا قد بذل لتخفيض مستوى الوفيات من جهة وحصر عدد من

الجوانب التي لايجب إغفال أهميتها في اختيار الإستراتيجيات ومجالات التدخل من جهة أخرى. وهذه الجوانب هي :

ـ التراجع المستمر لمستويات وفيات الأطفال البالغين أقل من شهر ووفيات الأطفال ما بين شهر و١١ شهر.

تبين العلاقة بين وفيات الأطفال عند الولادة وبعض الخصوصيات أن نسبة خطر الوفاة عند الوضع خلال الولادات الأولى مرتفعة، وتعتبر وفيات الأطفال عند الوضع مرتفعة أكثر لدى النساء اللواتي تلدن لأول مرة ولدى اللائي وضعن سبعة أطفال وأكثر. ونفس الملاحظة تنطبق على النساء اللواتي تقل أعمارهن عن ٢٠ عاما، وعلى الحالات التي تقل فيها الفترة الفاصلة بين حملين عن سنتين.

انخفاض نسبة وفيات الفتيان بما في ذلك وفيات الأطفال أقل من خمس سنوات إلى ٢٦٪ ما بين ٨٧ و٩١ بعد أن كانت ٤٧٪ ما بين ٦٢ و ٦٦. ويذكر التقرير الأخير الذي نشرته منظمة اليونسيف (Unicef) حول «أوضاع الطفولة في العالم ـ ٢٠٠١م» أن نسبة وفيات الأطفال من دون الخمس سنوات نزلت إلى ٥٣ حالة في الألف سنة ١٩٩٩م، الأمر الذي جعل المغرب يحتل المرتبة ٧٢ من مجموع ١٨٩ دولة، بهذا الخصوص(*).

ـ النسبة المتزايدة لوفيات الأطفال من مجموع وفيات الأطفال البالغين من العمر أقل من خمس سنوات (٧٥٪ خلال فترة ٩١/ ٨٧ في الوقت الذي لم تكن تبلغ سوى ٥٨٪ خلال فترة ٦٢/ ٦٦٪).

ـ يعرف الوسط القروي نسبة وفيات أكبر من الوسط الحضري (+ ٩, ٤ في

(*) انظر تقرير منظمة اليونسيف (Unicef) حول: «أوضاع الأطفال في العالم، ٢٠٠١م».

ما يخص وفيات المواليد الجدد و +١٦,٥ في ما يخص الوفيات عند الولادة و +٢١,٦ط في ما يخص وفيات الفتيان و + ٤٢,٥ في ما يخص البالغين من العمر أقل من خمس سنوات).

أما بخصوص الأطفال البالغين من العمر ما بين خمس وأحد عشر عاما فلا تتوفر معطيات حول مستوى الوفيات وسط هذه الفئة العمرية، وتتمثل الأسباب الرئيسية لهذه الوفيات كما يتبين ذلك من تحليل بيانات البلديات فيما يلي :

- الحوادث والتسممات والكسور التي تمثل نسبة ٣٧,٧٪ من الحالات.
- أمراض الدورة الدموية بنسبة ١٧٪ من الحالات.
- أمراض الجهاز العصبي والحواس بنسبة ١١,٦٪ من الحالات.
- الأورام بنسبة ٥,٩٪ من الحالات.

وفي حالة أمراض الدورة الدموية تمثل التهابات الشفاف وضعف القلب أكثر من ربع الحالات. أما في حالة الحوادث والتسممات والكسور فإن تعفنات الكسور تمثل ٩٠٪ من الحالات.

٤ ـ الجهود الوطنية في مجال الرعاية الصحية للأطفال

أبرز التقرير الوطني حول وضعية الطفولة ببلادنا العديد من الجهود التي تبذلها مختلف القطاعات للعناية بصحة وسلامة الأطفال، ونقدم فيما يلي نماذج من هذه الجهود على سبيل المثال وليس الحصر والتي تجلت في تنفيذ العديد من البرامج والمشاريع والأنشطة(*):

(*) «التقرير الوطني حول وضعية الطفولة بالمغرب» (كتابة الدولة المكلفة بالرعاية الاجتماعية والأسرة والطفولة)، الرباط ١٩٩٩م، الصفحات : ٢٩ - ٤٥.

حماية صحة الأم : الأمومة السليمة

يعتبر خفض وفيات الأمهات من الأولويات الكبرى في المجال الصحي، وقد عرف معدل وفيات الأمهات انخفاضا نسبيا حيث انتقل من ٣٢٢ امرأة لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة سنة ١٩٩٢م إلى ٢٢٨ سنة ١٩٩٧م، ويسعى برنامج الأمومة السليمة إلى مراقبة الحمل والاعتناء بالولادة وظروف الولادة ومراقبة ما بعد الولادة بالنسبة للأم والمولود وذلك عن طريق :

- تكوين العاملين بالقطاع الصحي من أطباء وممرضين وأخصائيين في الولادة وطب النساء.
- بناء وترميم وتوسيع المستشفيات ودور الولادة.
- تجهيز هذه المؤسسات بالمعدات والمستلزمات الطبية وسيارات الإسعاف.
- تعزيز برامج التوعية والتحسيس في مجال مراقبة الحمل والولادة والعناية الصحية بالصغار، خصوصا في العالم القروي.
- إشراك القطاعات الحكومية وغير الحكومية، الوطنية والدولية، في دعم برامج الأمومة السليمة.

حماية صحة الطفل

بفضل البرامج المستمرة والايام الوطنية للتلقيح، تمكنت وزارة الصحة من تلقيح ما يزيد عن ٩٠٪ من الأطفال دون السنة من عمرهم ضد الأمراض الستة الفتاكة، مما أدى إلى تقليص الحالة الوبائية لهذه الأمراض وعلى الخصوص مرض الشلل حيث لم تسجل أية حالة بالمغرب منذ سنة ١٩٩٩م ومرض الدفتيريا منذ سنة ١٩٩٢م.

كما أن استراتيجية تلقيح النساء في طور الإنجاب ضد الكزاز المولدي مكنت من تلقيح ما يعادل مليوني امرأة.

وتساهم المصالح الاجتماعية للقوات المسلحة الملكية بدورها في حملات التلقيح الوطنية الخاصة بالأطفال والأمهات أثناء فترة الحمل، إضافة إلى الوقاية من الأمراض المتنقلة جنسيا.

كما عملت مختلف البرامج على العناية بـ :

- الرضاعة الطبيعية ومحاربة الإسهال.
- محاربة سوء التغذية.
- الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة.
- الصحة المدرسية والجامعية.
- التكفل بالحالات الاستعجالية.
- حفظ الصحة والإصحاح البيئي.
- الوقاية والسلامة الطرقية.
- إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان ومحاربة السكن غير اللائق.
- البرامج المندمجة للتزود بمياه الشرب خاصة في العالم القروي.
- برامج الكهربة القروية.

كما استهدفت مختلف برامج حماية صحة الطفل ما يلي :

- مكافحة الأمراض المتنقلة (مثل داء التهاب السحايا وداء الكلب. . .)
- مكافحة الأمراض غير المتنقلة (مثل الاضطرابات الناتجة عن النقص في مادة اليود وخاصة لدى الأطفال. . .).
- مكافحة داء الربو.

ـ وبرامج الصحة العقلية (الوقاية من الأمراض النفسية والعقلية . . .) .
ـ صحة الفم والأسنان .
ـ نشر الوعي الصحي حول أخطار تناول المخدرات والمواد السامة .

٢ ـ وضعية الأطفال المعاقين بالمغرب

إن المعاق حسب القانون المغربي (رقم ٠٧/ ٩٢) المتعلق بالحماية الاجتماعية للأطفال المعاقين، هو كل شخص يوجد في عجز دائم أو ظرفي ناجم عن نقص أو عاهة تمنعه من الأنشطة الأساسية . ويمكن أن يولد الشخص معاقا وقد تلحقه الإعاقة في مرحلة من العمر .

ويبدو أن تعريف «وود»، الذي تعتمده المنظمة العالمية للصحة، لازال في الوقت الراهن أحسن تعريف للإعاقة . ويرتكز التعريف على ثلاثة أبعاد هي العاهة والعجز والإعاقة الناجمة عن عجز يرتبط بحرمان اجتماعي .

وعلى غرار أغلبية البلدان السائرة في طريق النمو، لا يتوفر المغرب على إحصائيات شاملة بشأن أسباب الإعاقات باستثناء الإحصاء الذي قامت به المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين بالمغرب بمساعدة السلطات المحلية، ولا تتوفر أرقام مضبوطة على المستوى الوطني بشأن العدد الحقيقي للمعاقين .

وحسب تقرير المنظمة العالمية للصحة، واعتبارا لتقديرات هذه المنظمة، فإن عدد المعاقين بالمغرب يبلغ ثلاثة ملايين .

١ ـ أنواع الإعاقة

الإعاقة الجسدية

تشكل الإعاقات الجسدية فئة غير متجانسة حيث تشمل العاهات والإصابات التي تلحق الجهاز العصبي المركزي والإصابات العضلية، إلخ . . .

وتبين الدراستان اللتان تم اعتمادهما في المؤتمر الوطني حول حقوق الطفل (الأولى من إعداد الأستاذ الطيب الشكيلي والثانية للأستاذ الرفاس ومجموعة من الباحثين من مصلحة الأستاذ الهروشي ـ يونيو ١٩٩٣م) أن الأسباب الرئيسية للإعاقة الجسدية تتمثل في(*) :

ـ ضعف القوة المحركة في المخ بسبب النقص المولدي في أكسجين الأنسجة ؛

ـ الكسور المولدية التي تأتي في مقدمة الاسباب، محتلة بذلك مكانة هامة في شلل الأطفال الذي كان يأتي في المقدمة والذي اندثر بفضل تعميم التلقيح (الأيام الوطنية للتلقيح)، متبوعا بحوادث السير والشغل ؛

ـ مضاعفات الإصابات والتعفنات المولدية والاختلاجات الناجمة عن ارتفاع حرارة الجسم والتهاب السحايا .

وإذا لم يكن هناك ما يمنع الأطفال المعاقين جسديا من ولوج المدارس، فإن ثمة صعوبات تعترض سبيل تلبية حاجتهم إلى الأجهزة التي تساعدهم على الوصول إلى المدارس .

(*) استند في هذه المعطيات بصفة خاصة على أعمال »المؤتمر الوطني حول حقوق الطفل«، الجمعية المغربية لمساندة اليونسيف، الدار البيضاء، ماي ١٩٩٤م (الصفحات من ٢١٩ إلى ٢٢٧).

وبلغ عدد المعاقين جسديا الذين يتابعون دراستهم بمؤسسات وزارة التربية الوطنية :

ـ التعليم الأساسي : ٤٢

ـ التعليم الثانوي : ١٦٠٠

ـ التعليم التقني : ٩٠

الإعاقــة العقليـــة

يقدر عدد المعاقين عقليا بالمغرب ب ٨٠٠ ألف وفق دراسة الأستاذ الطيب الشكيلي ومساعديه (١٩٨٥)، فإن أسباب الإعاقة العقلية تتمثل في إصابات عضوية ينجم عنها ضعف في الذكاء، فقد بينت دراسة ٨٩٤ حالة إعاقة عقلية أن الأسباب الرئيسية لهذا النوع من الإعاقات تتمثل في : الإصابات المولدية، التهاب السحايا .

وفيما يخص التكفل بهذه الحالات المرضية فإن عدد الأطفال المسجلين بالمؤسسات المتوفرة يبلغ حوالي ١٢٠٠ . وخلال ٢٥ عاما، تم التكفل ب ١٥٠٠ طفل في المؤسسات التالية :

المعاهد الطبية التعليمية؛ المعاهد الطبية التربوية؛ المعاهد الطبية المهنية .

ويبلغ عدد الأطفال الذين تم علاجهم على فترات قصيرة الأمد بمصلحة الاستشفاء والوقاية والتوجيه بالرباط حوالي ألف طفل .

وتبين دراسة أجريت حول مستقبل المصابين بإعاقة عقلية في إطار مؤسسات جمعية آباء وأصدقاء الأطفال المعاقين نفسيا بالدار البيضاء، أن الإصابات المولدية كانت السبب في ٤ ,٤٣٪ من حالات التخلف العقلي .

وفيما يخص العلاج، يعتبر الصندوق الوطني لمنظمات الضمان والاحتياط الاجتماعي والتعاضدية العامة الهيئتين الوحيدتين اللتين تتحملان مصاريف علاج المعاقين عقليا.

الإعاقــة البصريــة

تتجلى الأسباب الرئيسية للعجز البصري في :

زرق العين، السلال (تكثف في عدسة العين يمنع من البصر) إذا ما تم إغفاله، الجروح والحروق التي يتم إغفالها، الرمد، بعض الأمراض الجنينية كالحميراء، وإلى جانب المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين بالمغرب توجد ست جمعيات للمكفوفين موزعة في المدن التالية الرباط ـ سلا ـ الدار البيضاء ـ مراكش ـ طانطان ـ القصر الكبير، وتتوفر المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين بالمغرب على عدد من المدارس الموزعة عبر التراب الوطني والمتوفرة على داخليات لإيواء المستفيدين البالغ عددهم ٧٤٥.

الإعاقة السمعية

تتمثل الأسباب الرئيسية لهذا النوع من الإعاقة في :

التعفنات المزمنة في الأذن الوسطى التي يمكن معالجتها، والارتفاع المستمر لدرجة الحرارة في الجسم، والصمم الوراثي.

وفضلا عن مؤسسة أسماء الصم والبكم توجد عدة جمعيات تعمل لفائدة هؤلاء موزعة كما في الجدول التالي :

الجدول رقم (٢)

توزيع المتستفيدين من جمعيات الإعاقة بالمعاقين في مجال السمع في المدن المغربية

المـــــــدن	عدد المستفيدون	عدد المراكـــز
الرباط	١٤٠	١
فاس	١٢٠	١
القنيطرة	٥٠	١
تارودانت	٢٥	١
الدار البيضاء	١٤٠	١
مراكش	١٠٠	١
آسفي	١٥	١
مكناس	٥٠	١
بني ملال	٤٠	١
تازة	١٧	١
وجدة	٥٠	١
طنجة	٤٠	١
تطوان	٢٨	١
الناظور	١٠	١

الإعاقــة المتعـــــــددة

يعتبر التكفل بالمصابين بإعاقات متعددة صعبا بالنظر لحالاتهم حيث يتم رفضهم في المراكز وبالتالي يبقون لدى أهلهم، وعندما تصبح حالتهم مزرية يخرجون إلى الشارع، غالبا من أجل التسول.

وليس هناك رقم محدد يضبط عدد هؤلاء، ويتكفل مركز «السلام» بالرباط بهذا النوع من الأطفال الذين تعد حالتهم صعبة إلى درجة أن آباءهم يتخلون عنهم.

الجدول رقم (٣)

توزيع المتستفيدين وفق المرتبة وعدد الأطر والمراكز

المـــــــدن	عدد المستفيدون	عدد الأطــر	عدد المراكـــز
الرباط	١٠٩	٣٣	٢
سلا	٦٥	١٤	٢
الدار البيضاء	٣٢٠	٢٧	٢
تطوان	٤٠	٥	١
المجموع	٥٣٤	٧٩	٧

أما الجمعيات القليلة التي تتكفل بهؤلاء فتتمركز في مدن الرباط والدار البيضاء ، وإلى جانب هذه الجمعيات توجد جمعيات أخرى تعمل على إدماج هذه الشريحة من المعاقين في الممارسات الرياضية والفنية وهي : وجمعية «الفنون الواعدة» بالرباط، وجمعية «الرياضة للمعاق»، وجمعية «خاص أولمبيك».

٢ ـ التكفل بالطفل المعاق بالمغرب

يتميز نمط التكفل بالمعاقين في المغرب بما يلي :

ضعف الهيكلة، وتعدد الاختصاصات، ومحدودية التكفل .

وقبل إحداث المندوبية السامية للمعاقين بالمغرب، والتي تحولت إلى كتابة دولة مكلفة بالأشخاص المعاقين لم يكن هناك تنسيق أو برامج قارة أو قانون للتوصية على المستوى الوطني لفائدة المعاقين .

ويُعد التكفل متعدد الاختصاصات، بسبب انعدام مؤسسات مختصة، الشكل المعمول به لحد الآن مع العلم أن كل نوع من الإعاقة يتطلب خدمات خاصة .

وبالإضافة إلى ذلك فإن مؤسسات التكفل في الغالب ما تتوقف عن تقديم خدماتها للمعاق بمجرد بلوغه سن ٢١ سنة، الأمر الذي يطرح إشكالية المعاق الراشد .

ويعد إدماج الأطفال المصابين بإعاقات خفيفة أو متوسطة صعبا، فيما يسلم المصاب بإعاقة كبرى إلى أسرته عند بلوغه سن ٢١ عاما .

ومن أسباب ضعف التكفل نذكر :

ـ انعدام التخصص ؛

ـ توقيف الاستفادة من التغطية الاجتماعية في سن ٢٥ عاما مما ينجم عنه معاناة الأسر ؛

ـ النقص في الأطر المختصة بالمؤسسات وفي حالة وجود عدد كافي من الموظفين أو المستخدمين فإن أوضاعهم المادية لا تحفزهم على أداء مهامهم على النحو المطلوب

ـ مشكل الموارد المالية ؛

ـ ضعف إعانات الدولة للمؤسسات كما يتجلى ذلك في قلة عدد الأطر المختصة .

٣ ـ توصيات واقتراحات

تعد الوقاية من الإعاقة وتشخيصها وتقديم خدمات طبية للمعاق وتعليمه وتكوينه وتوجيهه مهنيا وتشغيله وتمكينه من حد أدنى من الموارد المالية وإدماجه اجتماعيا وإشراكه في الأنشطة الرياضية والترفيهية، ضرورة وطنية . ويجب أن يستفيد من هذه الخدمات كل المعاقين مهما كان سنهم ونوع إعاقتهم .

ويتعين على الاسر والدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ومنظمات الضمان الاجتماعي والجمعيات والمقاولات العمومية والخاصة تكثيف جهودها من أجل ضمان استقلالية الأشخاص المعاقين .

ويجب تمكين الطفل المعاق من نفس الحقوق التي يتمتع بها كافة الأطفال كالحق في أن يعيش طفولته، والحق في السعادة والعطف والحنان، والحق في أن يقبله الآخرون، والحق في أن يكون محترما ومتعلما، والحق في العلاج وفي الترفيه (رياضة، فنون، رحلات . . .) وفي الاتصال من خلال وسائل تلائم وضعه .

للطفل المعاق حاجيات كتلك الخاصة بأي طفل بل إن حاجيات المعاق تزيد عن الحاجيات العادية، لأن البنية الصحية للمعاق غالبا ما تكون هشة وقابلة للإصابة بسهولة، ومن تم فإنه في حاجة إلى علاجات مستعجلة ووسائل تساعده على الحياة .

ويمكن تجنب الإعاقة بعلاج بعض الإعاقات الوراثية في الوقت المناسب إما بإجراء عملية جراحية أو بالترويض الطبي .

دور الأسرة وحاجياتها

عندما يكتب لأسرة أن يكون لديها طفل معاق يسود أعضاءها الاضطراب وتتألم إلى أقصى حد وتكون أمام عدة صعوبات .

وتتمثل بعض حاجيات أسر المعاقين فيما يلي :

- الإجابة عن العديد من الأسئلة بشأن حالة طفلها وهذه المهمة تعود للطبيب ؛
- إشراكها في مسلسل تربية وإدماج طفلها ؛
- تعلم طريقة ووسائل التكفل بالطفل (المعاق) ؛
- التعرف على حاجيات الأطفال إلى الوسائل الملائمة (كراسي متحركة وعكاكيز ونظارات . . . .) .
- التوفر على الوسائل المالية وخاصة الاعتمادات الضرورية لتربية وتعليم خاصين وملائمين وهذه مسؤولية الدولة ؛
- إيجاد أماكن للترفيه على الطفل المعاق والالتقاء بآباء آخرين لتبادل الخبرات والمساعدة ؛
- المشاركة في إعادة تأهيل الأطفال المعاقين وتربيتهم وتكوينهم .

ويعتبر إصغاء المهنيين ، من أطباء نفسانيين وعلماء نفس ومربين مختصين ، إلى أسر المعاقين التي ليست وحدها المعنية بحالة أبنائها المعاقين أمرا ضروريا .

ويمكن، في الوقت الراهن، استغلال بعض المؤسسات المتوفرة لتقديم خدمات لأسر المعاقين كالأندية النسوية البالغ عددها 346 الموزعة عبر التراب الوطني والمستوصفات الصحية بالأحياء.

ويتعين التفكير في تكوين زائرات بالمنازل تكون مهمتهن تقديم علاجات للمعاقين ونصائح لأسرهم.

ـ التربية والتعليم

يتعين تمكين الطفل المعاق عندما يبلغ سن التمدرس من هيكل مناسب لحاجياته يكون بمثابة مرحلة انتقالية على طريق إدماجه في الوسط المدرسي «العادي».

أما فيما يخص الأطفال المصابين بإعاقات عسيرة فإنه يتعين إحداث مؤسسات خاصة بهم.

ويحتاج المصابون بإعاقة بصرية إلى تعليم بواسطة طريقة «براي» وإلى تأطير مناسب.

أما المتخلفون عقليا فيتعين جمعهم في أقسام دراسية بمدارس الأحياء ليتولى تعليمهم وتربيتهم معلمون تلقوا تكوينا مختصا.

ـ الاتصال والترفيه

للطفل المعاق الحق في كل وسائل الاتصال، ويتعين إدماج الأطفال المعاقين في برامج التلفزة المدرسية وإشراكهم في برامجها على قدر المساواة مع باقي الأطفال.

- يتعين تنظيم لقاءات بين الأطفال المعاقين والأطفال «العاديين» وإدراج مواد بشأن الإعاقة في الكتب المدرسية التي لاتشمل في الوقت الراهن على نصوص حول الموضوع ؛
- الكف عن اعتبار موضوع الإعاقة محرما لأن من شأن ذلك أن يمكن الأطفال من التعرف على الإعاقة الأمر الذي يجعلهم يقبلون بسهولة الأطفال المعاقين ؛
- تمكين الأطفال المعاقين من ممارسة الرياضات التي يمكنهم ممارستها (ركوب الخيل، ألعاب القوى، السباحة).
- تيسير استفادة الأطفال المعاقين من الأسفار والرحلات التي تنظمها مختلف المؤسسات العمومية والخاصة ومن وسائل الترفيه الأخرى.

٣ ـ أمـيـة الأطـفـال

إن الحاجة للتعليم والتي تهم جميع الأفراد والأسر، تمثل ضرورة يومية أساسية كما أن التعليم ضرورة اجتماعية واقتصادية وحضارية تفرض نفسها ولاتسمح بحلول وقتية أو أحادية ومنعزلة، ولا بأدنى توقف أو تردد في الإصلاح وتحسين النظام التعليمي.

وتعد التربية من العوامل الرئيسية التي تعمل على كسب الرهانات أمام الجهل والفقر والتخلف. كما تشكل التربية عاملا للاندماج الديمغرافي والاقتصادي وهي بالتالي عامل للنمو الشامل.

وبهذا فالتربية هي الرد المناسب على مختلف التحدّيات، وأخذ هذه الحيثيات بالاهتمام اللازم وإعمال مقتضيات المعاهدة حول حقوق الطفل التي تنصّ على حق الأطفال في التمدرس بدون استثناء، تعني على مستوى التعليم :

ـ ضمان مقعد لكل طفل بلغ سن التمدرس القانوني، أي سبع سنوات، مع الاجتهاد لتخفيض هذه السّن إلى ست سنوات، وكذا رفع سن التمدرس الإجباري إلى ١٤ سنة؛

ـ ضرورة محاربة الأمية بين صفوف الأطفال المتراوحة أعمارهم بين ثمان سنوات وثمان عشرة سنة، وذلك لإنقاذ من فاتته فرصة التمدرس العادي أو من أرغم على مغادرة المدرسة قبل الأوان.

و لتحقيق هذين الهدفين الأساسيين يُحتّم معرفة بالحالة الراهنة لقطاع التعليم بالبلاد والتي سنقدم عنها بعض المعطيات بشكل مختصر، على النحو التالي :

١ ـ تعميم التمدرس وضعف فعالية النظام التعليمي

بالنظر إلى الحصة المخصصة من الناتج الداخلي الخام للتعليم وإلى حصة الميزانية المقررة لهذا القطاع والتي تبلغ ٢٥٪ من الميزانية العامة للدولة. واعتبارا للخطوات الكبيرة التي تم قطعها في عملية التعميم على مستوى التعليم الأساسي؛ والتطور الملموس للطاقة الاستيعابية والتأطيرية، وكذا التجهيزات المدرسية؛ وبالنظر إلى التحسن النسبي للخدمات التعليمية ونوعيتها، وكذا المضامين الملقنة؛ وتعدد الدراسات، ومشاريع التعاون الدولي.

كل ذلك يشهد بالعناية الفائقة التي توليها الدولة لهذا القطاع والذي تعتبره من الأولويات الوطنية.

ولكن وعلى الرغم من تلك الجهود الكبيرة فلا زالت بعض الاختلالات تعوق تحقيق الأهداف المنشودة من مثل :

التفاوتات، بين الأقاليم والوسطين الحضري والقروي والجنسين والفئات الاجتماعية، تحدث خللا في بنية التعليم، وبالتالي لم نتمكن من تحقيق المستوى المطلوب من تعميم التعليم، وضمان الحد الأدنى، أحيانا للقضاء على الأمية بين صفوف الأطفال.

إن التفاوت واضح بين النمو الاقتصادي العام من جهة، والارتقاء السوسيو-ثقافي المتوخى من النظام التربوي وكذا فعاليته الخارجية من جهة أخرى.

لم تعد المدرسة تستجيب لحاجيات البيئة السوسيو-ثقافية والاقتصادية.

لم تعد المدرسة تقوم بمهمتها كاملة فيما يخص تهيء الطفل للحياة المجتمعية والعملية.

لذلك فإن الوضعية الحالي تتميز بنسب تمدرس لا تزال ضعيفة، مع تفاوتات هامة، قد تكون مهولة أحيانا بين الأسلاك والفئات الاجتماعية والوسطين الحضري القروي وبين الجنسين.

أما بالنسبة للنمو المقارن فسنلاحظ أن التعليم الأساسي الأول يظل نسبيا أقل تطورا في الفترة الممتدة بين ١٩٧١م و ٩٠-١٩٩١، حيث عرف نموا سنويا يعادل ٤٪، في الوقت الذي عرف فيه السلك الثاني من التعليم الأساسي نمو ٤,٧٪ والعالي ٢,١٤٪.

ومن المؤكد أن هذا التطور محدود فيما يخص التعليم الثانوي والعالي، لكن عددا من الأطفال فاتتهم فرصة الوصول إلى التربية الأساسية التي هي حق وشرط لتحقيق التفتح الفكري والرقي الاجتماعي والاقتصادي.

وكما هو معلوم فقد كان من أهداف الإصلاح التعليمي لسنة ١٩٨٥م، العمل على تنشيط نجاح وانتقال التلاميذ حتى السنة التاسعة، وتثبيتهم في النظام لمدة تسع سنوات، وتلقينهم تعليما أساسيا، ورفع نسبة تسجيلهم بالسنة الأولى. لكن يبدو أن الذي حصل بين ١٩٨٥م و١٩٨٩م هو تراجع عدد الأطفال المتمدرسين وكذا نسبة التسجيلات بالسنة الأولى من التعليم الأساسي.

غير أنه بعد هذا التراجع، وابتداء من موسم ٨٩ ـ ١٩٩٠م حصل انتعاش في الإقبال على المدرسة، فأصبحت النسبة العامة لتمدرس الأطفال في سن ٧ سنوات ٨٣٪ سنة ١٩٩٢م، ومنها ٦٩٪ في الوسط القروي. أما نسبة تسجيل التلاميذ الجدد بالسنة الأولى أساسي فلم تتعد ٤٠٪ سنة ٩٢ ـ ١٩٩٣م (بنسبة ٢,٣٦٪ في العالم القروي).

وقد تبين من إحصاء ١٩٩٢م ارتفاع كبير في عدد الأطفال غير المتمدرسين، سواء من الذين التحقوا أو لم يلتحقوا من قبل بالمدرسة، إذ سُجل على المستوى الوطني أن أكثر من طفل من أصل اثنين لايذهب إلى المدرسة.

كما تبين من الإحصاء وجود اختلاف بين الوسطين الحضري والقروي. فإذا كانت نسبة الأطفال غير المتدرسين قد وصلت إلى ٣,٦٧٪ في الوسط الحضري فإنها ارتفعت إلى ٦٨٪ في الوسط القروي وأكثر من ٩٥٪ من هذه النسبة الأخيرة لاتتوفر على أي مستوى دراسي، بينما وصلت هذه النسبة إلى ٣,٧٣٪ في الوسط الحضري.

كما بين هذا الإحصاء أن ٥,٧٨٪ من الأطفال في سن ما بين ١٠ و١٤ سنة ليس لهم أي مستوى مدرسي (٣,٨٤ بـ النسبة للإناث) و٢,١٨٪ فقط يتوفرون على مستوى التعليم الابتدائي.

وفي سنة ١٩٨٧ ـ ١٩٨٨م لم يتمدرس في الوسط الحضري سوى ٤١٨٠٠٠ طفل من أصل ٥٦٦٠٠٠ طفل في سن التمدرس، بمعنى أن حوالي ١٥٠٠٠٠ طفل ظلوا غير متمدرسين، أما في البادية فالحالة أكثر استفحالا.

كما تعتبر ظاهرة الانقطاع أحد عوامل انتشار الأمية بين الأطفال، وإذا كان من الصعب تحديد أصناف المنقطعين عن الدراسة نظرا لتعدد الأسباب وتداخل الذاتي منها مع الموضوعي؛ يُلاحظ أن هناك نوعين من المنقطعين وهم إما المغادرون للنظام التعليمي أو المطرودون منه بسبب فشلهم الدراسي.

ففي سنة ١٩٨٩م انقطع عن الدراسة ٤٦١ تلميذا من أصل كل ١٠٠٠ تلميذ كان مسجلا في السنة الأولى من التعليم الأساسي، وعليه فلا ينهي هذا الطور سوى ٥٣٩ تلميذا من أصل ١٠٠٠، بينما تغادر المدرسة نسبة عالية من التلاميذ قبل تعلم القراءة والكتابة. وهكذا من بين ١٠٠٠ مسجل تتسرب ١٠٪ من المدرسة ما بين السنة الأولى والسنة الثالثة من الطور الأول من التعليم الأساسي.

إن هذه الأعداد من المنقطعين عن الدراسة خاصة على مستوى الطور الاول من التعليم الأساسي تزيد من انتشار أمية الأطفال وتشكل ضغطا على التعليم المهني نظرا لقدرته الاستيعابية المحدودة، كما أن هؤلاء مرشحون للارتداد إلى الأمية بعد سنوات قليلة مما يزيد بالتالي من تفاحش ظاهرة الأمية عند الكبار ومن تعقيد مشاكلها.

٢ ـ تجارب وطنية لمحو الأمية

إن التقارير التي نتوفر عليها، وهي في أغلبها تقارير رسمية تنحصر في التقديرات الكمية وبعض المنجزات الحكومية، أما المجهوادات التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية، فلم نتمكن من رصدها لعدة اعتبارات ولا نتوفر على تصور شمولي عن طبيعة هذه المجهودات وسنكتفي إذن بإبداء الملاحظات التالية :

لقد نظمت بالمغرب، منذ حصوله على الاستقلال، عدة حملات لمحو الأمية وذلك على مختلف المستويات الوطنية والإقليمية والقطاعية، ومع تزايد الوعي بخطورة ظاهرة الأمية أحدثت (طبقا للمخطط الثلاثي ١٩٧٨ ـ ١٩٨٠م) مصلحة مركزية بوزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية مكلفة بتخطيط وتنفيذ ومتابعة برامج محو الأمية وتعليم الكبار، ثم في سنة ١٩٨٢م تم إسناد مهمة محو الأمية وتعليم الكبار إلى وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية. كما أحدث بوزارة التربية الوطنية مديرية للتعليم غير النظامي ستتولى بدورها مهام محو الأمية خاصة أمية الأطفال.

ومنذ ذلك الحين تنظم في بلادنا حملات لمحو الأمية يستفيد منها آلاف المواطنين سنويا، ونذكر من هذه الحملات على سبيل المثال الحملتين اللتين نظمتا سنة ١٩٨٨م وسنة ١٩٨٩م واللتين استفاد منهما ٧٥٠٠٠ مواطن، وحملة ١٩٩٠م التي استفاد منها ٩٨٧ , ٢٤٥ مواطن، وأمام ارتفاع أعداد المستفيدين أحدثت وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية في يناير ١٩٩١م قسما لمحو الأمية وتعليم الكبار يضم ثلاث مصالح، منها مصلحة التخطيط والبرمجة والمراقبة التي عُهد إليها ضمن وظائفها، بمهمة المراقبة والتقييم الميداني وتقييم المواسم الدراسية.

أما التوجه الجديد للوزارة فيهدف إلى محو الأمية لدى ٢٠٠٠٠٠ مواطن سنويا أي محو الأمية لدى مليون مواطن خلال ٥ سنوات ويتوقع محو أمية ٣٢٠٠٠٠٠ مواطن في الفترة الممتدة ما بين سنتي ١٩٩٠م و٢٠٠٥م.

إلا أننا نلاحظ أن هذه الحملات التي تنظمها وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية، تركز على محو الأمية بالنسبة للكبار من الفئة العمرية ١٠ ـ ٤٥ سنة، دون أي تمييز داخل هذه الفئة بين المستفيدين حسب السن لا على المستوى التنظيمي (لاتوجد مصحلة داخل الوزارة مكلفة بمحو أمية الأطفال)، ولا على المستوى التربوي (لاتوجد برامج تعليمية وبيداغوجية خاصة بالأطفال).

كما أن البرنامج الوطني لتنمية التعليم الأساسي بالوسط القروي الذي وضعته وزارة التربية الوطنية سنة ١٩٩٣م، لا يتعرض لظاهرة الأمية عند الأطفال ولا لكيفية مواجهتها، حيث أن الاستراتيجية التي اشتمل عليها البرنامج تهدف إلى تشجيع الإقبال على التمدرس دون الحديث عن الأطفال القرويين المحرومين من حقهم في التمدرس أو المتسربين من التعليم الأساسي.

كما ستتحمل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، جانبا من المسؤولية في حملات محو الأمية وخاصة لفائدة الكبار، وذلك بعد المبادرة الملكية السامية لفتح المساجد أمامهم للاستفادة من دروس محو الأمية وتعليم الكبار.

وبالنظر إلى الجهود التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية في مجال محو الأمية فهي فردية وغير منظمة وتعتمد على القدرات الذاتية للمنظمات

فيما يخص التأطير والبرامج، وكلها تركز على محو الأمية في صفوف الكبار ودون تمييز بين المستفيدين فيما يخص السن، حيث نجد في نفس الفصل الدراسي مستفيدين يقل عمرهم عن ١٨ سنة بجانب أميين يفوق عمرهم على ٤٥ سنة، رغم الاختلافات الكبيرة بين هاتين الفئتين على مستوى الحاجيات البيداغوجية.

٣ ـ تدابير للقضاء على أمية الأطفال

حيث أن ظاهرة الأمية مازالت متفشية وبنسب كبيرة في المجتمع، على الرغم من المجهودات التي تقوم بها الدولة والمنظمات غير الحكومية للقضاء عليها، ولأن الأمية لم تعد مجرد مشكلة تعليمية وتربوية، بل هي بالأساس معضلة حضارية، لذلك تعد محاربتها عاملا حاسما لبلوغ التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛

وإذا أدركنا أن الأمية تنتشر في صفوف الأطفال، حيث وصلت سنة ١٩٩١م إلى ٣٣٪ بالنسبة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٠ و ١٤ سنة، وهذه النسبة تزداد حدة خاصة في الوسط القروي وفي صفوف الإناث، فإن وضع استراتيجية وطنية لمحاربة الأمية ضمن تصور شمولي للتنمية العامة أصبح أمرا ملحا، ويمكن أن تتشخص ملامح هذه الإستراتيجية في النقاط التالية :

١ ـ بإشراف وزارة التربية الوطنية على محاربة الأمية تنظيما وتأطيرا وتكوينا ؛

٢ ـ توزيع الأطفال إلى فئات عمرية منسجمة وتكييف المناهج الدراسية حسب السن والمستويات ؛

٣ ـ تكوين لجنة وطنية من الهيئات الحكومية وكل مكونات المجتمع المدني لمتابعة محاربة الأمية بين الأطفال ؛

٤ ـ إصدار تشريع يجعل التحرر من الأمية إلزاميا ؛
٥ ـ تعبئة وسائل الإعلام ومختلف القطاعات للقضاء على ظاهرة الأمية في صفوف الأطفال وخاصة الإناث ؛
٦ ـ الاعتماد على الإمكانيات المحلية لتوفير الأسس المادية والتربوية الكفيلة بالقضاء على أمية الأطفال ؛
٧ ـ بناء مدارس أو أقسام للدراسة وتجهيزها من المواد المتوفرة في المنطقة ، وتزويد كل من الأطفال ، والمعلمين بالأدوات اللازمة ؛
٨ ـ اختيار المعلمين كلما أمكن من بين شباب المنطقة وتكوينهم في دورة تدريبية مكثفة ثم في دورات تدريبية لاحقة ؛
٩ ـ توزيع الأطفال إلى فئات عمرية منسجمة وتكييف المناهج الدراسية حسب السن وحسب المستويات .

إنشاء لجنة لمتابعة محاربة الأمية تكون من الهيآت الحكومية والجمعيات غير الحكومية ، ويكون من مهامها :

١ ـ رصد ظاهرة أمية الأطفال من خلال القيام بدراسات علمية ؛
٢ ـ البحث عن مصادر التمويل المحلية والوطنية والخارجية ؛
٣ ـ تعبئة وسائل الإعلام للمساهمة في القضاء على هذه الظاهرة ؛
٤ ـ إعطاء الأولوية للمناطق القروية التي تعرف نسبة عالية من الأمية .
٥ ـ تشغيل العاطلين من حاملي الشهادات في عملية محاربة أمية الأطفال .
٦ ـ تشغيل المتقاعدين من رجال التعليم خاصة المعلمين في هذه العملية .
٧ ـ التنسيق بين لجنة متابعة محو الأمية وبين الجامعة فيما يرجع ، مثلا إلى وضع البرامج وتقويمها وتكوين المكونين والقيام بأبحاث ودراسات في الموضوع .
٨ـ إصدار تشريع يجعل التحرر من الأمية إلزاميا .

٤ ـ أطفال الشوارع

يشهد العالم الآن مشكلة كبيرة ذات عواقب مأساوية لايمكن التكهن بمخاطرها. فهناك ملايين من »أطفال الشوارع« يعيشون منعزلين ومتشردين، يعانون من سوء التغذية منذ ولادتهم، يفتقدون العطف والتعليم والمساعدة.

ـ أطفال يعيشون على السرقة والتسول والعنف.

ـ أطفال يندمجون في عصابات ليبنوا لأنفسهم »أسرا« تمنحهم شعورا غير حقيقي بالأمان داخل تركيب أسري لم يعهدوه من قبل.

ـ أطفال يستغلهم الغير بلا حرج ويسيئون معاملتهم، يجنون وحتى يقتلون.

ـ أطفال يعمل العالم على تناسيهم أو تجاهلهم.

ـ أطفال يرون في الكبار أعداء لهم.

ـ أطفال لايبتسم لهم أحد، لايدللهم أو يحميهم أو يخفف آلامهم أحد.

هؤلاء هم الذين سيصبحون رجال ونساء المستقبل.

إن الشارع هو الإرث العام للملايين من البشر، حتى قبل أن تلوثهم سموم المخدرات، والدعارة، والجريمة.

ومع نمو المدن الكبيرة، يتكاثر عدد أطفال الشوارع، كما يكبر الحرمان الذي يولد الإحباط، ومن ثم العنف.

البلدان المتقدمة والنامية، تواجه المشكلة على السواء، دون التصدي لها بشكل كاف. ومن هذه البلدان المغرب الذي صارت مدنه خصوصا الكبيرة منها مثل الدار البيضاء والرباط، وفاس وطنجة ومراكش... تتميز ببروز هذه الظاهرة الغريبة التي تتمثل في وجود أطفال في عمر الزهور

يعيشون في شوراعها . . . يأكلون وينامون ويقضون وقتهم خارج دفء المنزل والأسرة، وينتقلون بين الأزقة والدروب جماعات في ثياب رثة، تبدو على ملامحهم آثار التعب سواء من الجوع أو من تناول المخدرات، ويواجههم في حداثة سنهم العنف وكل أشكال القسوة التي تصدر ضدهم من الكبار . . .

١ ـ من هم أطفال الشوارع

وكوسيلة لوصف هؤلاء الأطفال، ربما تفتقر كلمة «الشارع» بحجارته الصلبة إلى الوضوح، ويقول تعريف حديث : «طفل الشارع أو شاب الشارع هو أي قاصر أصبح الشارع له (بأوسع معاني الكلمة بما في ذلك المساكن غير المأهولة والأرض الخراب . . .) محل إقامته المعتاد ولايجد حماية كافية»، وعلى عكس اليتامى أو المعوقين، لايستطيع المرء أن يُحدِّد هوية «طفل الشارع» بأي معيار علمي دقيق.

والواقع أن التعبير يكاد يكون جزءا من قاموس اللغة الدارجة وهو يشمل عددا من أولئك الذين يُشارُإليهم تحت عناوين مختلفة : المنحرفون الأحداث، الأطفال اللقطاء، العمال الأطفال، الأطفال المتسربون من المدارس، الأطفال غير المتكيّفين مع البيئة. ويقضي الكثيرون منهم، في أوقات مختلفة، جزءا كبيرا من يومهم في الشارع دون أن يشتركوا بالضرورة في أية خصائص أخرى. «أطفال بلا أسر»، «أطفال المخاطر العالية»، «أطفال لا ارتباط لهم»، «أطفال في حاجة إلى رعاية وحماية»، «أطفال مخذولون» أطفال متشردون أو مهمشون . . . هذه كلها مسميات تتداخل معا.

ويوفر الشارع لأطفاله صورة مجتمع دون الاندماج في قيمه : القرب دون المشاركة. ويصبح الشارع رمزا لمحنتهم، إنه حل محل المدرسة ومنهاج

الدراسة فيه مختلف تماما . والشارع مشاع لكل فرد ليس له صاحب، ويضع الكل على قدم المساواة، إنه يلغي الماضي، يجعل المستقبل غير مؤكد، فالمهم هو اللحظة الحالية فقط .

وحياة الشارع هي أولا وقبل كل شيء حياة بلا هيكل وتفتقر إلى الاستقرار، وحين يستيقظ صبية الشارع صباحا لا يضمنون من أين تأتيهم الوجبة التالية، أو هل ستكون هناك أي وجبة على الإطلاق، وعليهم أن يتصرفوا بأنفسهم في كل شيء مهما كان تصرفهم مروعا، وهم لايستطيعون إعداد أي خطط أو تأجيل الإشباع، كأنهم في دوامات الريح، تلعب بهم الظروف يظلون تحت رحمتها ونادرا ما يعرفون وجهتهم أو مقصدهم .

إن هذا الوجود الذي لاينعم بأي استقرار من شأنه على المدى الطويل أن يؤدي إلى تشوهات في عنصر الوقت ولايدرون منذ متى وهم يهيمون على وجوههم، فقد يعجزون عن تذكر أنشطتهم بشكل واضح في أي يوم، ومفهوم المسافة أيضا قد يكون غامضا، يقول سائق سيارة يسمح أحيانا بركوب أطفال الشارع معه : «إذا تركتهم فإنهم يظلون في السيارة حتى تتوقف» .

وفي حديثنا عن ظاهرة أطفال الشوارع لابد من التمييز بين مجموعة من الحالات التي يمكن أن ينطبق عليها الوصف العام الذي يخص الأطفال المحرومين، فهناك أولا الأطفال المهملون، ويمكن تقديم التعريف التالي لهم : إنهم الأطفال المتخلى عنهم والذين يولدون لآباء وأمهات مجهولين أو غير مرتبطين بزواج شرعي، فإما ينبذون أطفالهم ويتخلون عنهم بشكل أو بآخر، أو يعيش الأطفال في كنفهم، ولكن في وضعية صعبة، بحيث يصبحون في هذه الحالة في حاجة لمساعدات من الدولة والسلطات العامة .

وانطلاقا من هذا التعريف الأولي يمكننا تقديم بعض الإضافات، فهذا المفهوم يغطي مفهوم الأطفال الذين لايستطيع آباؤهم العناية بهم وتربيتهم بشكل عادي أو الذين يصبح أباؤهم خطرا عليهم، فلدينا ثلاث حالات: حالة الزواج غير الشرعي والولادة غير الشرعية بالنسبة للأطفال المهملين، وحالة العجز المادي والفقر مما يؤدي إلى عدم القدرة على العناية بالأطفال، والحالة الثالثة هي انتشار بعض الظواهر السلبية داخل الأسرة مما ينعكس سلبا على الأطفال مثل الدعارة، وشرب الخمر وتناول المخدرات، وأحيانا حتى بعض الأمراض النفسية التي قد تؤثر في الأطفال حين يكون الآباء أو الأمهات خطرا على أبنائهم.

وبصفة عامة فأطفال الشوارع هم من الطفولة المحرومة وهي الطفولة التي لايستطيع المجتمع بشكل عام تلبية حاجياتها الاساسية سواء المادية مثل الغذاء والملبس والمأوى... أو الحاجيات النفسية مثل الأمن والاطمئنان أو حاجيات التفتح العقلي مثل التعليم وما إلى ذلك من دفء وحنان وما يمكن اعتباره حاجيات ضرورية للطفل، فمع إمكنية عدم تلبية هذه الحاجيات يصبح الطفل محروما، ويمكن أن نضيف لهذه التحديدات، بعض التحديدات الأخرى فيما يتعلق بمعنى طفل الشارع، فطفل الشارع هو الذي يقل عمره عن ١٨ سنة، أو بصفة عامة يتراوح عمره بين ٦ و١٨ سنة ويقضي أيامه ولياليه في الشارع، فانطلاقا من هذا التحديد لابد من التمييز بين الطفل المهمل وبين طفل الشارع، حتى وإن كان الطفل المهمل قد ينتهي به الأمر إلى الشارع، فالأطفال المهملون يتم العثور عليهم مرميين في الشارع كرضع أو الأطفال الذين في الغالب ما تتركهم أمهاتهم في المستشفيات.

إذن يمكن أن نقول إن طفل الشارع هو كل طفل يقل عمره عن ١٨ سنة، مهمل من طرف أبويه أو من كافله أو من ولي أمره، وبالتالي ليس له الرعاية الأسرية المناسبة، أو الذي يعثر عليه متسولا أو يجمع أعقاب السجائر، أو يقوم ببعض المهمات الصغيرة في الأسواق مثل بيع الأكياس البلاستيكية وحمل الخضر للمتسوقين أو مسح الأحذية. . .

وعن السؤال المطروح حول ما إذا كان الطفل الذي يقوم بمثل هذه الأشياء ويبقى على اتصال بذويه، بحيث يأكل وينام في المنزل، هل يمكن اعتباره طفلا للشارع؟ نجيب بأن الأطفال الذين يقومون بمثل تلك »المهن« ويعودون إلى أسرهم لايعتبرون من أطفال الشوارع ولكن الذين ينطبق عليهم وصف أطفال الشوارع، هم الأطفال الذين يقضون يومهم وليلهم في الشوارع، ويكون الارتباط بالأسرة مختلفا من حالة لأخرى، فهناك بعض الحالات التي تستمر في التردد على أسرها، ولكن هناك حالات أخرى تنقطع انقطاعا تاما ونهائيا عن الأسرة، بحيث يصبح مأواها وأسرتها ومدفؤها هو الشارع.

وإذا رجعنا الآن إلى بعض الابعاد في تحديد أطفال الشوارع والمهملين والمحرومين، لابد أن نقف على بعد مهم جدا لا ينبغي أن نغفله لأنه يؤثر كثيرا في ممارساتنا وتشريعاتنا وفي قوانيننا، ويتعلق الأمر بالبعد الديني، فمفهوم الطفل المهمل والمحروم يمكن أن يأخذ في البعد الديني معنى اليتيم، والدين الإسلامي واضح في مسألة دعوته للعناية باليتيم، ويمكن العثور في تاريخنا الإسلامي على عدة ممارسات تعزز ضرورة الاهتمام بالأطفال اليتامى، كما أن المفهوم الديني يرتبط بقضية الشرعية من عدمها، فكل ما يتصل بالشرعية له أهمية إذ نظن أن من حق الطفل أن يكون له اسم، وله علاقة بالحضانة والقرابة والرضاعة أو حقه في الميراث، فهذه أمور يتعين

الوقوف عندها، فالإسلام مثلا حرم تبني الطفل غير الشرعي ولكنه أوصى بالتكفل.

وبخصوص كون الكثير من الاسر المغربية تأخذ أطفالا من المستشفيات وتتبناهم رغم أنهم أطفال غير شرعيين فإن الأمر يتعلق هنا بالكفالة وليس التبني الذي نجده في الغرب أو التشريعات الغربية، ولكن التبني المسموح به قانونيا في التشريع المغربي هو الكفالة التي لها شروطها ومن ضمنها يتعين على الأسرة التي تود التكفل باليتيم اتباع مسطرة محددة والخضوع لها، ولقد بدأت تظهر مؤخرا بعض الأصوات التي تطالب بمراجعة القوانين المتعلقة بتبسيط مسطرة الكفالة من حيث الإجراءات والشروط خصوصا من حيث الوقت والجهة التي ينبغي أن تكون مسؤولة عنها.

٢ ـ حجم الظاهرة

وبخصوص حجم الظاهرة فإن الملاحظ أولا هو أنها ظاهرة عالمية، وقد تفشت بشكل كبير وملفت للنظر في دول أمريكا اللاتينية خاصة في البرازيل والمكسيك والأرجنتين، والآن تشمل الظاهرة الملايين من الأطفال عبر العالم، وقد يمثلون بصفة عامة ١٠/ ١ بمعنى أن عشر أطفال العالم معرض لأن يعيش في الشارع هائما، وربما من الأشياء التي أثارت انتباه المنظمات الدولية مثل أمنيستي واليونسيف، هو أنه في بعض دول أمريكا اللاتينية مثل البرازيل يتعرض هؤلاء الأطفال للقتل، فلقد ظهرت عصابات شبه منظمة تعتدي على هؤلاء الأطفال وتقوم بقتلهم وتتحدث بعض الإحصائيات عن مقتل ٤٥٠٠ طفل من أطفال الشوارع فقط ما بين ١٩٨٨م و ١٩٩٠م في البرازيل، فهذا رقم ضخم جدا وهو خطير، وقلما كان الجناة يسقطون في يد العدالة، ففي بعض الأحيان تمر سيارات بسرعة كبيرة،

ويظهر من نافذتها رجال برشاشاتهم يطلقون الرصاص على الأطفال ليردوهم قتلى في الشوارع.

ولقد بدأنا نلاحظ أن ظاهرة أطفال الشوارع بدأت تنتشر في جميع أنحاء العالم بما فيها الأقطار الآسيوية، ففي الهند مثلا تنتشر هذه الظاهرة بكثرة وتنتشر إلى جانبها ظاهرة أخرى وهي أسر الشوارع، وليس فقط أطفال الشوارع، فأسر بكاملها بالآباء والأمهات والأطفال تعيش بلا مأوى، وبخصوص أطفال آسيا هناك بعض الإحصائيات التي يمكن أن نشير إليها ففي مانيلا بالفيلبين وحدها مثلا، يوجد حوالي ٦٠ ألف من أطفال الشوارع.

وبالنسبة للمغرب فإن الظاهرة حديثة نسبيا على الأقل بشكلها الملفت للنظر، ولكن لا نتوفر على إحصائيات شاملة ودقيقة حولها، لأنها كانت من الظواهر المسكوت عنها، ولايتم إلى عهد قريب الاعتراف بها كظاهرة، وكذلك لصعوبة التمييز بين الأطفال الذين يعيشون في الشارع، والأطفال الذين يشتغلون ويعودون إلى منازلهم، فهناك أيضا طبيعة حركة هؤلاء الأطفال، فبما أنه ليس لهم مقرا دائما وثابتا، فإنه يصعب حصرهم وإحصاؤهم، فهم يتحركون من حي لآخر، ومن محطة لأخرى، ومن عمارة إلى عمارة مجاورة، وكثيرا ما يتحركون جماعيا من مدينة إلى أخرى من خلال التشبث بالقطار والسفر عبره، ولقد بدأنا نلاحظ مؤخرا أنهم أخذوا يصلون إلى أوربا من خلال الاختفاء في الحافلات أو السفن أو الشاحنات . . . .

فهذا التحرك يشكل صعوبة كبيرة فيما يتعلق بعملية الإحصاء، ولكن مع ذلك ورغم قلة الإحصائيات الشاملة والدقيقة يمكن لنا أن نقدم بعض

البيانات التي يجوز أخذها مأخذ الجد للفت انتباه الرأي العام الوطني والمسؤولين إلى خطورة هذه الظاهرة، وإلى عواقبها، فطفل الشارع يصبح شاب الشارع ثم رجل الشارع . . . إلى أن يتحول إلى شخص منحرف تؤكد إحصائيات وزارة التخطيط والتوقعات الاقتصادية أن عدد الأطفال المتخلى عنهم في المغرب حوالي ٤٠٠ ألف طفل، وهذا رقم كبير، وهو فقط للمتخلى عنهم أما أطفال الشوارع فيقدرون حوالي ٢٤٠ ألف طفل في مختلف المدن والأقاليم المغربية، وإذا علمنا أنه من المتوقع إلى حدود سنة ٢٠٠٠ ألا يتمكن حوالي ١,٥ مليون ونصف إلى مليونين، حسب تصريح وزير التربية الوطنية من ولوج التعليم الأساسي فإننا سندرك كيف ستزداد هذه الظاهرة خطورة .

فنظرا للعدد الكبير من الأطفال الذين لا يلتحقون بالمدرسة، ولا تتمكن مؤسسات التكوين المهني من استقطابهم وسوق العمل تبقى محدودة، فإننا لانملك إلا أن نتخيل هول الوتيرة التي ستزداد بها هذه الظاهرة وإذا أضفنا إليهم الأعداد الكبيرة والهائلة من الأطفال الذين يفشلون في الدراسة ويكررون الأقسام ويطردون، فبطبيعة الحال فإنهم ينضافون في سن مبكرة، إلى أطفال الشوارع، فهم يخرجون من الأقسام الأولى حيث يعودون بعد سنة أو سنتين إلى حالة الأمية وربما إلى الشارع، وتشير بعض التقديرات إلى أن حوالي ١٦٠ ألف طفل يغادرون المدرسة ويطردون منها قبل إتمام التعليم الأساسي .

وحسب إحصائية وزارة التخطيط فإن ٥٠٠ ألف طفل مغربي يعملون حاليا في ظروف قاسية جدا رغم أنهم في سن المدرسة والتعليم الإجباري وبرواتب هزيلة جدا، فإذا جمعنا الأرقام السالفة إلى بعضها يمكن لنا أن نتصور حجم الظاهرة، وهذا على المستوى الوطني، أما حين نطلع على

بعض الدراسات التي تنجز في هذه المدينة أو تلك فإننا نقف على خطورة الظاهرة في بعض تفاصيلها. فمثلا الدراسة التي أنجزها الأستاذ أحمد بوزيان بولاية فاس سنة ١٩٩٧م وكذلك الدراسة التي أنجزتها بالدار البيضاء الدكتورة نجاة مجيد رئيسة جمعية «ساعة الفرح» والتي أنشأت مؤسسة «بيتي» و الدراسة التي أنجزت بمدينة الرباط حول أطفال الشوارع سنة ١٩٩٧م في إطار معهد تكوين مهن الصحة التابع لوزارة الصحة. . . فانطلاقا من هذه الدراسات يمكن لنا أخذ بعض الأرقام التقريبية حول الظاهرة.

فإذا نظرنا إلى دراسة جمعية »ساعة الفرح« التي أنجزت بالدار البيضاء نلاحظ أن الأطفال التائهين بالعاصمة الاقتصادية وحدها أثناء إجرائها للبحث في سنوات ٩٣ـ٩٤ إلى ١٩٩٥م، وصل عددهم إلى حوالي ٤٠٠٠ طفل، وحسب مدير مؤسسة للاحسناء بالدار البيضاء فإن هذه المؤسسة لوحدها تستقبل سنويا ١٣٨ حالة جديدة، من الأطفال المتخلى عنهم، ولقد استقطبت هذه المؤسسة من سنة ١٩٦٧م إلى أوائل ٩٩ حوالي ٤٣٦٧ حالة من الأطفال المتخلى عنهم والذين تبعث بهم المستشفيات، خاصة الأطفال الرضع الذين تتخلى عنهم أمهاتهم، أو الذين تحملهم إلى المؤسسة أجهزة الأمن عندما تعثر عليهم إما في باب العمارات أو في أماكن رمي القمامة.

٣ ـ أسباب تفشي الظاهرة

أ ـ الأسباب غير المباشرة

نلاحظ في البداية أن أطفال الشوارع كلهم من الذكور بحيث لايوجد بينهم الإناث إلا بشكل نادر جدا، ويفسر الأمر بكون الآليات التي تدفع

الأطفال الذكور صوب الشارع هي نفس الآليات التي تدفع بالإناث إما للاشتغال في البيوت في سن مبكرة لدى الأسر كخادمات، أو ربما للانحراف، خاصة بالنسبة للحالات التي لاتجد مكانا في مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

إن هناك شبكتين واحدة مخصصة للذكور المهمشين وهي الشارع الذي يستقبلهم إذا لم تتوفر مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وشبكة مخصصة للإناث المهملات وهي إما مؤسسات الرعاية الاجتماعية أو الانحراف، في حالة عدم توفرها، وهذه كلها افتراضات للإجابة عن سؤال لماذا ليس هناك إناث في الشوارع، ولنتصور القسوة والعنف الذي قد يمارس على الأنثى في الشارع ليلا مقارنة مع الذكر، حقيقة الأطفال معرضون كلهم لقسوة الشارع وللأمراض ولسوء التغذية ولكنهم يتعرضون للعنف أساسا من طرف الكبار، وخصوصا الكبار المنحرفين لذلك يظهر أنه من الصعوبة تصور وجود الإناث في الشوارع ليلا وهن صغيرات في السن، فالعنف الذي قد يتعرضن له لن يطاق، لذلك يلتجئن للاشتغال كخادمات في سنهن المبكرة.

وبارتكازنا على العديد من الدراسات يمكن اختصار الأسباب في النقط التالية: السبب الأساسي هو الفقر الذي تنتج عنه مجموعة من المعيقات التي تصبح خطيرة جدا، فظروف السكن القاسية، خاصة في الأحياء الهامشية كمدن القصدير، أو في الأحياء حيث السكن غير المرخص والعشوائي، والتي أصبحت تشكل بؤرا وأحزمة تحيط بالمدن الكبرى مثل الدار البيضاء، ومراكش، وفاس، ومكناس، وسلا، والرباط... والتي أصبحت تخنق هذه المدن، يمكن أن نتصور ظروف الحياة داخل هذه الأحياء

وداخل مساكنها، حيث انعدام الماء والكهرباء والواد الحار والنوافذ أحيانا، والفسح . . . الأمر الذي قد يدفع بالأطفال إلى الشارع.

إننا نلاحظ لدى أبناء الأسر الفقيرة التي تكون في الغالب أسرا كثيرة العدد، وتعيش بالإضافة إلى ظروف ضيق المسكن، تكدسا في هذه المساكن واكتظاظا، وإذا أضفنا إلى ذلك الضجيج والمشاجرات وسوء التغذية والظروف غير الصحية، يمكن لنا أن نتصور كيف تسبب هذه الوضعية في انتشار مثل هذه الظواهر وخروج الأطفال إلى الشارع، وما ينبغي التنبيه إليه، هو أنه ليست بالضرورة نفس الأسباب تؤدي إلى نفس النتائج، فلا ينبغي أن ننظر إلى المسألة نظرة ميكانيكية، ففي كثير من الأحيان يوجد أكثر من سبب واحد لانتشار هذه الظاهرة إذ تتضافر الأسباب وتتكالب لإحداثها.

وهنا لابأس من توجيه دعوة للحكومة وللمجتمع المدني لكي تهتم بالأحياء الفقيرة للمدن، حقيقة بدأت بعض الملامح للاهتمام بالفقر والفقراء وانطلقت حملة مباركة للتضامن في إطار مؤسسة محمد الخامس للتضامن ورعاية سامية من جلالة الملك محمد السادس، ويتعين أن تمضي في هذا الاتجاه، وكذلك بالنسبة للسكن غير اللائق ينبغي تنظيم حملة وطنية جديرة بالقضاء على مدن الصفيح، وإعادة هيكلة التراب الوطني بشكل ملائم حفاظا على كرامة الإنسان.

ومن بين أسباب بروز ظاهرة أطفال الشوارع هناك تفكك الأسر، فهذا في رأيي سبب مهم جدا، فهو يأتي في بعض الحالات في الدرجة الأولى حتى قبل الفقر، بسبب الهجرة، أو الافتراق، أو وفاة أحد الوالدين أو كليهما، أو عندما يكون هناك طلاق، بصفة خاصة إذ أصبح واضحا لدى

جميع الباحثين الاجتماعيين والتربويين وغيرهم أن للطلاق تأثيرا مدمرا على حالة الطفل وعلى أمنه، فهو يؤثر تأثيرا سلبيا في نموه، فما يرافق وضعية الطلاق في العادة من صراعات وخصومات، وبالشكل الذي ينتهي به في المحاكم وبالعنف. . . فهذه الحالة تجعل الطفل

على حداثة سنه، في وضعية مضطربة حيث يفقد المحبة والشعور بالأمن والطمأنينة، ويمكن أن يكون هذا من الأسباب الأساسية لهروبه من هذه الوضعية، أو بكل بساطة في طرده من طرف الكبار. كذلك بالنسبة لمسألة الفقر تشير الدراسة التي أنجزها أحمد بوزيان وأشرنا إليها سابقا، بأنه توصل في مناقشاته مع عينة (حوالي ٢٠٣) من أطفال الشوارع في فاس، إلى أن ١٦٪ من آبائهم يتقاضون أجرا يساوي أو يفوق قليلا السميك (أي الحد الأدنى ١٦٠٠ درهم في الشهر)، في حين أن ٨٤٪ من آباء هؤلاء الأطفال يشغلون مهنا غير ثابتة وقارة، ولكنها في جميع الأحوال بأجر زهيد.

ومن الأسباب كذلك، هناك الصراعات داخل الأسرة، وانتشار بعض الأمراض داخلها، وبصفة خاصة، انتشار بعض أشكال الانحراف، فيمكن أن نتصور إذا كان الأب مثلا مدمنا على الخمر أو المخدرات، نوع المشاكل التي يمكن أن تنجم عن تعامله مع زوجته، ومع مصروف المنزل، وممارسته العدوانية مع أطفاله التي يمكن لها أن تنتج لنا هذه الظاهرة، فالقسوة المفرطة تجاه الأطفال وضربهم وتعذيبهم. . . قد يؤدي إلى هروبهم من المنازل ليستوطنوا الشارع.

ومن الأسباب التي يمكن أن تجتمع وتتضافر وتؤدي إلى هذه الظاهرة، تفسخ الأسرة، وضعف الوازع الروحي والديني، وتفسخ القيم، فهذا

السبب يمكن أيضا عده في هذا الإطار، ولاينبغي أن ننسى أيضا الدور السلبي الذي يمكن أن تلعبه المدرسة التي لاتستطيع أن تستوعب جميع الأطفال الذين هم في سن التمدرس، أو أنها بسبب فشلهم وتكرارهم للأقسام يطردون دون وجود بدائل، فهذه أيضا من الأسباب التي تزيد في استفحال هذه الظاهرة.

وأظن أنه لابأس من التوقف مجددا عند الدراسة التي أنجزت حول الموضوع بمدينة فاس، والتي تشير إلى أن حوالي ٥٠٪ من أطفال الشوارع لم يستفيدوا من أي شكل من أشكال التمدرس، لا في الكُتَّاب (المسيد)، ولا في المدرسة الابتدائية العمومية، كما يتوقف التعليم بالنسبة ل ٣٥٪ على عتبة السنة الرابعة أساسي، وطردوا من المدرسة قبل أن تترسخ فيهم آليات الكتابة والقراءة بشكل جيد، مما يهددهم بالعودة كما أسلفنا إلى الأمية، فحسب هذه الدراسة إذن ٨٠٪ من أبناء الشوارع أميون.

ب ـ الأسباب المباشرة

وإذا كانت تلك أسباب عامة وغير مباشرة للظاهرة، فهناك أسباب مباشرة تؤدي بالأطفال إلى الشوارع، ومن ضمنها الصراع على مهنة الطفل، فما دام هناك فقر، وحاجة للاسرة في تشغيل أبنائها وبناتها، فإنه كثيرا ما يحدث صراع بين الأم والأب على طبيعة العمل الذي سيقوم به الإبن، وعلى من سيحصل على أجره والاستفراد به، حتى لو كان هذا الأجر زهيدا، وهذا قد يدفع الطفل إلى الخروج إلى الشارع فرارا من صراع أبويه على أجره.

وهناك كذلك العنف العائلي، والطرد المباشر من الأسرة، فيمكن أن نتصور أن الأب الذي يتزوج بامرأة ثانية بعد وفاة الأم، أو أن الأم التي

تتزوج ثانية فإن أحد هؤلاء قد يطرد أبناء الآخر لأسباب قد تكون في بعض الأحيان تافهة. وهناك جانب آخر ألا وهو جانب الإغراءات الموجودة في الشارع، وهذا أمر يجب أن نأخذه بعين الاعتبار على أساس أنه واحد من الأسباب المباشرة لحدوث هذه الظاهرة، ولو أنها في الحقيقة إغراءات وهمية مثل الحرية بحيث ليس هناك ما يُقيد الأطفال لا في مواقيت الأكل ولا في مواقيت النوم، بحيث يمكنهم أن يتحركوا كما طاب لهم في الشوارع، ويقومون بأشياء مثل التدخين مما لايسمح به في المنزل، ويمكنهم أن يتناولوا المخدرات والسفر... وعدم الدراسة، والاحتفاظ بنقودهم التي حصلوا عليها إما بالسرق أو القيام ببعض الأعمال، وكما ذكرنا فالمطلوب هو أن ننظر إلى هذه الأسباب نظرة شمولية متكاملة.

٤ـ ماذا يفعل الأطفال في الشوراع

حسب بعض الدراسات التي أنجزت في هذا الباب فإن نسبة كبيرة منهم تتعاطى التسول بجميع أشكاله وباللجوء أحيانا إلى بعض الحيل، ونشير إلى ظاهرة صارت ملفتة للانتباه في السنوات الأخيرة، وتتعلق بكون نساء يستأجرن أطفالا صغارا للتسول بهم في الشارع، ويمكن أن نتصور الحياة التي يفتح عليها عينه الطفل أو الطفلة بهذه الطريقة، فمن الضروري التصدي لمثل هذه الظواهر الخطيرة ومحاربتها بشتى الوسائل.

كما أن نسبة مهمة منهم تتعاطى السرقة، ثم هناك مجموعة من الأشغال التي يقوم بها هؤلاء مثلا بيع السجائر بالتقسيط ومسح الأحذية وبيع الأكياس البلاستيكية وغسل السيارات ومسحها، كما بدأنا نلاحظ أنه في بعض ملتقيات الطرق، هناك أطفال يبيعون بعض المواد للسائقين وللسياح، ومنهم من يسمى بـ «الميخالة» الذين يبحثون عن بعض الأشياء في المزابل.

وأثناء نومهم في الشارع فإنهم ينامون في ظروف قاسية جدا معرضين للبرد دون غطاء، وفي أماكن غير مريحة ودون أمن، وأمام الأزبال والتلوث والضجيج، وأمام الخطر المستمر بالتعرض إلى عنف الكبار وإلى الاغتصاب من طرفهم، وفي أبواب بعض العمارات والإدارات العمومية، وفي الحدائق وهكذا يكون نومهم قليلا ومتقطعا ومضطربا، ومأكلهم غير منتظم، ويستجدون أصحاب المقاهي والمطاعم هذه إذن بعض الظروف المتعلقة بأوضاعهم وهي كما نلاحظ ظروف قاسية جدا، لذا يتعين تكثيف الجهود للقضاء على هذه الظاهرة وإيجاد الحلول الملائمة لها.

٥ ـ من أجل القضاء على الظاهرة

وفيما يخص الحلول للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة التي تشكل مدخلا للانحراف، وخطرا على المجتمع وعلى الأطفال أنفسهم، هناك حلول مستعجلة ومن بينها البحث الجدي لإيجاد آليات لإعادة الأطفال إلى أسرهم، فهذه مسألة ضرورية وأساسية لإدماجهم مجددا في أسرهم، نحن نعتقد أن أحسن مكان يمكن أن يعيش فيه الطفل ويتربى ويترعرع بشكل طبيعي هو أحضان أمه وأبيه وأسرته، والمؤسسات الخيرة ضرورية، ولابد من إنشاء مؤسسات لرعاية الأطفال، سواء المهملين منهم أو أطفال الشوارع، ومن الضروري تشجيع الجمعيات المهتمة بالموضوع.

إلا أن ما ينبغي الإشارة إليه هو أن هذه الجمعيات لاتغطي حاليا سوى نسبة ضئيلة جدا من الأطفال المحرومين الذين هم في حاجة إلى الرعاية، ففي بعض المدن الحاجات الأساسية لهذه الجمعيات لا تلبي إلا نسبة ١٠٪ تقريبا مما هي محتاجة إليه، وحتى إذا توفرت لهذه الجمعيات جميع ظروف الاشتغال فإنها لايمكن أن تعوض للطفل أسرته بدفئها وحنانها، لقد تم

مؤخرا إنشاء ثلاثة قرى للأطفال المهملين أو المسعفين بالمغرب، وكان بها نساء مربيات من باب السعي لتعويض الأطفال على أمهاتهم، فهذه محاولات مهمة ولكنها تبقى غير كافية وحدها.

لذلك من اللازم تشجيع جمعيات المجتمع المدني المهتمة بالطفولة للقيام بدورها كما ينبغي، والبحث عن آليات لإعادة إدماج الأطفال في الحياة الدراسية وفي التأهيل المهني الملائم، ومن الضروري تشجيع إجراء دراسات وبحوث وصفية وتشخيصية وتقويمية لهذه الظاهرة، وينبغي أساسا الاعتراف بوجود هذه الظاهرة وبخطورتها على الأطفال والمجتمع. وهناك بعض المقترحات على المدى البعيد والعام منها محاربة الفقر والفوارق الكبيرة الموجودة بين فئات المجتمع في إطار برامج التنمية الشاملة، والعناية بإشكالية السكن، وتهيئة المدن والقرى وتجهيزها، والرفع من المبادرات الاجتماعية والتركيز على الأسر الضعيفة التي تواجه بطالة مزمنة والمهددة، حيث الأطفال يصبحون بدورهم مهددين، والبحث عن الموارد الأساسية للعمل الوقائي في إطار الجماعات المحلية، وإشراك السكان في مواجهة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها الأسر الفقيرة.

وكما أشرنا سابقا فإن على الحكومة أن تعترف بأطفال الشوارع وأنهم ليسوا بالضرورة منحرفين، ففي المغرب القوانين الزجرية المتعلقة بظاهرة التشرد تعتبر المتشرد منحرفا يعاقب بالنص القانوني، فينبغي أن ننتبه إلى أن أطفال الشوارع ليسوا منحرفين ولكنهم مرشحون للانحراف إذا لم نعالج حالتهم بشكل جدي وفوري، وإذا لم نعالج بشكل عام الأسباب التي كانت وراء خروجهم إلى الشارع، وعلى رأسها النظام التعليمي الذي يطرد الآلاف منهم من المدرسة، في سن مبكرة.

٦ ـ تدابير عملية للقضاء على الظاهرة

ولتفعيل تلك الحلول نتقرح مجموعة من التدابير العملية نلخصها فيما يلي :

١ ـ ضرورة إشراك الجهات الحكومية للجمعيات في القيام بتقييم لوضع أطفال الشوارع ، والاعتراف بوجودهم ودراسة أسباب خروجهم إلى الشارع ، وعلى الجهات الرسمية أن تقيم الإطار القانوني الذي تستطيع فيه المنظمات غير الحكومية أن تباشر نشاطها وأن تجمع البيانات وتنشرها ، وينبغي عند الحاجة احترام سرية المعلومات المتاحة للمنظمات الحكومية .

وينبغي بذل الجهود لتسهيل وتعزيز التعاون مع السلطات المحلية والمنظمات الوطنية غير الحكومية وعليها أن تعمل على مساعدة العاملين الميدانيين والمساعدين الاجتماعيين في تقديم الرعاية الأساسية والمأوى والتدريب المهني .

٢ ـ الابتعاد قدر الإمكن على إنشاء مؤسسات مغلقة للرعاية ، والبحث عن أساليب ملائمة والعمل معهم بالاتصال المباشر والتوجه إليهم على أرضهم بدلا من اعتقالهم ، وتوفير موجه الشارع الذي يبني علاقة الثقة والاحترام ، وفي إطار برنامج للتأهيل المهني العمل في إطار ما يسمى التكيف الاجتماعي والتعليم في الشارع وتشغيل أطفال الشارع بشكل منظم .

«الطفل الذي أمضى حياته في حركة مستمرة ، لايمكن وضعه ببساطة في بيت ما مهما كان مريحا ثم نتوقع منه أن يظل فيه« لذلك يكون من الضروري توفير مؤسسات مفتوحة .

٣ـ العمل في اتجاه إعادة الأطفال إلى أسرهم ومساعدة هذه الأسر للقضاء على أسباب التفكك والعوز وغيرها مما تكون وراء الدفع بالأبناء إلى التسكع في الشوارع.

ففي كثير من الأحيان يرتبط مشكل أطفال الشوارع بمشكل الأمهات المهجورات أو المطلقات أو الأرامل.

٤ـ العمل في اتجاه تسهيل مسطرة الحضانة أو التكفل ـ تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية، مع نوع من المرونة في الشروط المطلوبة من الأسر التي تحتضن الأطفال المتخلى عنهم واليتامى وأطفال الشوارع.

٥ـ خلق نظام الخدمة الدراسية ونظام مزاملة التلاميذ الكبار وطلاب الجامعات لأطفال الشوارع والشباب في وضعية صعبة، كجزء من تكوينهم العلمي والأكاديمي.

٦ـ البحث عن الموارد الأساسية اللازمة للعمل الوقائي والعلاجي في إطار المجتمع المحلي وبذل الجهود لتعبئة المواد المحلية عن طريق لجان السكان أو لجان الأحياء.

٧ـ على الجمعيات أن تعمل في اتجاه تعميق الوعي بأن أطفال الشوارع ليسوا منحرفين ولكنهم مرشحين للانحراف إذا لم تلبي حاجاتهم وأن تكثف من حملات التحسيس (تحسيس المجتمع) بالندوات والمنشورات والبرامج الإذاعية والتفزية... بوضعية الطفولة الصعبة وبغيرهم من الفئات الأشد حاجة إلى المساعدة.

٨ـ المشاركة في تأطير التكوين والتكوين المستمر والتدريب للرفع من كفاءة الموظفين والعاملين في مؤسسات رعاية الأطفال وكذلك المساعدين الاجتماعيين والأطر التربوية العاملة في الجهات في اتجاه العمل في ظروف صعبة.

٩ ـ المساهمة في برامج محو الأمية للصغار وإعداد برامج تعليمية لمن فاتهم التمدرس أو انقطعوا مبكرا والمساهمة في برامج التأهيل المهني .

١٠ ـ العناية بالشارع وتزيينه وتنظيفه وإبعاد أسباب التلوث وخلق فضاءات آمنة وخضراء للعب الأطفال ، وخلق ثقافة للشارع . وتنظيم الأنشطة الثقافية في الأمكنة العامة والفنية والترفيهية وحلقات للفرجة ومباريات رياضية . . .

٥ ـ تشغيل الأطفال

يُجبر ملايين من الأطفال في سن مبكرة في شتى بقاع العالم ، على الاشتغال في ظروف صعبة في أعمال شاقة قد تشكل في كثير من الأحيان خطورة عليهم ، كما قد تكون سببا لحرمانهم من التعليم ومن التكوين وحرمانهم من حاجاتهم للعب والترفيه وأسباب التنشئة الاجتماعية السليمة . وذلك على الرغم من اعتراف »اتفاقية حقوق الطفل« الصادرة عن الأمم المتحدة ، بحق الطفل في حمايته من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو يمثل إعاقة لتعليم الطفل أو نموه ، وعلى الرغم من مطالبة هذه الاتفاقية الدول الأطراف بفرض حدود دنيا لأعمار من يسمح لهم بالعمل ، وكذلك بوضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه .

١ـ حجم الظاهرة

تذكر العديد من الإحصائيات على الصعيدين الدولي والمحلي ، أن حوالي ٢٥٪ من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٠ سنوات و١٤ سنة يعملون في سوق الشغل ، في مختلف القارات خاصة في القارة الآسيوية ، حيث يوجد أكبر عدد من الأطفال العاملين . كما أظهرت بعض الدراسات

الرسمية أن الفترة من عام ١٩٨٣م إلى عام ١٩٩٠م، شهدت في الولايات المتحدة الأمريكية تزايد المخالفات التي تنظم تشغيل الأطفال بنسبة ٢٥٪.

وفي أوربا تنتشر ظاهرة تشغيل الأطفال بنسب متفاوتة، حيث تاتي إسبانيا والبرتغال وإيطاليا في مقدمة دول غرب أوربا من حيث عدد الأطفال الذين يعملون، دون احتساب ما يحدث في أوربا الشرقية من تجاوزات كبيرة في هذا الخصوص(*).

وتطالعنا من حين لآخر الدراسات عن مظاهر من استعباد الأطفال في بعض الدول الأوروبية وكمثال على ذلك اكتشاف استعباد الخادمات في فرنسا حيث أصبحت قضية الخادمة القاصرة من أصل إفريقي حديث الجميع في قلب العاصمة الفرنسية باريس والتي مازالت متداولة في المحاكم. كانت تعمل هذه الطفلة الصغيرة لدى أسرة فرنسية وكأنها تنفذ حكما بالأشغال الشاقة، كانت تنام على الحصير ولا تتقاضى أجرا لمدة أربعة أعوام، وإذ نسوق هذا المثال نتساءل عن الخادمات الصغيرات عندنا وعن وضعية تشغيل الأطفال بشكل عام في الدول العربية ومن ضمنها المغرب؟

لا نتوفر على معطيات وإحصائيات دقيقة تمكننا من الإجابة عن هذه الأسئلة وإن كانت العديد من الدراسات تشير إلى تفاقم الظاهرة في بلادنا وانتشارها بشكل ملفت للنظر خاصة في الأحياء الهامشية من المدن وبصفة أخص في البوادي.

(*) انظر: منظمة العفو الدولية: «الطفولة الضائعة» (الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال)، لندن، ١٩٩٥م، ص. ٥٩.

وحسب بعض التقديرات الواردة في دراسات قدمت ضمن أشغال المؤتمر الوطني حول حقوق الطفل المنعقد بالدار البيضاء (ماي ١٩٩٤م)، بلغ عدد الأطفال المشغَّلين وقتها واللذين تقل أعمارهم عن ١٥ عاما حوالي ٨٢ ألف طفل.

والحقيقة أنه لم نتمكن بالنسبة للأطفال المشتغلين بشكل عام، من الحصول على أية إحصاءات ولاتقديرات دقيقة وذلك راجع إلى كون التعريف الذي اعتمدته الجهات المختصة لتحديد معدل البطالة لم يأخذ بعين الاعتبار القاصرين غير المتمدرسين والذين كانوا يبحثون عن شغل خلال عملية الإحصاء، كما يرجع ذلك إلى تعقد الظاهرة وما قد تشكله الحالات التي تشتغل موسميا أو أثناء العطل الدراسية أو خارج أوقات الدراسة. . . خاصة في البادية وكذلك حالات الأطفال الذين يعملون في مقاولات عائلية أو في الحقول أو في المنازل كخادمات في السر أو في العلانية، وغيرها من الحالات التي تعقد عملية الإحصاء.

وعلى الرغم من ذلك النقص فقد كشفت بعض المعطيات الإحصائية حول ظاهرة تشغيل الفتيات لدى الأسر المغربية عن عدة ملابسات تكتسي صبغة استغلالية سواء فيما يتعلق بأعمار الخادمات أو طبيعة المهام التي ينجزنها في البيوت، أو أوضاعهن الصحية والمعيشية وعلاقاتهن بالمشغلين.

ففي بحث ميداني حول وضعية الطفلة الخادمة لدى الأسر، أنجزته العصبة المغربية لحماية الطفولة بالتعاون مع منظمة اليونسيف، (١٩٩٦م ـ الرباط) تبين أن ٢٧٪ من الخادمات تقل أعمارهن عن عشر سنوات و ٤٦٪ ما بين ١٠ و ١٢ سنة. وقد شمل البحث ٤٥٠ فردا من كل مجموعة من المجموعات الثلاث (الخادمات ـ الآباء ـ المشغلين) من مختلف الحواضر

والبوادي (البيضاء ـ الرباط ـ أكادير ـ مراكش ـ مكناس ـ طنجة ـ وجدة) . وتفيد أرقام هذا البحث أن ٧٧٪ من الخادمات ضمن العينة المشمولة ليس لهن أي حظ من التمدرس، وأن ٧٢٪ اضطررن للعمل استجابة لإرادة الآباء بينما ١٦٪ بسبب وفاة الأب و ٥٪ لوفاة الأم، أما أماكن العمل فقد تراوحت ما بين ٤٦٪ فيلات ٣٣٪ شقق عصرية، ١٢٪ دور تقليدية . وينطلق العمل قبل الساعة السابعة صباحا بالنسبة ل ٧٢٪ من الخادمات ليمتد إلى ما بعد ١١ ليلا بنسبة ٦٥٪، وتؤشر المعطيات الإحصائية لهذا البحث إلى أن الأسرة المغربية رغم كل شيء مازالت تحتفظ نسبيا ببعض المظاهر التقليدية الادماجية حيث نجد ٥٨٪ من الخادمات يتناولن وجبات الأكل مع أفراد الأسرة . و٨٥٪ يشاهدن برامج التلفزة مع الجماعة، على أن ١٨٪ فقط يتوفرن على غرفة مستقلة للنوم، وفي حالة السفر فإن ٦٤٪ يمكثن في البيت و٢٥٪ يسافرن مع الأسرة .

وإذا كانت نسبة ٧٣٪ تتقاضى حوالي ٣٠٠ درهم شهريا فإن ٨٠٪ منها تسلم أجرتها إلى الوالد مباشرة . وتتضح قساوة معاملة الأسر المغربية للخادمات عندما نعلم أن ٢٥٪ لايسمح لهن بزيارة الآباء . و ١٦٪ يسمح لهن بالزيارة خلال الأعياد الدينية فقط، ولا تبقى إلا ١٤٪ التي تتمتع بحق زيارة الأهل مرة كل شهر . هذا فضلا عن أن ٨١٪ من الخادمات لايتمتعن بيوم أسبوعي للراحة، بل أن ٣٤٪ منهن يشتغلن حتى في حالة المرض . وتجيب ٨٦٪ من الخادمات أنهن لا يعملن مثل أبناء الأسرة المشغلة . والجدير بالذكر أن مؤشرات البحث لا تخلو من دلالات مفارقة لعلها ترتبط بتعقد الظاهرة وتداخل حيثياتها، فرغم الظروف القاسية للعمل وتعدد المهام والأعباء (أشغال البيت، رعاية الأبناء ـ التبضع) ورغم الحرمان من عدة حقوق أساسية كالأجر المناسب واللباس الخاص والعلاج المضمون، فإن

أغلبية الخادمات (٧٥٪) يجدن أنفسهن راضيات عن العمل، والباقي (٢٥٪) يصرحن أنهن غير راضيات بسبب أجبارية العمل أو سوء المعاملة.

ب ـ الجوانب القانونية لتشغيل الأطفال

لاشك أن تشغيل الأطفال في سن مبكرة، سن اللعب والترفيه والتمدرس، ظلم وخرق لأبسط حقوقهم، لكن وعلى الرغم من ذلك وأمام فشل السياسات والمخططات في القضاء على هذه الظاهرة، فقد حاولت معظم القوانين احتواءها وتخفيف المخاطر التي يمكن أن ترافقها والحد من حالات التعسف والاستغلال التي قد تواكبها، لذلك نجد جل القوانين تعمل بصفة عامة، على تحديد السن الأدنى للاشتغال وكذا تقليص ساعات العمل، ومنع اشتغال الأطفال في ظروف وأماكن وأعمال معينة قد تهدد صحتهم وأخلاقهم.

ووعيا من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩م أبعدم فعالية القوانين الداخلية في الحد من ظاهرة تشغيل الأطفال خاصة في البوادي وبين الفئات الفقيرة من السكان والتي تزداد أوضاعها تفاقما في العديد من المجتمعات، حضت هذه الاتفاقية كما أسلفنا على حمايتهم مما قد يتعرضون له من استغلال وسوء معاملة خاصة في الدول الفقيرة(*).

وفي المغرب حددت المقتضيات القانونية القديمة سن الثانية عشرة (١٢) كحد أدنى للتشغيل في الوقت الذي تنص فيه نفس المقتضيات وربما بشكل مناقض، على إجبارية التعليم الأساسي الذي يعني فئة العمر من ٧ إلى ١٥

(*) انظر : د. رجاء ناجي : «الأطفال المهمشون». منشورات الإيسسكو، الرباط ١٩٩٩م، ص. ٤٤.

سنة، لذلك عمد المشرع المغربي إلى وضع مقتضيات قانونية للرفع من السن القانوني المسموح به لتشغيل الأطفال، إلى سن ١٥ سنة في مدونة الشغل حتى تتلاءم مع بنود الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨، التي صادق عليها المغرب.

ومن تلك المقتضيات الحمائية، منع العمل الليلي وتحديد ساعات العمل وإلزامية عقود التمرين مع منع الاشغال الخطيرة والمضرة بالصحة.

لكن وعلى مستوى الممارسة نلاحظ أنه كثيرا ما يتم تجاهل هذه المقتضيات القانونية فيما يخص تشغيل الأطفال حيث يتم تشغيلهم واستغلالهم في كثير من الأحيان ابتداء من سن السابعة وفي ظروف جد قاسية.

٣ ـ بعض المنجزات للحد من الظاهرة

عمدت كتابة الدولة المكلفة بالرعاية الاجتماعية والأسرة والطفولة(*) إلى وضع مشاريع لمراقبة مدى احترام تطبيق المقتضيات الحمائية المرتبطة بتشغيل الأطفال، كما ساهمت في حملات للتوعية والتحسيس وندوات وبرامج للتدريب في هذا الخصوص.

وعلى مستوى التعاون الدولي، تم إعداد برنامج مع مكتب العمل الدولي من خلال التنسيق مع البرنامج الدولي للحد من تشغيل الأطفال IPEC والحكومة الفرنسية التي ساهمت في تمويل هذا المشروع، حيث تمت صياغة برنامج وطني وقطاعي حول تشغيل الأطفال ساهمت في إعداده القطاعات الحكومية والمنظمات المهنية للمشغلين والعمال والمنظمات غير الحكومية.

(*) أدمج هذا القطاع حاليا بعد التعديل الحكومي الأخير، في وزارة أوضاع المرأة والأسرة والطفولة وإدماج المعاقين.

وقد تضمن هذا المشروع إنجاز عدة فعاليات تكوينية استفادت منها ٧ مجموعات متعددة الاختصاصات تم تنظيمها على ثلاث مراحل (٥ - ١٠ أكتوبر ١٩٩٨م و ١٧ - ٢١ ماي و١٢ - ١٤ أكتوبر ١٩٩٩م)، إضافة إلى إنجاز بحوث ميدانية في ٧ مدن مغربية خلال سنة ١٩٩٩م همت ٣٥٠٠ طفل معظمهم يشتغلون في قطاعات إنتاجية مختلفة.

وتتجلى أهداف هذا المشروع في :

- معرفة حقيقة واقع تشغيل الأطفال؛
- تحسين ظروف عمل الأطفال الأجراء؛
- منع تشغيل الأطفال في الأعمال الخطيرة والأماكن الصعبة؛
- العمل على الحد من تشغيل الأطفال من خلال تنفيذ برامج تستهدف القضاء على هذه الظاهرة بكيفية تدريجية على المدى الطويل.

وهكذا فإن هذه الوزارة ساهمت في تنفيذ محتويات خطة العمل الوطني والقطاعي حول تشغيل الأطفال وكذا تنفيذ برنامج تكوين مفتشي الشغل والعمل على تنظيم حملات للإعلام والتحسيس لفائدة الشركاء الاجتماعيين حول موضوع تشغيل الأطفال بتعاون مع اليونيسيف بهدف التخفيف من هذه الظاهرة وتحسين محيط عمل الأطفال.

وفيما يلي جدول يرصد أهم منجزات القطاع برسم سنة ١٩٩٩م لفائدة الطفولة :

الجدول رقم (٤)

جدول يوضح منجزات قطاع تحسين ظروف عمل الأطفال

محتويات البرنامج	كيفية التنفيذ	تاريخ الإنجاز
على المستوى القانوني ـ الرفع من السن القانوني للطفل إلى سن ١٥ سنة في مشروع مدونة الشغل . التصديق على الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨ .	ـ الملاءمة مع الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨ المتعلقة بالسن القانوني . ـ في طور التطبيق	* ١٩٩٩م
على مستوى التعاون الدولي : ـ منظمة اليونسيف : ـ إعداد برنامج تكويني في ميدان تشغيل الأطفال لفائدة مفتشي الشغل . ـ منظمة العمل الدولية : IPEC	تنظيم دورات تكوينية على مدى سنتين . تهيء دورات تكوينية لفائدة باحثين في ميدان تشغيل الأطفال ـ إنجاز دراسة ميدانية	

وبالنسبة للأطفال الذين يشتغلون، وجهت العصبة المغربية لحماية الطفولة مذكرة مطلبية إلى وزارة التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني في أفق تجديد مدونة الشغل تقترح فيها تعديل السن المسموح به للتشغيل، من ١٢ إلى ١٥ سنة .

كما أنجزت العصبة دراسة معمقة حول خادمات البيوت وظروف معيشتهن والمتغيرات المتحكمة في هذه الظاهرة، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الدراسة كانت محطة حوار واسع في إطار ندوة أسفرت عن إنشاء خلية تفكير ومتابعة وتنظيم حملات إعلامية للتوعية بمشاكل الخادمات واقتراح الحلول الناجحة لتحسين ظروف عملهن ومعاملتهم والمساهمة في تمتعهن بكامل حقوقهن في الحصة والتعليم والتكوين المهني.

ولا يفوتنا في هذه العجالة أن نذكر بالحملة التي دشنتها أخيرا (رمضان ١٤٢١هـ) صاحبة السمو الملكي الأميرة للامريم، على الصعيد الوطني والتي خُصصت لموضوع الخادمات الصغيرات ضمن الحملة الوطنية لحماية الأطفال ضحايا سوء المعاملة والهادفة إلى ترسيخ حقوق الأطفال وحمايتهم من كل أشكال الحرمان والعنف وسوء المعاملة والاستغلال غير المشروع.

٦ ـ الأطفال ضحايا العنف والاستغلال الجنسي

تتعدد أسباب استغلال الأطفال وسوء معاملتهم بفعل العديد من العوامل لعل في مقدمتها، كون الأطفال أضعف المخلوقات وأسهل انسياقا وثقة في الكبار والذين كثيرا ما لايتحرجون في إهانتهم وسوء معاملتهم واستغلالهم بأشكال متعددة، ذلك الاستغلال الذي يمكن أن يأتيهم ربما من أقرب أقربائهم أو من مشغليهم أو من كل من يفترض فيهم مسؤولة رعايتهم وحمايتهم، أو في حالات أخرى من عصابات إجرامية... إلخ.

وتشير العديد من الدلائل إلى كون الأطفال يشكلون أكبر ضحية من ضحايا العنف والاعتداءات الجسمية والنفسية والتي تكون لها عواقب وخيمة على شخصيتهم وسلوكهم وقدراتهم على البقاء أحياء والاندماج في المجتمع بشكل طبيعي، ومازلنا نلاحظ في الكثير من المجتمعات تفشي

العنف والعقاب الجسدي المفرط خاصة في دول العالم الثالث وبين أوساط الأسر الفقيرة والمفككة منها على وجه الخصوص.

والحقيقة أن العنف ظاهرة عامة سواء في البلدان النامية أو الصناعية، تؤدي ثمنها الفئات الضعيفة التي لاحماية اجتماعية أو قانونية لها، ويترك العنف تأثيرات جد عميقة جسديا ونفسيا. ويكون الفقراء على الأغلب أكثر عرضة للعنف وخاصة النساء والأطفال حيث توجد لهم موجات الغضب أو العدوان التي تختلف بحسب المعطيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لكل بلد(*).

وكما هو معلوم فقد خصصت اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة ستة فصول(**) لموضوع العنف ضد الأطفال نظرا لخطورة الموضوع وبهدف إثارة انتباه المجموعة الدولية إلى مآسي الملايين من الأطفال عبر العالم، كما تحدد هذه الاتفاقية عددا من المبادئ التنفيذية التي ينبغي اتخاذها لحماية الطفل من جميع أشكال العنف.

فما هي الحالة في بلادنا والتي صادقت على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل؟

الأطفال ضحايا العنف في المغرب

نستنتج من بعض الدراسات الجزئية، عن تفشي العنف بجميع أشكاله في مختلف الأوساط والمستويات في بلادنا، على أننا لانملك معطيات وإحصاءات دقيقة على مدى انتشاره وحجمه وآثاره... مما يجعل الحديث عنه موضوع تقدير وتخمين الأمر الذي يشكل عائقا أمام تقويم موضوعي للظاهرة.

(*) الفصول هي: ١٩-٢٢-٣٣-٣٤-٣٦-٣٧.

(**) انظر بهذا الخصوص تقرير اليونسيف حول «وضع الأطفال في العالم ٢٠٠١م».

فلا يخضع مثلا العنف الممارس داخل الأسر لأية مراقبة نظرا لطبيعته الخاصة والذي كثيرا ما يعكس عقلية بعض الآباء والأمهات والأقارب الذين ينظرون مثلا إلى العقاب البدني باعتباره أسلوبا تربويا ناجحا، كما قد يرتبط العنف داخل الأسر بظواهر أخرى مثل الإدمان، النزاعات العائلية، الصراع بين الزوجين، الطلاق، ظروف السكن. . . . كما ينتشر العنف في المدارس وذلك على الرغم من المنع الكلي للعقاب الجسدي بالمؤسسات التعليمية المغربية بشكل رسمي. وقد يكون وراء ذلك نفس الأسباب التي نلاحظها في الأسر والمرتبطة ببعض المفاهيم العتيقة في التربية والتهذيب.

وكثيرا ما تطالعنا الصحف الوطنية عن حالات متعددة من العنف ضد الأطفال كما يتم رصد بعض الحالات من خلال بعض مصالح الفحص الطبي في المستشفيات العمومية والخاصة.

كما يتجلى العنف في أخطر صوره في الاعتداءات الجنسية التي تمارس على الأطفال والتي تكون لها آثار بالغة في شخصيتهم وفي نموهم الطبيعي، حيث تظهر تلك الآثار في المراحل اللاحقة وتتجلى في مختلف أشكال الشذوذ والانحراف والعدوانية أو كراهية الأبوين والأقارب والمجتمع بشكل عام.

ومنذ أن أحدث على سبيل المثال سنة ١٩٩٨م، بالمستشفى الجامعي أبن رشد بالدار البيضاء مصحلة الفحص الطبي والقضائي لمباشرة حالات الاعتداءات الجسدية والجنسية التي يتعرض لها الأشخاص عموما والأطفال على الخصوص، نقول منذ ذلك التاريخ، ارتفع عدد الواردين على المستشفى من الأطفال حالات الاعتداءات الجنسية والجسدية، وبعد ملاحظة تواتر مثل هذه الحالات وعنفها بدأ المستشفى يحرر شهادات طبية

شرعية ويُحيلها على وكيل الملك للبث فيها والمتابعة، خصوصا وأن الآباء كانوا يحجمون عن التبليغ بسبب الخوف أو تجنب »الفضيحة«. وضمت هذه المصلحة مجموعة من الأطباء المتخصصين في الخبرة الطبية، يعملون على تجميع حالات ضحايا العنف وتقديم شهادات شرعية في الموضوع، ومتابعة ملفات هؤلاء الأطفال عبر فحصهم وأخذ معلومات كاملة عن أوضاعهم، ثم توجيههم إلى الاختصاصي في الطب النفسي للأطفال لمساعدتهم على التغلب على وضعهم النفسي المتأزم. وانطلاقا من هذه الحالت تقوم المصلحة بوضع إحصاءات محلية عن الظاهرة(*).

كما لاحظ الفريق الطبي في هذه المصلحة من خلال التجربة اليومية أن الأطفال المعتدى عليهم جسديا، صنفان: فهناك حالات من الأطفال الذين يكونون مصدومين، لايتكلمون ولايتجاوبون مع العلاج، ومثل هذه الحالات تعقد مسألة التوجيه والعلاج، كما أنها لاتسهل عملية فريق العمل لمعرفة الجاني، خصوصا وأن عمل الشرطة كثيرا ما يعتمد على نتائج الطبيب.

وهناك صنف آخر من الأطفال تكون حالتهم مخالفة تماما، إذ يحدثونك بتلقائية، وكأن ما وقع لهم نوع من اللعب، خاصة عندما يكون الجاني شخصا له سلطة معنوية عليهم أو أنه يستغل سذاجتهم وضعف تمييزهم وإدراكهم لخطورة الموقف، وينساقون دون استيعاب أن تلك الممارسات نوع خطير من العنف الجنسي، بحيث كثيرا ما تعرض على المصلحة حالات لأطفال يستغلهم الكبار لبعض الممارسات الشاذة، دون أن يعوا بأن ما قاموا به شيئا غير عادي.

(*) انظر د. سعيد الواهلية: «وضعية الاعتداء الجنسي على الأطفال بالمغرب«حوار لجريدة » الأحداث المغربية» (عدد ١١ يونيو ١٩٩٩م).

كما صادفت المصلحة حالات تزداد تواترا من زنى المحارم سواء تعلق الأمر بالأب أو الجد أو الأم لكن السكوت الذي يحيط بمثل هذه الحالات خوفا من الفضيحة يقلل من احتمالات تبليغ الصغار أو الأسر.

كما ترتفع نسبة الوافدين على المصلحة من الخادمات الصغيرات ضحايا العنف الجنسي، فأغلبية ضحايا العنف الجسدي والجنسي حسب الدكتور سعيد الواهلية رئيس مصلحة الفحص الطبي والقضائي، هن خادمات بيوت بسبب انعدام الحماية وصغر السن وبعد العائلة أو فقرها وجهلها، تجعل من الفتاة عرضة لانتهاك جسدها ولإهانتها، بحيث تصبح عرضة لكل أنواع العذاب.

كما تعرض على القضاء من حين لآخر حالات الأطفال ضحايا العنف للاعتداءات الجنسية داخل المؤسسات العقابية والإصلاحيات، وتطرح هذه الحالات واقع الطفل المغربي داخل المؤسسات السجنية وفي مراكز الطفولة المحروسة (مراكز الملاحظة وإعادة التربية) والتي بدل أن يكون العديد منها مؤسسات لإعادة التربية والإدماج يمكن أن تتحول إلى أوكار لتفريخ المنحرفين والمجرمين والمصابين بالعاهات المستديمة وخاصة العاهات النفسية.

مجهودات للحد من الاعتداءات على الأطفال

تنشط العديد من القطاعات حاليا في بلادنا لمواجهة مختلف أشكال العنف والاعتداءات الموجهة ضد الأطفال، سواء القطاعات الرسمية وغير الرسمية، كما قد تندرج تلك المواجهة ضمن خطط شاملة للتعريف والنهوض بحقوق الطفل عموما وإشاعتها في النسيج الاجتماعي.

فقد قامت على سبيل المثال الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان بالعديد من الأنشطة كما أشرفت على العديد من البرامج لإشاعة ثقافة حقوق الإنسان والتربية على حقوق الإنسان، فقامت بتنظيم وتنشيط بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية، ورشات وأيام دراسية حول الاتفاقية الأممية عموما أو حول نقط رئيسية كحق الطفل في التربية أو تشغيل الأطفال، أو العنف ضد الأطفال.

كما تم وضع إستراتيجية وطنية في مجال حقوق الإنسان عموما وحقوق الطفل خصوصا، من أهم مكوناتها :

ـ التعريف والتحسيس ـ ملاءمة التشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الطفل مع الاتفاقية الأممية ـ الدفاع عن حقوق الطفل وبخصوص هذا المكون تم الشروع في إرساء أسس تكوين شبكة من المراكز للدعم القانوني والنفسي للأطفال في أوضاع صعبة في إطار اتفاقية مع جمعية هيآت المحامين بتاريخ ٣٠ دجنبر ١٩٩٩م. والتي ستتعزز بشراكات أخرى مع عدد من القطاعات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال الطفولة.

كما وضعت كتابة الدولة المكلفة بالرعاية الاجتماعية والأسرة والطفولة سياسة اجتماعية للنهوض بأوضاع الأسرة والمرأة والطفولة والأشخاص المسنين، تقوم على تنسيق تدخلات القطاعات الحكومية وغير الحكومية في مجال العمل الاجتماعي.

كما تنصب جهود العصبة المغربية لحماية الطفولة على رصد حالات العنف التي تمارس على الأطفال ومتابعتها من خلال ما تقوم به من إجراءات قانونية في هذا المجال، حيث تنظر في كل الشكايات والتظلمات التي تتوصل بها من طرف الآباء والأولياء والجمعيات والمؤسسات التربوية

وغيرها من فعاليات المجتمع المدني، حول الأطفال ضحايا العنف والممارسات السيئة وتعرض جميع الحالات على وزارة العدل بوصفها تمثل الحق المدني.

كما تتكفل العصبة ببعض الحالات بدار للآمنة بابن سليمان خلال مدة التحقيق والمحاكمة في انتظار صدور الحكم والبث في وضعية الطفل ـ الضحية ومستقبله.

أما بخصوص الإجراءات الردعية وما ينظمها من تشريع، فيمكننا ملاحظة أن القانون الجنائي المغربي رغم أنه يشدد العقوبة في حالة ارتكاب جريمة الاعتداء الجنسي ضد الأطفال، ويرفعها أكثر عندما ترتكب من طرف أقرباء الضحية، أو عندما يكون الجاني في موقع سلطة أو نفوذ اجتماعي أو رمزي، فإن جرائم التحرش الجنسي تواجه فراغا قانونيا، وتطرح مشكلة صعوبة الاثبات، نظرا لوقوعها غالبا بعيدا عن أعين الشهود، وعدم تركها لآثار جسدية يمكن تأكيدها بالشهادة الطبية، فكم هي عدد القضايا التي أفلت فيها الجاني من العقاب، وكيف يتم التعامل مع القضايا التي وصلت إلى المحاكم؟ هذه التساؤلات وغيرها تجعلنا نعتقد بضرورة تكثيف الجهود نحو المزيد من الوضوح والصرامة والفعالية في تعاملنا مع مختلف ظواهر استغلال الأطفال ومعاملتهم السيئة(*).

والحقيقة أنه لايمكن للنصوص القانونية في حد ذاتها أن تضمن حماية فعالة لأطفال في غياب مؤسسات ووسائل كفيلة ببلوغ الغاية المنشودة.

(*) مركز الإرشاد والاستماع للنساء: «الطفولة المغتصبة» نشر الفنك ـ الدار البيضاء، ١٩٩٩م.

ويتعين في هذا الصدد العمل على ما يلي :

١ ـ إحداث بنيات محلية للتحسيس والتوعية والإعلام والتربية .

٢ ـ إحداث مؤسسات لاستقبال الأطفال ضحايا سوء المعاملة بمبادرة من الدولة والجماعات المحلية والهيئات غير الحكومية ومنح هذه الأخيرة صفة جمعيات ذات نفع عام .

٣ـ تكوين أطر مختصة ، وبالعدد الكافي ، وضمان تأهيلها على نحو يجعلها قادرة على القيام بالمهام المنوطة بها وبالشكل الذي يلائم المهمة التي ستقوم بها .

٤ ـ تنظيم تدابير خاصة بأطر الجمعيات التربوية وجمعيات الشباب والنساء .

٥ ـ وضع مذكرات بشأن النصوص القانونية ذات الصلة بموضوع العنف ضد الأطفال على كل الأطراف المعنية .

٦ ـ إعداد أدلة مبسطة وأشرطة فيديو بشأن التصرف في حالات ضحايا العنف ووضعها رهن إشارة أعوان المهنة والجمعيات والجمهور .

٧ ـ تحسيس وتوعية الأطفال أنفسهم بمختلف الوسائل وعبر القنوات المؤسساتية وغير المؤسساتية وحثهم على الإبلاغ بأي سوء معاملة يتعرضون له خاصة وأن القانون يسمح بذلك .

وتبقى الوقاية هي حجر الزاوية في كل إستراتيجية عمل تهدف إلى حماية الأطفال من كل أشكال العنف . ويتطلب ذلك مخطط عمل مع كل المكونات التي تعمل على تنفيذه .

ونقترح لهذه الغاية إحداث جهاز مكلف بتنسيق جهود القطاعات الحكومية وغير الحكومية التي يمكن بفضل تضافرها تمكين الأطفال من أن يعيشوا طفولتهم أحسن .

المـراجـع

أولاً: المراجع العربية

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية (المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب سابقا) »تربية الأطفال مجهولي الهوية« (جزءان) منشورات الأكاديمية بالرياض.

الأمم المتحدة: «مبادئ الرياض التوجيهية» (مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث) ديسمبر ١٩٩٠م.

«التربية النموذجية للطفل في الوطن العربي».

«الحروب والكوارث وآثارها على أوضاع الطفل في الوطن العربي».

العصبة المغربية لحماية الطفولة: «الطفل أمام العدالة» الرباط ـ مارس ١٩٩٤م.

المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان: «أشغال اليوم الدراسي حول: حقوق الطفل إلى أين؟ حالة الحدث الجانح» الرباط، ٢٠ نونبر ١٩٩٨م.

المجلس العربي للطفولة والتنمية: «الطفولة والمجتمع المدني في المغرب»، أخبار الطفل العربي ـ العدد الثالث ديسمبر ١٩٩٩م.

المنظمة المغربية لحقوق الإنسان: «أطفال بدون طفولة» أبريل ١٩٩٤م الدار البيضاء.

اليونسيف: تقرير المنظمة حول: «أوضاع الأطفال في العالم ـ ٢٠٠١» ـ نفمبر ٢٠٠٠م.

رجاء ناجي: «الأطفال المهمشون» (قضاياهم وحقوقهم). منشورات الإيسيسكو ١٩٩٩م.

عبد الرحمان محمد أبو توتة : «الحماية القانونية للأسرة والطفولة»، سلسلة الوعي الأمني، طرابلس ١٩٩٦م.

عبد الفتاح إبراهيم عبد النبي : «الطرح الإعلامي لمشكلة الطفولة المشردة» مجلة البحوث الإعلامية، عدد ١٢/ ١١/ ١٩٩٣م.

كتابة الدولة المكلفة بالرعاية الاجتماعية والأسرة والطفولة : «التقرير الوطني حول وضعية الطفولة بالمغرب» (المشروع الأول) الرباط، ١٩٩٩م.

محمد الدريج : «ظاهرة أطفال الشوارع بالمغرب». حوار لجريدة الأحداث المغربية، إنجاز : عبد السلام بنعيسى، عدد ٤ مارس ١٩٩٩م.

محمد السبتي : «إشكالية العقاب بالمدرسة الابتدائية المغربية» ـ رسالة دبلوم مفتش التعليم الابتدائي الرباط ١٩٨٢م.

مركز الاستماع والإرشاد للنساء ضحايا الاعتداء : «الطفولة المغتصبة» تأليف جماعي، تنسيق وإشراف : نجاة الرازي، نشر الفنك، الدار البيضاء ١٩٩٩م.

منتدى الفكر العربي : «أطفال الشوارع» (مأساة حضرية متنامية)، عمان، ١٩٨٧م.

منظمة العفو الدولية : «الطفولة الضائعة» (الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال)، مطبوعات منظمة العفو الدولية، لندن ١٩٩٥م.

وزارة العدل (المملكة المغربية) «قانون الأطفال المهملين» (ظهير ١٠ سبتمبر ١٩٩٣م).

ثانياً: المراجع الأجنبية

Centre d'Ecoute et dOrientation pour Femmes Agressées: Enfance Violé, Editions Le Fennec Casablanca, 1999 (Coordination Najat Razi).

Ministère de la Santé Publique, Institut de Formation aux Carrieres de Santè: Les enfants des rues : A propos de 37 cas de Rabat.

Mémoire de fin d'études, préparé par: Driss Mabrouki, Ibtissam et Karima RHAZZAL Rabat, 1997.

Wilaya de Fès : Les enfants des rues de Fès (Diagnostic et propositions) préparé par: Ahmed Bouziane, Fès 1997.

أطفال الهجرة السرية وأشكال استغلالهم

د. أحمـــد بنعمـــو

أطفال الهجرة السرية وأشكال استغلالهم

مقدمة تاريخية

إن حركة الهجرة بصفة عامة ليست ظاهرة جديدة في تاريخ الإنسانية. فالاكتشافات والفتوحات والنكبات والنزوحات الجماعية والسياقات السياسية، وكذا البحث عن مستقبل واعد للأفراد والعائلات والمنحدرين منها تتولد عنها أشكال متعددة للهجرة وفي حقب مختلفة. ويكفي الاستشهاد هنا بنماذج من هجرات الأنبياء عليهم السلام مع أنصارهم؛ وقبل قيام الدول القومية ككيانات ذات حدود، كانت أرض الله الواسعة مجالا مستباحا ولم تكن أية قيود على الهجرة أو السفر؛ «فمع نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر كانت قد تشكلت في أوربا الدولة القومية على أيدي القوى الملكية الناهضة»[1].

إن الهجرة قد تكون داخلية أو خارجية: الأولى تشمل العديد من التنقلات التي تتم داخل الرقعة الوطنية ذاتها كهجرة سكان البوادي نحو المدن الكبرى أو نحو مناطق تتيح فرصا للشغل، وفي حالات كثيرة قد تكون من أجل البقاء على قيد الحياة.

والثانية عرفت فيها الهجرة، منذ عدة عقود، موجات مختلفة من وإلى عدة جهات ومناطق خارج إطار الأقطار؛ مخترقة حدود الدول وبإيقاع سريع تحت ضغط عدة عوامل منها ما هو اقتصادي أو اجتماعي أو من جراء

---

(١) حسن الضيقة: الظاهرة الرأسمالية نظرة نقدية في التاريخ والايديولوجيا، دار المنتخب العربي، بيروت، ١٩٩٤م، ص ١٥.

النزاعات والحروب أو نتيجة النمو أو حتى الانفجار- الديمغرافي في بعض البلدان وضيق سبل العيش.

وكيفما كانت تجليات الهجرة داخلية وطنية أو خارجية دولية فإنها دائما تتضمن شكلا من أشكال الاقتلاع والاجتثاث من الجذور.

ربما كانت جميع الأصناف من الهجرة التقليدية سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الخارجي مقبولة نسبيا حينما يتعلق الأمر بالأشخاص الراشدين القادرين على الصبر وتحمل المشاق، واعتبارا لجملة من التبريرات القاهرة والدوافع الضرورية. لكن وخلال السنوات الأخيرة ومنذ عقد الثمانينات تقريبا بدأ المغرب يعرف نوعا جديدا فيما نعتقد من الهجرة الخاصة بأطفال قاصرين-وشباب يافعين-ولسنا ندري مدى انتشار ظاهرة هجرة الأطفال الصغار في بلدان أخرى وتحت أي دافع من الدوافع إنما الذي نرجح في ظننا هو أنها على هذا النحو المغربي تختلف ونكاد نقول إن بلادنا ربما تختص وتتميز بها وبانتشارها بهذه السرعة وبهذا الإلحاح وبشكل أكثر من ملفت للأنظار؛ بل يتسم في كثير من الحالات كما سنرى بمخاطر جسيمة ؛ قد توجد حالة أطفال المكسيك الذين يهاجرون إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ولكننا لا نظن أن الصعاب هي نفس الصعاب؛ فالحدود برية بينما في الحالة المغربية هناك مخاطر البحر والموت المتربص على جنبات الطريق إلى »الشمال«. هذا يختلف عن هجرة الأطفال مع ذويهم هربا من الحروب الأهلية في مناطق من افريقيا وآسيا مثلا تلك التي تشهد هذه المنازعات والاضطرابات فيكون السكان المتضررون أو المهددون، بمن فيهم الصغار، مضطرين إلى النزوح إلى مناطق وبلدان أخرى بعد قطع مسافات على الأرجل وفي ظروف جد صعبة أو قد يلجأون إلى البحر وركوب أهواله مثل Boat people من الفيتنام ولا تخلو مثل هذه النزوحات

من مآس وفظائع كما طفت أخبارها على السطح وفي وسائل الإعلام الدولية المختلفة منذ عقد من الزمن أو يزيد.

وحسب المكي بنطاهر: «فإن تطور ظاهرة الهجرة المغاربية إلى فرنسا مثلا لاتكتمل إلا إذا عدنا إلى التاريخ القريب لنجد الأسس للسياسة الحالية للهجرة، وبالفعل فالفترة الاستعمارية تكشف لنا هذه المعطيات الأساسية... وبالخصوص السياسة الوطنية للفترة الاستعمارية التي كانت ترمي إلى توفير السواعد لفرنسا فيما يخص العمل وكذا تزويد صفوف الجيش (ب «الرجال»)[1]..

الهجرة السرية: ظاهرة «الحريك» وقوارب الموت

لقد مضى الزمن الذي كانت فيه الهجرة الرسمية والمرغوب فيها من دول الجنوب إلى دول الشمال الأوربية يوم كانت هذه الهجرة قصرا فقط على الرجال من ذوي السواعد القوية التي كانت البلدان الغربية في أمس الحاجة إليها خاصة بعد فترة الحرب العالميةالثانية، فكان من الطبيعي بعد التدمير والخراب الذي لحق الكثير من البنيات التحتية والمنشآت الصناعية في معظم مدن أوربا بالإضافة إلى انخفاض عدد الرجال داخل الهرم السكاني، وليس يغيب عن ذهن أحد أن بناء اقتصاديات أوربا وإعادة بنائها كان بفضل مساهمة هذه القوى البشرية خاصة من بلدان شمال افريقيا عموما والمغرب الأقصى خصوصا. ليس في نيتي أن أفصل في مسألة التأريخ لهذه الهجرة ولا لموجاتها بقدر ما يهمني تجاوز ذلك والالتفات إلى الموضوع أو

---

(1) BENTAHAR Mekki; les Arabs en France; SMRyER; Rabat. 1979. p.23.

الظاهرة في تطورها وربما في الاتجاه السلبي وأقصد بذلك الجوانب اللا إنسانية لعمليات الهجرة السرية وبالخصوص لفئة عمرية من الأطفال والشبان المغاربة والوقوف عند بعض المظاهر الابتزازية والاستغلالية التي يكونون عرضة لها منذ أن تدور بخلدهم الفكرة وتغدو مسيطرة عليهم .

إن المثير في هذا النوع من الهجرة هي أنها ذات طابع سري بمعنى أنها غير شرعية ومن يقوم بها هم أطفال قاصرون أو شبان مراهقون دون سن العشرين في الغالب . يبقى إذن التساؤل عن تطور الظاهرة بعد ظهورها بل بعد أن لم تكن معروفة بالمرة ، فكيف تفاقمت واستفحلت واصطبغت بهذه الصبغة المأساوية والكارثية والمحرجة بالنسبة للدولة المغربية؟ وما هي طرق هذه الهجرة؟ وما هي دوافعها؟

لم تعرف ظاهرة الهجرة السرية إلى أوربا من بلدان المغرب العربي وحتى من دول جنوب الصحراء الإفريقية : مثال السيراليون وخاصة من فئات الشباب والأطفال القاصرين هذه الحدة والإصرار والذيوع كما عرفتها في الآونة الأخيرة وبالخصوص خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين إلى الدرجة التي أصبحت معروفة تحت تسميات شائعة لدى جميع الأوساط تقريبا ويتحدث عنها الناس في كل مكان وتتناولها وسائل الإعلام المختلفة- هذه التسميات هي «الحريك» أو «قوارب الموت» بكل ما تحمله الكلمة من تداعيات ودلالات بل وحتى ما تحيل عليه أحيانا بواقعة إحراق »طارق بن زياد« لسفن جنده عند فتحه للأندلس .

الحريك : فمن خلال المعنى والدلالة التي أصبحت لهذه الكلمة في اللغة الدارجة المغربية تكون لها عند سماعها شحنة انفعالية قوية ، إلى درجة أنها تكثف جملة من الأحاسيس والمشاعر إحساسات لاتخلو من تناقض

وجداني ومفارقات (Ambivalence)، إحساسات تختلط فيها الأحلام الوردية بالكوابيس السوداوية. فهي من جهة، ترمز إلى التحدي والمخاطرة ومن جهة أخرى، إلى عدم اليقين والشك في المصير المجهول بل إنها توحي بالتهور، بتلاطم الأمواج وتحطم القوارب على الصخور، بالعواصف الهوجاء والرياح العاتية، بالغرق والموت والجثث الطافية على سطح البحر إلى غير ذلك من الأهوال ومشاهد القيامة-الهلاك-التهلكة.

ليس الرجال والنساء وحدهم «الحاركون».. بل حتى الأطفال القاصرون

من الناحية السيكولوجية قد تشبه حالة هؤلاء الفتية حالة من أصيبوا بهستيريا جماعية ربما تحت تأثير ضغوط ذاتية واجتماعية، ضغوط الأسر على أبنائها إلى الهجرة رغم كل التخوفات ربما قد تكون لعوامل التنافس والتباهي بين أبناء المنطقة أو البلدة الواحدة أو القرية أو نفس الحي في نفس المدينة، ربما بفعل العذابات اليومية وأنواع القلق التي تنتاب هؤلاء الأطفال وفي بعض الحالات القصوى قد نجد كذلك ما يقرب من أعراض بعض الاضطرابات النفسية الوخيمة مثل العصاب الوسواسي القهري Compulsive Nevrosis Obsessive أو المتسلط. «وفي هذا النوع من العصاب تتردد على الشخص باستمرار وعلى غير رغبته فكرة معينة أو يلازمه انفعال إزاء أشياء أو مواقف معينة أو يحس بدافع يدفعه إلى إتيان عمل معين يبدو للغير سخيفا أو خاليا من المعنى أو القيمة أو الغرض، (وإن كان له في الواقع مغزى رمزي)»[1].

---

(١) وليم الخولي: الموسوعة المختصرة في علم النفس والطب العقلي، دار المعارف بمصر، الطبعة الأولى ١٩٨٦م، القاهرة، ص ٣١٨.

والفكرة المستحوذة هنا بصدد موضوعنا هي فكرة الهجرة التي لا يقوى الأطفال على التملص من التفكير فيها لأن الرغبة في تحقيق هذه الأمنية تستغرق عليهم كيانهم وتملأ حياتهم كلها إلى الدرجة التي قد تغدو أقرب إلى الأعراض المرضية العصابية . . . \ما يبدو سخيفا أو خاليا من المعنى بل ما يصبح في نظر المجتمع منتهى العبثية هو أن وجزر الكناري الإسبانية وما يفصل بينهما من مياه المحيط الأطلسي وكلها محفوفة بالغرق والموت، ولكنه الوسواس القهري الذي يستحوذ على نفوس هؤلاء الأطفال «الحاركين» أو المرشحين »للحريك« ؛ فكأن قيمة الحياة لم تعد تساوي شيئا، وكأن بلوغ الضفة الشمالية يستحق تقديم الروح قربانا لذلك، قد يرى البعض في ذلك حماقة واستهتارا ولكن الواقع هو أن فئات عريضة جدا من الشباب والأطفال ترغم الأسر على دفع مبالغ مالية ليس في طاقتها بتاتا من أجل حلم قد يتحقق أو مجرد أوهام وسراب أو شراء مصير يلاقي فيه هؤلاء الفتية حتفهم .

فلم يعد الأمر يقتصر على حالات فردية معزولة ومتباعدة من حين لآخر أو فقط محصورة في أعداد قليلة سرعان ما يطويها النسيان، وإنما تفاقمت المسألة وأصبحنا أمام أفواج و أفواج من هؤلاء الفتية الذين أصابهم مس من جنون الارتحال والهجرة إلى الضفة الأخرى الشمالية ؛ ومن هنا تحتاج مقاربة الظاهرة المذكورة في نظرنا إلى ضرورة الإحاطة بها في شموليتها أي في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والنفسية والثقافية الحضارية وغيرها من الجوانب، وعلينا أن نحاول تقصي الدوافع والأسباب والوقوف على الشروط والملابسات والإلمام بالأوضاع العامة المحيطة و الفاعلة في ظاهرة الهجرة هذه حسب ما يسمح به المقام وهو ما سنعمل على تبيانه وتفصيله على قدر المستطاع .

ولعل العودة قليلا إلى الوراء ستسعفنا في إلقاء مزيد من الضوء كي نستطيع أن نفهم جيدا كيف نشأت الظاهرة وتطورت وتنوعت في شتى تمفصلاتها وجوانبها المختلفة وتفاعلاتها واتجاهاتها شمال/ جنوب و جنوب/ شمال، كل هذا بنوع من الإيجاز والاختصار. لا بد من التمييز بين أبناء المهاجرين سواء الذين ولدوا بالمهجر أو الذين التحقوا في إطار السماح بتجميع أفراد العائلة الواحدة وسواء كذلك الذين أنجبوا من زيجات مختلطة لأحد الوالدين المغربيين، وبين الأطفال المغاربة القاصرين الذين أقدموا بأنفسهم على ركوب مغامرة الهجرة السرية وغير القانونية في الغالب متوسلين إلى ذلك بمختلف الطرق. . .

مشكلات «الجيل الثاني» ومشكلات الأطفال «الحاركين»

إن مشاكل كل صنف من هذه الأصناف مختلفة ومتميزة عن بعضها البعض فبينما ترتبط مشكلات الصنف الأول بالمحيط الأسري ووضعية الأطفال داخل إطاره وما ينجم عنها من صعوبات في أساليب التربية والتنشئة الاجتماعية للوالدين ومدى تكيف أفراد الأسرة مع واقع المجتمع الأوربي الذي يوجدون فيه، و هو ما يصطلح عليه عادة عند الدارسين الاجتماعيين للهجرة بمشكلات «الجيل الثاني» أي جيل الأبناء ؛ وأصحاب بعض الحالات من هذا الصنف غالبا ما تعترضهم صعوبات تعود إلى سوء التكيف مع الوسط الاجتماعي وتباين القيم وتصارع المرجعيات الثقافية، والأبناء هم الضحايا فلاهم استطاعوا أن يكونوا محتدين للنموذج الأوربي والتماهي معه، ولا هم استطاعوا أن يظلوا محافظين على انتماء الآباء وتقمص الهوية المغربية وما تعنيه من مقومات دينية ولغوية وقومية وتاريخية وثقافية. والنتيجة إذن هي أن هذه الفئة تعيش أزمة هوية بالأساس ولم تحقق الاندماج

المطلوب وتعاني من الاحباطات والسلبيات فهي ممزقة الأوصال تتنازعها اتجاهات مختلفة ومنشطرة على نفسها فيما يخص التقاليد والعادات والسلوك؛ وبكلمة مختصرة فإن مشاكل الأطفال هنا جزء من مشاكل أسرهم وذويهم . وإذا كانت وضعية هذا الصنف الأول كما أسلفنا ، فإن وضعية الصنف الثاني وهي التي تعنينا أكثر لأننا اخترنا أن نركز على أحوالها ونسلط الضوء عليها نظرا لأن أعدادها ما تنفك تتزايد سنة بعد أخرى، ثم نظرا لتعرضها لشتى أنواع الاستغلال والتجاوزات وصنوف المعاناة والشقاء بل أكاد أقول التيه في عوالم التشرد والانحراف والارتماء في شرك العصابات وبالتالي الانحدار في مهاوي الجريمة إلا من كتب الله له النجاة ووقاه من تلك الشرور والآفات . . . ونشير إلى ما أورده يوسف الهلالي في مقاله: هجرة الأطفال القاصرين : « . . . وتوجد مافيا تهريب اسبانية تقوم باستغلال هؤلاء الأطفال سواء في بعض الأعمال أو في الدعارة وهو ما ظهر من خلال فضيحة نادي »أرني«الذي تقصده شخصيات اسبانية رفيعة المستوى لممارسة الشذوذ الجنسي . . . وهذا النادي كان ملكا لأحد رجال الأمن باشبيلية[1] .

دواعي الهجرة السرية وخاصة هجرة الأطفال

هل يسري التفسير الديمغرافي وينطبق على ظاهرة هجرة الأطفال القاصرين؟ نستعير جواب المكي بنطاهر الذي يقول : »لايؤدي التفسير الديمغرافي للهجرة إلا إلى تفسير فرداني لا يصمد عند التحليل؛ إنه يؤدي إلى تجريد المهاجر الذي نعزو إليه القدرة على تفسير كل شيء، ويؤدي كذلك

(١) جريدة الاتحاد الاشتراكي (المغربية) ليوم ١٢ أكتوبر ١٩٩٩م.

إلى اختزال للفرد حقا في اعتباره عنصرا فعالا، شابا أو متزوجا، عربيا في فرنسا، قروي الأصول وبالتالي بدون تكوين، وغالبا ما يكون حاملا لأمراض جنسية، ولما لا عنده استعداد قوي للانحراف والإجرام، هكذا تبدو صورة المهاجر في النموذج من التفسير الذي لا تخفى جوانب قصوره. . .

بينما كان الأولى أن نبحث عن تفسير للظاهرة من خلال مسيرة ورحلة المهاجر»[1].

لقد ساهم فشل السياسات التعليمية السابقة واستنفاذها لخطابها المتفائل عندما طفت ظاهرة بطالة الخريجين وحملة الشهادات المختلفة على السطح في أن الأطفال الصغار لم يسلموا من تأثيراتها النفسية عليهم وتثبيط عزائمهم وخبو جذوة حماسهم أو فقدان الثقة في المدرسة في التعليم بالمرة ولو بشكل مبسط ؛ إن التعليم بجميع أسلاكه في المغرب عندما يفضي إلى الشارع، إلى الاعتصامات والوقفات أمام مقرات الوزارات والبرلمان وإلى الاصطدامات مع قوات البوليس أحيانا والعجز التام عن ايجاد حلول ناجعة؛ فكيف للأطفال وهم يرون كل هذا أمام أعينهم أن لا تتزعزع ثقتهم في التعليم والمدرسة هل يمكن أن نعتبر وضعية هؤلاء الأطفال أي أطفال الهجرة شبيهة بوضعية أطفال الشوارع ؟ إن عقد مقارنة بين هؤلاء وأولئك تظهر بأن الوضعية تختلف لأن الطفل المهاجر في بلد مختلف وثقافة مختلفة وحضارة وأناس ذوي لغة غريبة عما يوجد في بلده الأصلي وتكفي الإشارة هنا إلى صعوبة التفاهم والتواصل عند جهل لغة البلد المستقبل وهذا ما يحصل في الغالب الأعم.

---

(1) Mekki BENTAHAR; les Arabs en France; S.M.E.R; Rabat-1979; p.22

ثم هناك ظاهرة الفارين من بيوتهم الأسرية Run away كما هو الحال في بعض المجتمعات الغربية مثل أمريكا وعددهم المتزايد سنة بعد أخرى، الفرق بين هؤلاء وأولائك أن الأخرين ربما فروا في داخل نفس البلد ولو كانت بشساعة الولايات المتحدة الأمريكية.

التساؤل الملح بصدد الظاهرة هو ما الذي يدفع أطفالا قاصرين إلى خوض غمار تجربة الهجرة السرية؟ أيكفي أن نقول بأنهم لو لم يروا من يكبرهم من أقاربهم ومعارفهم في أحيائهم في قراهم في مدنهم لما أقدموا على ذلك. هل نحن أمام تقليد للكبار من لدن الصغار؟ لا نظن أن المسألة مسألة تقليد «أعمى» فحسب. ربما كان هذا تفسيرا لعامل من بين عوامل اجتماعية أخريتتعلق بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للأسرة، وحتى في هذه الحالة فلا يكفي أن نعزو كل شيء للأسباب الاقتصادية والفقر فهناك بدون شك تضافر لعوامل مختلفة ويلعب فيها العامل السيكولوجي الدور الكبير؛ أي تلك الدوافع النفسية القوية من رغبة جامحة في ترك بلد تنامى الإحساس فيه لدى فئات عريضة من الشباب وانتقل حتى إلى الأطفال، بعدم الرضا بعدم القبول بهذه القسمة الضيزى لثروات وإمكانات الوطن، حيت القلة تملك الكثير والأغلبية تقتسم القليل، مظاهر التفاوت الطبقي واليأس وانسداد آفاق المستقبل. إذا أضفنا استعراض أمارات البذخ والاستهلاك في السكن والسيارات والمقتنيات وما لذ من الطعام وما يلاحظ أيام الصيف أو العطل من دفعات العمال القاطنين بالخارج أي فئات من المهاجرين تبدو عليهم النعمة وعلامات اليسر والغنى.

يقول عبد الكريم الجويطي في تحقيقه الروائي الذي يعالج فيه الهجرة إلى إيطاليا في مدينة الفقيه بنصالح ويسلط الضوء على انعكاسات هذه الهجرة الأشبه بالجماعية نحو إيطاليا بالضبط : لنتمعن قليلا في هذه القدرة

الخارقة على المخاطرة بالموت التي تفجرت في منطقة عرفت في زمن الاحتلال ما يشبه الاستكانة والطواعية، وعاشت سنوات الاستقلال وكأن لا مطالب لأهلها في عصاب الرحيل الجماعي العاصف هذا، في منطقة يقول التاريخ بأنها عرفت أول تجربة سقوية عصرية في المغرب.

ويقول أيضا سيخيم ما يشبه التعقل على المدينة وهي تعيد اكتشاف فداحة ثمن عصاب الرحيل الجماعي، لكنها وبعد حين ستستسلم لغوايات وبريق المكان الآخر...

من يرى أسراب السيارات التي تعبر باب الخميس في شهري يوليوز وغشت يمكنه أن يفهم بحق بعض أسرار حمى الرحيل التي اجتاحت أراضي بني عمير.. فالسيارة والحقائب الكثيرة يكون لها فعل مزلزل في قلوب من تخلف بهم الركب وشلهم الانتظار والقلق لا أحد يدقق في كلفة ذلك من العذابات، ربما لهذا السبب تقدم المدينة للبحر أكثر قرابينها في الصيف... الصمت، الصمت العنيف وحده هو القادر على سبر ما حل بوطن يكبر فيه الأطفال وهم يطاولون حلم الرحيل[1].

أما الأستاذ محمد الخشاني فندعه يحكي لنا عن قصة معبرة جدا، وقد وجدنا فيها بعض ما يشفي غليلنا للجواب عن تساؤل ظل يراودنا طيلة الانشغال بموضوع هجرة الأطفال القاصرين من المغرب في اتجاه البلاد الأوربية ألا وهو: ألا يوجد من بين هؤلاء الأطفال الذين نتحدث عنهم رغم أن أذهاننا وتفكيرنا ينصرف مباشرة حين الحديث عن الأطفال إلى جنس الذكور فحسب، وهكذا يتم استبعاد سواء شعوريا أم لا

(١) جريدة الصباح (المغربية) ليوم ١٣ ماي ٢٠٠٠م.

شعوريا الجنس الآخر أي الفتيات الصغيرات. وملخص القصة هو أن الأستاذ محمد الخشاني كان يقوم ببحث حول عمل الأطفال بالمغرب وكان قد اختار بادية منطقة القصر الكبير بشمال المغرب، وكانت أمامه فتاة راعية صغيرة يستجوبها لم يتجاوز عمرها تسع سنوات؛ وبعد أن تلقى منها الأجوبة عن مختلف الأسئلة التي كانت تتعلق ب«طموحات أو تطلعات الطفل المستقبلية«، وبما أن الاستبيان كان مغلقا - أي محدد الأسئلة - فقد جاء من بين تلك الأسئلة سؤال حول الهجرة خارج المغرب... وكم كانت دهشة الباحث الخشاني عندما أجابت الطفلة الراعية القروية بقولها: «أنا أريد أن أهاجر إلى اسبانيا».

ويضيف محمد الخشاني أن ٢٣ ردا يفيد تقريبا نفس المعنى، وذلك من بين ٢٥٠ جوابا لعينة تتكون من فتيات تتراوح أعمارهن بين ١٢ و ١٤ سنة وبالخصوص اللواتي ينتمين إلى المراكز الحضرية.

وعند تقصي الباحث لأحوال هذه الطفلة وجد أن إحدى نساء القرية وهي ربة بيت قد هاجرت إلى اسبانيا وتركت وراءها الزوج والأولاد، وبعد أن جمعت بعض المال استطاعت أن تشيد للأسرة منزلا كبيرا (وفخما) يعد من أكبر البيوت في القرية؛ وهكذا اتخذتها الطفلة نموذجها ومثالها الأعلى في الترقي الاجتماعي وانتشالها من وضعيتها المزرية.

كيف يتم التعامل مع الظاهرة

لقد بدأت بعض المنظمات الحقوقية مثلا في اسبانيا تقرع في الآونة الأخيرة ناقوس الخطر من تفاحش هذه الظاهرة وما يصاحبها من مخاطر على حياة هؤلاء الأطفال وليس فقط تعرضهم لأشكال الاستغلال المختلفة؛ فماذا فعل المغرب من جهته كحكومة وفعاليات مجتمع مدني؟

لماذا لا يقابل هذا الاهتمام الأجنبي الحقوقي اهتمام وطني بهذا الموضوع؟ هل لشدة حساسيته وخطورته؟ إن البعض يعتبره كوباء ووصمة عار ن كموضوع لجنون البشر أو بالأحرى ظاهرة ل «عصاب جماعي» لدى فئة الأطفال القاصرين واندفاعهم بهوس إلى الهجرة السرية رغم أنه لم يبق منها أي وجه للسرية . إنها تشكل جزءا من كل، شريحة من مجتمع ، وليس بالتأكيد أزمة أطفال وشباب لوحدهم، بل أزمة مجتمع بكامله . صحيح أنها تتعلق بقئة صغيرة في سنها قليلة نسبيا في عددها وحديثة في ظهورها، إلا أننا نجد بأن المشاكل العويصة التي يتخبط فيها المهاجرون الكبار السابقون رجالا ونساء ما تزال لا تلقى بدورها سبلا لحلها ومنذ سنوات، فكيف ينبغي التفكير في مشاكل بضع مئات من الأطفال والعمل على إيجاد حلول لها قبل تفاقمها أمام المشاكل المتراكمة من قبلها؟ وباستثناء وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمكتوبة والمسموعة الوطنية والأجنبية علما بأن الأجنبية كانت هي السباقة إلى إثارة الاهتمام بالموضوع- التي كانت وما تزال تواكب الأحداث وما يكتنفها من رصد وتتبع لحركات شبكات التهريب البشري أو اعتراض طريق المراكب والقوارب في عرض البحار، أو محاولات الإنقاذ أو اعتقالات لهؤلاء المرشحين للهجرة أو اكتشاف لجثت

الغرقى . . . وغير ذلك ؛ باستثناء ذلك فإن الإهمال سرعان ما يطالها في الواقع المعيش . وحتى إذا انتقلنا إلى مجال الدراسة والتحليل لها أي للظاهرة فكأنه ما يزال نوعا ما مؤجلا وإلى حين . . . فلم يجرؤ أحد بعد على خوض غمار البحث العلمي الرصين والموثق عنها-في حدود علمنا وقد يكون مرجع ذلك إلى أن التناول العلمي لأية ظاهرة إنسانية مثل هذه يحتاج إلى انصرام وقت كاف عليها ، واتخاذ مسافة زمنية عنها ، وهو ما يعتبر ضروريا ولازما منهجيا لمقاربتها بتأن وموضوعية .

لابد من التساؤل عن مدى حجم الظاهرة والموقف الرسمي منها كيف يتعامل معها المسؤولون الرسميون؟ هل ثمة اعتراف بها أم تجاهل أم عدم إدراك لخطورتها؟ أو بالأحرى عدم وعي بوجودها أصلا ؟ أم أنها مادامت تقع على أرض بعيدة أجنبية (إيطاليا واسبانيا بشكل ملفت) فهي لا تعني هذه الجهات الحكومية في الداخل على الأقل . هل تدخل من اختصاصات الممثليات الدبلوماسية التي تتنصل عن قيامها بما يفرضه عليها الواجب . . .

وفي اعتقادنا أن هذه المسائل أبعد من أن تثير انشغال السفارات والقنصليات المغربية في الخارج ، ذلك أنها تظن أنها غارقة فيما يكفي من المشاغل ولا تريد مزيدا منها . هل مؤسسة الحسن الثاني للعاملين بالخارج هي الجهة التي عليها أن تعتني بهذه الظاهرة الحديثة الظهور نسبيا؟ أم أن الكل لا يريد ولا يرغب في إثارة صداع للرأس بالالتفات إلى هذه الفئة من فلذات أكبادنا؟ ومن الغريب أن الجهة المكلفة بملف الهجرة هي وزارة الداخلية ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على طغيان المقاربة الأمنية الضيقة في معالجة الموضوع-الظاهرة على باقي المقاربات الأخرى . ربما كانت وسائل الإعلام وحدها التي تحرك هذه المواجع سواء في البلاد المستقبلة لهم

والتي تنقل عنها وسائل إعلامنا الوطنية . وقد يخفي الكثير منا رؤوسهم في التراب ما دامت الظاهرة بالغة التعقيد ولا يستطيع أحد أن يحدد العدد الإجمالي أو أن يحصر أبعاد الظاهرة من حيث أماكن التواجد ما دام الأمر يتعلق بأطفال/ أحداث رحل بين القرى والمدن الأوربية فهم أشبه بما يطلق عليهم أطفال الشوارع بصيغة مروعة أكثر ، ذلك أن المدن والشوارع مدن وشوارع أوربية إيطالية واسبانية ولعل المآسي نفسها أخطر وأفظع . فكيف لا يدنو أكثر هؤلاء من حافة الانحراف؟ وكيف لا يكونون عرضة حتى للجنون ومختلف الاضطرابات السلوكية والنفسية؟

في غياب دراسات وأبحاث ميدانية رصينة لظاهرة هجرة الأطفال المغاربة إلى بلاد الغربة تبقى الكثير من نقط الاستفهام قائمة فيما يخص كيف يسدون رمقهم في هذه البيئات؟ كيف يستطيعون ضمان عيشهم في مستوياته الدنيا؟ أين يقضون لياليهم؟ و ما ذا إذا وقعوا فريسة للمرض؟ وربما يكون من العبث الحديث هنا ، في حالتهم ، عن الحق في التربية والتعليم والحق في العيش في جو يسوده الاستقرار والعطف الأسري وغيرها من الحقوق الأساسية لمن هم في سنهم . . .

الوضعية الصعبة للأطفال «الحاركين»

ربما كانوا في أحوال أبسط ما يقال عنها أنها أقصى درجات العزلة والنبذ ـ النبذ المزدوج أو المضاعف-لقد نبذهم مجتمعهم الأصلي في الأول ولفظهم ، ولن يقبلهم المجتمع الذي حلوا به غير مرغوب فيهم ، فهل بمقدورهم أن يواجهوا هذه الصعوبات؟ هل باستطاعتهم تحدي كل الصعاب والعراقيل ؟ هل سيكسبون رهان المغامرة «النجاح» في التغلب على آفاق المجهول المشرعة أمامهم؟ كم منهم سيستطيع اجتياز الاختبار الصعب؟ كم

منهم ستنهار قواه العضلية البدنية والمعنوية دون أن يبلغ ما يتمناه؟ هل سيجد في الظروف المتاحة ما ينقذه من المطاردة بكل أشكالها، من التشرد؟ كيف ينجو من شرك الأشرار والعصابات والمافيات وغيرها من شبكات الجريمة والدعارة والمخدرات المحكمة التنظيم والتي عندما تحكم قبضتها عليهم لا يكون لهم فكاك منها؟ فكونهم خارج جميع المؤسسات الاجتماعية بما فيها الأسرة والمدرسة والمجتمع الأصلي، فلا ينتظر أن ترحب بهم هذه المجتمعات التي تعتبر أنهم اقتحموها بدون استئذان . . . من هنا يسهل وقوعهم في براثن تلك الشبكات . . .

لكن وقبل كل شيء آخر، ألا يمكن التساؤل عن وضع هؤلاء الفتية الجديد في هذه البلدان ؟ كيف ينظر إلى وضعيتهم القانونية خاصة إذا كانوا مهاجرين سريين-أي بصورة غير قانونية؟ إذن وإزاء هذه الإشكالية من يحمي حقوقهم؟ إذا افترضنا أن لديهم حقوقا في هذه الوضعية، هل يمكن القول بسهولة أن المسؤولية تقع على الدولة التي صدرتهم بطريقة غير مباشرة وكفى؟ أم أنهم قد خالفوا القانون لأن دخولهم تلك البلدان كان في الغالب بطريقة خارجة عن القوانين ، فيجب أن يعاقبوا ويسجنوا ويودعوا في مراكز حراسة أو يردوا إلى بلدانهم . والحال أن هذه الاجراءات ليست بناجعة ولا كفيلة بحل المشكل، ذلك أنه أعقد من ذلك بكثير . . . هذا إذا افترضنا أن هؤلاء الأطفال / الأحداث لم يقترفوا أي جرم آخر إلا دخولهم واجتيازهم الحدود بدون تأشيرة ، بدون جواز، بدون أية هوية أو ورقة إثبات لها ، ناهيك إذا ضبط هؤلاء في أعمال سرقة أو نهب أو تسول أو تشرد أو غير ها من المخالفات والجرائم الصغيرة. وهي لعمري الممارسات التي يسقط فيها أغلبهم وهم مجبرون على ذلك في سبيل العيش كلفهم ذلك ما كلفهم . . .

لن ندخل الآن في نقاش قانوني أكاديمي حول ما إذا كانت الهجرة السرية فعلا إجراميا أو غير إجرامي ، أو البحث عن تبريرات إنسانية ومن جانب حقوقي . ولكن ما يهمنا أكثر هو محاولة التعرف على الأسباب السيكولوجية والبواعث الاجتماعية التي تشكل خلفية المهاجر الصغير التي دفعته إلى ركوب مغامرة الهجرة . وكما هو معروف في أدبيات الاتجاه الفينومنولوجي فينبغي التحري عن مغزى أو معنى الفعل بالنسبة للفاعل ، فكيف يدرك الطفل/ الشاب اليافع هذا »العالم«عالم أوربا »السحري« في ضيافة المقت والاحتقار والحجز والاعتقال ثم الطرد .

مثال استغلال حتى لصغار الرياضيين

من الدوافع إلى هجرة الشبان هي ما يتعرضون له من استغلال خاصة في رياضة ألعاب القوى ؛ الاستغلال مصدره الذين من المفروض فيهم حماية ورعاية هؤلاء الشبان أي من المسؤولين الرسميين عنهم في «الجامعة المغربية لألعاب القوى» فبمجرد ظهور بوادر النبوغ لدى بعض «البراعم»الذين يطمحون إلى الشهرة والمال والمكانة الرفيعة والمستقبل الواعد المشروع يتصدى لهم «تجار ومرتزقو الرياضة» الذين يسيؤون لسمعة البلاد مما يضطر هؤلاء الأبطال الصغار للتفكير في الهروب وانتهاز فرص الهجرة إلى الخارج ؛ هؤلاء الأبطال سرعان ما يتمكنون من الانضمام لفرق أجنبية والتي تتلقاهم بترحاب . بل إنهم سرعان ما يحملون قمصان ورايات أجنبية عندما يتيسر أمامهم حمل الجنسية الأجنبية لتلك الدول التي احتضنتهم . إذن لننظر في هذه الحالات التي نجمت عن الغبن والاستغلال من أبناء البلد وظلم ذوي القربى وهو أشد مرارة مما يدفع إلى التنكر لقيم الوطن والتخلي كرها عن الانتماء إليه وحمل جنسيته . ألا يمكن أن نعتبر أن هذا السلوك

شيء مخجل حقا؟ والسؤال الذي يجب أن نطرحه هنا هو: هل يفكر في الهجرة يوجد مواطن مغربي- ولو كان شابا جميع حقوقه وكرامته مضمونة؟

وجدير بالإشارة كذلك أن ما يقع في ميدان الرياضة الذي ينبغي أن يظل شريفا وبعيدا عن التصرفات المشينة وقع مثله من قبل في مجال هجرة الأدمغة والطاقات البشرية الشابة، تلك الطاقات الخلاقة والمبدعة في وطننا العربي عموما والمغرب بصفة خاصة؛ لكن مع فارق وهو أن المآسي تكون أقل بالنسبة لهذه الفئة الأخيرة والتي لم تكن لتجد في بلدانها هي الأخرى ظروفا ملائمة للدراسة والبحث وما يتطلبه ذلك من أجواء الحرية والإمكانات والوسائل ومن التشجيع والتحفيز ومن أسباب العيش الكريم الرغيد؛ فتتلقفها دول أخرى تقدر العلم والبحث حق قدرهما فتهيء لهم البيئة المساعدة على العطاء والبذل والتفرغ للأعمال العلمية المختلفة. في مقابل هذه المعاملة وهذه المغريات، لنا أن نتصور كيف سيكون الموقف إزاء »الحاركين« عن طريق الهجرة السرية بما فيهم الأطفال؛ خاصة وأن أغلب هؤلاء غير مؤهلين وربما لم يكتب لهم أن يكملوا دراستهم ولو في مستوى التعليم الأساسي. إذن فالنظرة إلى الفئتين ستتغير والموقف منهما سيختلف فبقدر ما تفرض الفئة الأولى الاحترام بتكوينها، بعلمها، بقيمتها الفكرية سينظر إلى الفئة الثانية نظرة ازدراء واحتقار وتوجس...

المراجـــــع

أولاً: المراجع العربية

أحمد إحدوثن، المغرب واسبانيا ، سلسلة شراع، العدد ٤٧ ، طنجة، المغرب.

أحمد البكاي . وضعية الطفل المغربي في المهجر / هولندا نموذجا، مطبعة إليت الرباط، ١٩٩٤م.

أحمد البكاي. الإشكالية النفسية للطفل/ الشاب الأوربي المغربي في أفق ٢٠١٥ ، سلسلة الطفل الشاب/ الأسرة والهجرة، دراسة ميدانية الطبعة الأولى، مطبعة امبريال ، الرباط ٢٠٠٠م.

أعمال ندوة «الهجرة السرية» نظمتها كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس أكدال، الرباط، ١٩٩٩م.

الصباح ليوم ١٣ ماي ٢٠٠٠م.

جرائد : الاتحاد الاشتراكي ليوم ١٢ أكتوبر١٩٩٩م.

حسن الضيقة : الظاهرة الرأسمالية نظرة نقدية في التاريخ والايديولوجيا، دار المنتخب العربي، بيروت، ١٩٩٤م.

د. وليم الخولي: الموسوعة المختصرة في علم النفس والطب العقلي، دار المعارف بمصر، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٨٦م.

مجلة عالم العمل ، منظمة العمل الدولية، العدد الرابع ، يونيو ١٩٩٣م، مكتب العمل الدولي جنيف.

ثانياً: المراجع الأجنبية

Actes du Colloque International Femmes et Migration

BENTAHAR Mekki; les Arabs en France; S.M.E.R; Rabat-1979.

EDOUARD Moha;Immigrés autre enjeu politique ; Zin Editions; Imprimerie Eddar El Beida ;1987.

KHACHANI Mohamed; la femme marocaine immigrée dans l espace économique des pays daccueil : quelques repères in Revue Politique et Economique du Maroc ; Numéro Spécial:

MICHEL-CHICH Danielle ; déracinés ;, les pieds noirs aujourd'hui ;édition Plume ;Paris ; 1990.

سوء معاملة الأطفال وعلاقتها بالانحراف

أ.د مجاهدة الشهابي الكتاني

سوء معاملة الأطفال وعلاقته بالانحراف

تفرض ظاهرة الانحراف اليوم، الحاجة المتزايدة لدراستها دراسة تتبع من معطيات البيئة العربية، لاستكناه ابعادها المعقدة والمتداخلة فيما بينها، وتحليلها تحليلا موضوعيا يمتاز بالشمولية إلى أبعد حد كي لا يغفل عاملا أساسيا في جوهر السلوك المنحرف، وبالخصوصية إلى أعمق حد في نفس الحين كي لا يفوت على الحالة الفردية المدروسة فرصة التشخيص السليم، لاختيار العلاج الناجع بهدف إنقاذ حالة إنسانية من اجواء الانحراف، فيبعث فيها الإرادة الواعية لاكتساب صيغة سلوكية توافقية تحقق اندماج الفرد في مجتمعه بصورة مرضية، وتعزز شعوره بالانتماء إلى أسرته ومجتمعه ووطنه وحضارة أمته، على ان يتوافر له حد ادنى من الشروط البيئية الملائمة لتحقيق ذلك الهدف.

إن الانحراف سلوك لا ينشأ بين ليلة وضحاها، بل هناك مراحل سابقة تهيىء أسبابه، وهي كامنة في معطيات البيئة التي يعيش فيها الطفل، لهذا أرى ضرورة إيراد الأفكار الأساسية ذات العلاقة بالموضوع لاستشفاف النقاط التي قد تنفذ من خلالها أساليب سوء المعاملة عن قصد أو عن غير قصد عبر التعامل مع الأطفال.

تبدو الإحاطة بموضوع سوء معاملة الأطفال وعلاقته بالانحراف سهلة في هذه العجالة، لكن التأمل في فحواه يشير إلى أنه مترأمي الأطراف، فعلاقة سوء معاملة الأطفال بالانحراف قد تبدا في الأسرة على أبسط مستوى ودون قصد، مثل عدم الانتباه لطفل يبكي لسبب أو لآخر، مما قد يشعره بأنه محروم من العناية، وأنه يعاني من سوء المعاملة خاصة إذا تكرر بكاؤه وتكرر إهماله، وتنتهي العلاقة تلك بأعقد مستوى وبقصد، مثل

معاملة الأطفال خلال الحروب، خاصة إذا كانت حروبا غير متكافئة القوى والدوافع، وخلفت أوضاع تفكك مجتمعي قد تؤدي إلى حالات انحراف ظرفية ومفاجئة نتيجة اختراق الحد الفاصل بين الحياة الآمنة والحياة المهددة، وهي حالات لا يحمل أفرادها من سمات الشخصية المنحرفة أية دلالة.

ونظرا لاتساع الموضوع سوف اختار الحديث عن سوء معاملة الأطفال في الأسرة وعلاقته بالانحراف من الزاوية السيكولوجية تحديدا لذلك ساتطرق إلى أهم الافكار المتعلقة بالطفل والتنشئة الاجتماعية والانحراف في حدود مقتضيات الموضوع.

أولا: الطفـــــل

تبدا أهم المؤثرات في تكوين شخصية الطفل منذ المرحلة الجنينية من خلال تصالب معطيات الوراثة عبر الأجيال، إضافة إلى تأثيرات البيئة خلال مرحلة نموه الجنيني، وهي تأثيرات بعيدة المدى على حياته النفسية.

لقد ورد في السنة النبوية، إذا ولد المولود، يكون الأذان بأذنه اليمنى، والإقأمة بأذنه اليسرى، فقد روى الإمام احمد وأبو داوود والترمذي (أن رسول الله ﷺ، أذن في أذن الحسن بن علي رضي الله عنهما حين ولدته فاطمة رضي الله عنهما)[1].

من خلال هذه السنة النبوية نستدل على ان الوليد يسمع وان ما يسمعه ينطبع في ذاكرته، «فيكون أول ما يلامس سمعه الغض كلمة التوحيد، مما

(١) المذكور، خالد، أولادنا على ضوء شريعتنا، الدروس الحسنية، وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية الرباط ١٤٠٨ هـ ص ١١٩.

يطبع أثرا هاديا في قلبه ويستجيب لهديه ودعوته»[1] وهذا يعني ان حاسة السمع تكون نامية قبل ولادة الطفل.

وفي أواخر القرن العشرين الميلادي أظهرت الأبحاث التجريبية التي انجزتها الباحثة «بتي غولاند P. Golland» من مركز التصوير بالصدى المغناطيسي في «نوتنغهام Nottingham» بكندا بصحبة مساعديها، صورا مباشرة لدماغ الجنين لتتبع نشاطه الدماغي حين يستمع إلى صوت أمه، تبين بوضوح نشاطا على مستوى الفص الصدغي، حيث توجد المنطقة النفسية السمعية، مما يؤكد ان الجنين منذ تخلقه يكون على اتصال بالعالم الخارجي عن طريق حاسة السمع ابتداء من أواخر الشهر الرابع، إذ يسمع صوت أمه ونبضات قلبها[2، 3].

كما بينت الأبحاث أن الجنين يبكي إذا ما انزعج بسبب الضجيج حوله في البيئة، ويتأثر بالانفعالات والهزات العاطفية التي يعيشها إنه، كذلك يحلم خلال نومه ويبتسم «فهو لم يعد ذلك الكائن المجهول والاحتمال الغامض، بل كائن موجود وإنسان كامل الإنسانية».

وهذا يؤكد على أهمية المرحلة الجنينية وضرورة العناية بها.

أما الطفل الوليد فقد كانت الأفكار السائدة حوله في الأربعينات والخمسينات من القرن العشرين تصوره كمجرد رضيع عشوائي السلوك، ويقتصر على ردود الفعل، لكن الأبحاث التجريبية بينت ان الوليد يحمل

---

(١) الخطيب عبد الغني، الطفل المثالي في الإسلام، المكتب الإسلامي، بيروت/ دمشق ١٣٩٩هـ ١٩٨٩م ص ٧١.

(٢ ، ٣) مجلة الفيغارو عن الاتحاد الاشتراكي كل شئ عن حياة الجنين قبل الولادة عن صحيفة الاتحاد الاشتراكي الرباط أكتوبر ١٩٩٩م.

منذ الشهور الأولى لولادته «شبكة واسعة من القدارات المعرفية واللسانية والإدراكية وبالتالي الاجتماعية»[1].

فقد لاحظ وولف في ١٩٥٩م، أن الأيام الأولى من حياة الوليد تتسم بمراحل متميزة منتظمة تناسب تصرفات محتملة وحالات خصوصية، وهي «النوم العميق والنوم العادي، والنوم المشوش والنعاس واليقظة والنشاط المستقطب والنشاط اللاهي»[2].

فالنشاط المستقطب يعتبر شاهدا على نضج ما بعد الدلادة، هذا النضج بدوره يعتبر نقطة الترسيخ لأنشطة النمو التي يستحقها الوليد في المجال الملائم لحواسه ولقدراته على الإدراك المعرفي، وقد لاحظ لويس Lewis في ١٩٦٧م وجود علاقات متلازمة بين النشاط والنباهة لدى الوليد وبين قدرته على النتباه فيما بعد، والعكس صحيح، فالأطفال غير النشيطين يعتمدون عادة على من حولهم كي يوفر لهم حوافز، كما يتطلبون تدخلات أكثر حزما من اوليائهم كي يبلغوا ويتحملوا حدود النباهة والانتباه، وهما على غاية الأهمية بالنسبة لتواصل نموهم المعرفي.

وبينت أبحاث ميكايل Micail في ١٩٧٤م، تطور القدارات الحسية الأساسية التي تقوم بوظائفها باكرا جدا، ويساعد نمو الحواس على اكتساب الانطباعات وتنسيقها وتحويلها إلى أفعال لاستكشاف العالم حول الطفل

(١) هاريس أدريان المؤلف البكاري صالح المترجم أنماط تنشئة الطفل اجتماعيا، الدار العربية للكتاب طرابلس تونس عنوان المقال، آخر ما اكتشفه البحث الأمريكي الشمالي حول تنشئة الطفل ص ٧٩ .

(٢) هاريس أدريان المؤلف البكاري صالح المترجم أنماط تنشئة الطفل اجتماعيا، الدار العربية للكتاب طرابلس تونس عنوان المقال، آخر ما اكتشفه البحث الأمريكي الشمالي حول تنشئة الطفل ص ٧٩ .

خلال السنة الأولى، مما يهيئوه لأمتلاك بداية التحكم في بيئته المادية وفي محيطه الاجتماعي.

وبالنسبة للمواقف الحسية والإدراكية عند الوليد تبين ان المتابعة البصرية تبدأ مبكرة جدا، كما أن لديه قدرة على المعرفة المبكرة بالأشكال، وهو يفضل الوجه البشري والحوافز الشبيهة به حسب «فاغان Fagan» ١٩٧١م.

والفكرة المستخلصة مما سبق أن الوليد يمتلك ويستغل ردود فعل بصرية أكثر تنظيما وحساسية أكثر انتقاء مما كان يعتقد.

أما بالنسبة لعمليات الإدراك خلال السنة الأولى من حياة الطفل، فقد تبين أن المسرح البصري انتقائي منذ الايأم الأولى لولادته، إذ يفضل الاشكال التي تساعد على الاستكشاف البصري كتقابل الألوان.

ويرى «برينشتين Bernstein ١٩٧٥م» أن الطفل يولد وله إبصار ثلاثي الصيغة. كما ان الصوت البشري يثير لدى الوليد ردود فعل انتقائية حادة، كما يثيرها الوجه البشري، وقد بين «ايماس Eimas» وفريقه ١٩٧١م أن البنى الحركية لسماع الصوت تناسب من بعض الحدود البنى الصوتية في لغة الكهل، وذلك منذ الشهر الأول من عمر الوليد، وهذه خطوة هامة لامتلاك اللغة سلبيا في المرحلة ما قبل اللسانية. حيث الإيماءات والابتسامات لغة تواصل علينا ترجمتها.

في نهاية السنة الأولى تظهر عمليات تمثل وتذكر جديدة، من خلال ما يثير انتباه الطفل وحيرته مما حوله من مجهول، مما يغني حصيلة معرفته حسب أبحاث «ميكايل Micail» ١٩٧٤م، وهذه الظاهرة تدعم بشدة تحليل «بياجي Piqget» لانماط النمو، من حيث أن الحس المعرفي لدى الطفل الصغير هو

الأساس الذي يترجم عنه السلوك، كما أن الاستكشاف واللعب هما تعليم يعد للنمو المعرفي لدى الطفل خاصة لاكتساب اللغة.

والخلاصة ان هذا التقدم الواضح في القدرات المعرفية واللسانية والإدراكية خلال السنة الأولى يجعل الوليد جاهزا للمشاركة في العلاقات الاجتماعية عبر تفاعله مع أمه بشكل خاص وهذا ينقلنا إلى الحديث عن التنشئة الاجتماعية.

ثانيا: التنشئة الاجتماعية

التنشئة الاجتماعية هي عملية التعلم والتعليم والتربية القائمة على التفاعل الاجتماعي، الهادف إلى اكتساب الفرد منذ الطفولة حتى الشيخوخة سلوكا ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة، تمكنه من مسايرة الجماعة والتوافق الاجتماعي معها وتيسر له الاندماج في الحياة الاجتماعية[1].

وقد اهتمت الأبحاث الحديثة بدراسة التفاعل بين الأم والوليد استمرارا لآراء «ميلاني كلاين Melanie Klein» حول أهمية وجود رابط وثيق وحميم دائم بين الأم والطفل، لأن كل شكل من اشكال الضعف أو الفقد لهذا الرابط مضر بالطفل خاصة خلال الطفولة المبكرة، حيث يكون الوليد صورة عن أمه تترسخ في لاشعوره، فالرعاية الكافية غذائيا وعاطفيا تشعره بالاطمئنان فيكون صورة للأم الطيبة في ذهنه، سيضفي مشاعره اتجاهها على الآخرين مستقبلا عبر مواقف إيجابية، مما يدل على حياة انفعالية

(١) زهران، حامد عبدالسلام، علم النفس الاجتماعي ط٣ عالم الكتب ـ القاهرة ص ٢٠١.

مستقرة، والعكس صحيح فالإهمال العاطفي للطفل ونقص الرعاية، يطبع في لا شعوره صورة سلبية للأم سيضفيها على الآخرين فيما بعد، عبر السلوك القاسي والعدواني دإلا بذلك على ما عاناه من قصور عاطفي في طفولته[1].

وقد حللت الأبحاث المعاصرة للارتباط العاطفي بين الأم والوليد انعكاسات وتأثيرات هذا الارتباط على الأم أيضا، كنظام تفاعلات ثري ومعقد ومتبادل بين الطرفين، بحيث يكون سلوك الطفل باعثا لسلوك الأم عبر تفاعلات مستمرة بينهما حسب فترات النشاط ويمكن اكتسابها عبر التنشئة.

إن أهم استنتاج لدراسة التفاعل المتبادل بين الأم والطفل خلال الشهور الاولى هو أن هناك فترات اتصال يتزايد خلالها انتباه الطفل إلى أقصى مدى، ثم يتناقص ليدخل مرحلة أهدأ. ويتطابق تفاعل الأم مع تطور تفاعل الطفل ويتزامن معه إذا كانت الأمور تجري على ما يرام. وهذا النسق التفاعلي أساس الرابطة العاطفية. وهو غريزي لا دخل للأم والطفل فيه وهدفه الأساسي المحافظة على نوع من الانضباط الذاتي البيولوجي، لا يكون فيه الطفل محل رعاية زائدة أو إهمال تام. وهذا الانضباط هو جوهر التوافق النفسي الاجتماعي بين الأم والطفل.

لكن الانضباط الذاتي البيولوجي لا يسير دوما ضمن هذا النسق، فقد لوحظ لدى الأم أحياناً ضرب من السلوك السلبي كتعمدها المبالغة في تحفيز الطفل خلال مرحلة الهدوء وانخفاض التفاعل، مع أن الأساس في هذا

---

(١) الشهابي مجاهدة. شخصية الجانح. دار الأمان الرباط ١٩٨٦م، ص ٥٤.

التفاعل توازي الاتصال بين الجانبين للمحافظة على معدل مناسب من الانضباط البيولوجي. لأن هذه التفاعلات الهامة لإقامة الرابطة العاطفية وتثبيتها هي كذلك هامة بالنسبة إلى نمو مختلف المؤهلات المعرفية واللغوية، عن طريق المحاورة والحديث المتبادل خلال اللعب والنشاط اليومي، ولا شك ان أفضل المواقف التفاعلية هو الذي تضبط فيه الأم وتجس إمكانات الطفل، فتنظم حوافز العالم الخارجي وتقدمها له في شكلها الأمثل خلال السنة الأولى بالخصوص، لتكون نموذجا يقتدي به الطفل في أسلوب حياته مستقبلا.

إن هذه الأبحاث وما قدمته من نتائج، ذات أهمية خاصة لما توليه من عناية لدور الأسرة النووية كعامل تنشئة اجتماعية لا بديل عنه إلا في ظروف استثنائية.

لكن وجود أركان الأسرة النووية لا يعني بالضرورة قدرتها الفعلية على الاضطلاع بمسؤولية تربية النشء. ولا سبيل إلى النجاح بهذه المهمة إلا باعتماد أساليب تربوية ملائمة بعيدة عن سوء المعاملة.

ذلك أن أسلوب تربية الراشد للطفل ينعكس على تطور الأنا وتماسكها، كما يعمل على صياغة الأنا الأعلى سعيا وراء تكامل الشخصية بكل جوانبها البيولوجي والعقلي والروحي والنفسي والاجتماعي والانفعالي.

إن طفل اليوم هو راشد الغد وتنشئته الأسرية بطريقة سليمة، هي حجر الزاوية في تكوين شخصية متوازنة، تكفل له تفادي رياح الانحراف. خاصة وقد تزايدت في هذا العصر قوى الجذب والاستهواء للسلوك المنحرف، وتناقصت سبل الوقاية من المؤثرات السلبية، نتيجة ضعف التوجيه التربوي الناشئ عن أسباب شتى اجتماعية كتفكك الأسرة، واقتصادية كالفقر

والبطالة، وثقافية كالجهل والامية، وخلقية كضعف الوازع الديني وغياب المثل الأعلى والقدوة الحسنة في محيط الطفل. إضافة إلى أسباب تتعلق بصفات الطفل الشخصية وسماته النفسية والخلقية والاجتماعية كاللامبالاة وضعف الإرادة والميل للعدوان وحب التقليد والعزلة ومعاناة مشاعر النقص. وهذا ينقلنا للحديث عن سوء معاملة الطفل.

سوء معاملة الطفل

ورد في قطر المحيط للمعلم بطرس البستاني ما يلي:

أساء: ضد أحسن.

السوء: الفجور والمنكر والشدة والذنب والضر والقتل.

عامل: عمل، صنع وفعل.

عامله معاملة: سأمه بعمل.

تعاملا: عامل بعضهما بعضا.

يتضمن المعنى العام لسوء المعاملة الابتعاد عن التعامل الذي يحترم إنسانية الطفل، ولعل أفضل نهج للاستدلال على واقع العلاقة بين سوء المعاملة والانحراف يكون بإيراد ما يمكن من الأمثلة المتضمنة أساليب المعاملة السيئة التي نصادفها عبر عملية التنشئة الأسرية للطفل، مع الإشارة إلى ان هذه الاستشهادات ما هي إلا خطوط عريضة للتقريب من الموضوع، وان العامل الحاسم في صتيان السلوك المنحرف يتعلق بشخصية الطفل.

لذلك يمكن القول إن تنوع أساليب المعاملة غير السليمة للأطفال قد يصوغ مستقبلا أنماطا شتى من السلوك المنحرف.

فإذا اعتمدت الأسرة أسلوب اللامبالاة والفوضى فتركت الحبل على الغارب دون أي ضبط أو توجيه، اللهم إلا إذا التجأت للعقوبة الجسدية بين حين وآخر، بسبب سلوك تافه أو خطأ بسيط أقدم عليه الطفل دون أن يستحق عليه، في الوقت الذي قد يقترف ذنوبا حقيقية فلا يعاقب عليها، تكون النتيجة عدم وضوح الرؤية في ذهن الطفل مما يؤدي إلى شعوره باللأمبالاة حتى بالعقوبة التي تنزل به وتؤلمه جسديا ونفسيا. وقد تتولد في أعماقه مشاعر العدوان والرغبة في الانتقام، بديلا عن التفاعل الاجتماعي السليم الذي يهدف إلى اكتساب سلوك توافقي يعزز شعوره بدوره الاجتماعي وبتقبل الآخرين له مما ييسر له التلاؤم على صعيد المجتمع.

عندما لا يحصل هذا الاتجاه السوي في العلاقات ضمن الأسرة يشعر الطفل بالاغتراب في محيطه الأسري ثم في المجتمع، وهذا الشعور بالاغتراب يمهد للانحراف، وإلى هذا النوع من الشعور ترجع الاتجاهات »القدرية« وكان الانحراف يصبح الشكل الوحيد الذي يستطيع الفرد انتهاجه في حياته لإثارة اهتمام الآخرين وإشعارهم بوجوده. فبهذا السلوك يستثير غضب الآخرين ونقمتهم عليه وكأن أسلوبه هو قدره الذي لا يستطيع منه انفكاكا.

وإذا ما ازداد أسلوب التنشئة الاجتماعية لا مبالاة بالطفل إلى درجة الحرمان العاطفي وضعف التعاطف الوالدي معه وافتقار الجو الحميمي، يتوقع للطفل أن يمتثل لحياة العصابة وكأنها بديل عن سلطة الأسرة، وقد يسعى إلى تزعم العصابة نتيجة عدوانيته، فيتحدى المجتمع ويعادي الآخرين ويلومهم لأنه يراهم مصدرا لظلمه واضطهاده، وقلما يشعر بالندم أو الذنب على سلوكه العدواني الذي يقترفه. ولا يهتم للثواب أو العقاب، وهدفه الأساسي استقطاب اعتبار أفراد العصابة لشخصه، لتعزيز شعوره بالأهمية

تعويضا عن إهمال أسرته له، وإذا انساق أفراد العصابة له فليس إعجابا به ولكن رهبة من خشونته وقسوته وميوله الانتقامية، وإذا اتجه للسرقة فليس بدافع مادي بل كتعويض عن الحب الأسري المفقود، وغالبا ما يستمر عبر حياته مستقبلا في سلوكه الجانح ذاك كصدى لحياته الوجدانية المقفرة.

أما إذا كان أسلوب التنشئة الاجتماعية متشددا مع الطفل، كابتا لحريته مانعا لأدنى شعور بالاستقلالية لديه، محاصرا سلوكه بقواعد ومعايير متزمتة عليه الالتزام بها وإلا نزلت به عقوبات معنوية تقهر نفسيته، كالتهديد بالنبذ الوالدي وبسحب بساط المحبة الأسرية، فإن موجة من التوتر الداخلي والشعور بتهديد أمنه ستحاصره، فلا يجد أمامه إلا الالتجاء إلى وضعية التوحد مع والديه لتعذر استقلاليته أمام هذا القلق الوالدي المحيط به. فتكون ردة الفعل المنتظرة، التعلق المفرط بأسرته.

إن الميل الوالدي للحماية الزائدة للطفل يسئ إلى نموه الانفعالي، كما أن استنفار مشاعر الطفل نحو الكف الزائد لعفوية السلوك واعتداله، يمهد لتكوين النمط العصابي للشخصية التي يحيطها القلق والشعور بالدونية وعدم الكفاءة. وعلى الرغم من مظهر الطفل الذي ينم عن الطاعة والسلوك المعتدل في المدرسة، والالتزام بالهيكل العام للنظأم، إلا انه - كرد فعل للخضوع المفروض عليه من قبل الأسرة - يتجه إلى الانعزال عن الآخرين ويتخذ سلوكه نمطا ساديا خبيئا، يعبر عنه مثلا بالسرقة القسرية الرمزية دون مبرر مادي لعدم قدرته على ضبط اندفاعه أو بأشكال أخرى من السلوك الانحرافي.

إن دور الوالدين يتطلب مساعدة الطفل على تنأمي ثقته بذاته للتوفيق بين رغباته والواقع، ضمن استعداداته الفطرية، بطريقة تضمن له الابتعاد

عن تلقي الاوأمر فقط والالتزام بتنفيذها فقط مما يعطل تربية ثقته بذاته، ذلك ان الشعور بالذات يكتسب تدريجيا عبر مراحل الطفولة. وحين يفتقد الطفل أسباب المناخ الأسري الحازم دون تعصب، والمرن دون إسفاف بحيث يفتقد أسباب النمو المتوازن لشخصيته، فإنه سيواجه صعوبات ومشاكل يفشل في وضع الحلول الملائمة لها لنقص في تربية إرادته. فيتخذ أساليب غير توافقية أو جانحة هي بمثابة تعبير متوقع عن الذات غير الناضجة.

وإذا اتجهت التنشئة الاجتماعية إلى العقاب الجسدي المستمر، كانت مصدرا لاكتساب الطفل السلوك العدواني الهادف وهذا الرأي نجده عند «باندورا Pandora» الذي يرى في سلوك الطفل اقتداء بالنموذج الأسري فيعتمد على ما يتوقعه من فائدة تعود عليه، أو هدف يحققه أو تعزيز وتدعيم يجده من المحيطين به. وفي حالات النبذ يبحث عن العصابة كبديل يتكيف معه ويقدم له الولاء، ويشعر بالالتزام نحوه، وهو يقوم بعمليات الكف مع العصابة بشكل سوي، لانها الملإذ الانفعالي البديل عن الأسرة، وإذا التجأ إلى السرقة فبهدف الكسب، لذلك فهو يخطط بإحكام لعدوانه كي لا يكتشف أمره، وعادة ما يغدو في المستقبل من المجرمين المزمنين.

ويشكل التشرد مصدرا هاما لنمط خطير من الانحراف لأنه يبدا في سن مبكرة جدا، وهو مؤشر لوجود مشاكل نفسية لدى الطفل تدفعه إلى الهرب من المدرسة إلى أي مكان يجد فيه سرورا كالحدائق العامة والسينما والأسواق، ليلعب أو ليتجول وحيدا أو مع مجموعة من أمثاله، ويلاحظ أن الصبيان أكثر ميلا إلى هذا الغياب غير الشرعي من المدرسة، فهم أكثر عدوانية وبحثا عن تأكيد الذات من البنات، وأقل خوفا من العقاب إذا ما قبض عليهم.

وما يشجع الأطفال على الهرب من المدرسة انعدام المراقبة الأسرية لتحصيل الطفل بعد اليوم المدرسي، وعدم اتصال الأسرة بالمدرسة خلال اجتماعات الآباء أو بين الحين والآخر لمتابعة أوضاع أبنائها في المدرسة، والمتشرد يبدي غير قليل من الاضطرابات الانفعالية، «لذلك فإن دوأم الطفل المنتظم على المدرسة يعتبر منبئا قويا لتكيفه أثناء الرشد»[1]. إن تربية الطفل على احترام النظأم والقيأم بالواجبات المدرسية، يعلمه معنى الالتزام بالقانون الاجتماعي، فينشأ مهيأ ليكون مواطنا صالحا.

«إن التشرد سلوك يهدف إلى التغلب على الإحباطات بتجنب مصدرها»[2] فالتلميذ الذي فشل في الحصول على مستوى تحصيل جيد يساعده على الانتقال إلى القسم التالي، يعاني من فشل اجتماعي في الوقت نفسه لأن رسوبه وتكراره القسم يغير من موقعه بين زملائه، وغالبا ما يصعب عليه تكوين صداقات بديلة مع التلأميذ الجدد، كما أن إعادة نفس المواد على مسأمعه يصيبه بالملل، وقد يعامله المعلم معاملة فيها لمز وغمز لتأخره الدراسي. إن هذه الوضعية العامة تدل على عدم التقبل الاجتماعي للطفل في محيط المدرسة، إضافة إلى ان المنزل غالبا لا يحتضن الطفل ولا يمنحه الجو الانفعالي الإيجابي الذي قد يعالج الوضع المهزوز، ليشعره أنه مرغوب فيه. لذا يجد الطفل الحل في الهرب من المدرسة التي تحيطه بالشعور بالفشل، وفي الهرب من المنزل الذي يشعره بانه غير مرغوب فيه.

ويهيئ بعض الآباء بطريقة غير مباشرة أطفالهم للتشرد لأنهم هم انفسهم

---

(١) هربرت، مارتن، ترجمه نشواتي عبد المجيد، مشكلات الطفولة، ١٩٨٠م، من فضل ما قبل الجانح، ص ٣٨٨ و ٣٨٩.

(٢) المرجع السابق.

لا مبالين بقواعد التربية السليمة فإذا بالطفل يتماهى بأسلوب والده اللامبالي، وكأن الوالد موافق ضمنا على تشرد ابنه.

وإن التشرد الخطير يحمل الطفل على الانغماس في تعاطي المخدرات والمشروبات الروحية والانحرافات الجنسية، فيتعلم أنواع السلوك المنحرف من سرقة واحتيال. . . لذا كان التشديد في انتظام الأطفال المدرسي أسأسا في وقايتهم من التشرد لانه ظاهرة مرتبطة بالشروط التربوية لتنشئة الطفل، فهي أمر مكتسب يمكن التحكم فيه لارتباطه بالمحيط الاجتماعي.

وللعوامل الذاتية دورها في انحراف بعض الأطفال بسبب علة جسدية أو مرض نفسي أو تخلف عقلي، فإذا ابتلي الطفل بعاهة جسدية فإنه يحتاج إلى عناية خاصة من أسرته بعيدا عن سوء المعاملة، حتى تساعده على تجاوز مشاعر الألم التي يعانيها لاختلافه عن اقرانه، وحتى يصعد معاناته إلى مستوى تقبله لوضعيته والعمل على توجيه استعداداته الفطرية وجهة يغني بها شخصيته ويحقق تلاؤما مع بيئته وأقرانه، فإذا ضعفت هذه العناية بالطفل فإن شعوره بعاهته يتضخم، وقد يلعب المحيط الاجتماعي دورا مثبطا في البيئات الجاهلة التي تفتقر إلى أساليب التربية المتفهمة لوضعيته، فإذا بالطفل يكنى بعاهته، وتختلف ردود الفعل على ذلك من طفل لآخر، فإما ان يصبح انطوائيا منسحبا يحتمل ان تتطور حالته إلى مرض نفسي، أو انه يصبح هجوميا عدوانيا فيجد منفذا إلى السلوك المنحرف.

وللغدد الصماء صلة وثيقة بنمو الفرد، فإذا اختلت وظيفة هذه الغدد خاصة منها الغدة الدرقية » حدث اضطراب في نمو الجسم أو ضعف في القوى العقلية أو اختلال في المزاج، مما قد ينشأ عنه السلوك الإجرأمي لدى

الكبار والجنوح لدى الأحداث»[1] وأساس علاج هذا الاضطراب يعتمد على تنظيم إفرازات الغدد الصماء والعناية الأسرية بالطفل لحمايته من احتمالات الانحراف.

وقد يكون التخلف العقلي وراء انحراف الطفل، فالذكاء المتدني لدى المعتوه والأبله يضعف القدرة على المحاكمة المنطقية والتفكير المنظم والنقد الذاتي ويميل بالفرد إلى حب التقليد وقابلية التلقين وقلة التبصر بالأمور، نتيجة القابلية لتقبل الإيحاء من الآخرين. التي تبدو بأحد المظاهر الثلاث الآتية:

مظهر سلوكي حركي يتجلى بالمحاكاة والتقليد أو مظهر سلوكي انفعالي يبدو في سرعة التعاطف الوجداني مع الآخرين أو مظهر فكري يبدو في سرعة تصديق ما يقال للفرد على الرغم من ضحالة المبررات المنطقية لما يقال.

لذا كان الاهتمام بالأطفال المتخلفين عقليا شديد الأهمية في نطاق الأسرة خاصة وضرورة تأمين مجال سيكولوجي يناسب قدراتهم العقلية حتى لا ينزلقوا إلى مهاوي الانحراف.

كما يبرز هنا دور المؤسسات الاجتماعية المختصة في توجيه المتخلفين عقليا لضبط سلوكهم ورعايتهم وتدريبهم على ما يناسب إمكاناتهم الفكرية فيكون المتخلف غبيا ولكن غير جانح وهذا أضعف الإيمان.

وللتخلف النفسي دوره في انحراف الأطفال، وأوضح مثال على ذلك النمط السيكوباتي، وحسب الأبحاث العيادية «فإن السيكوباتية تنطوي على عنصر بنيوي كبير، وتشير الدراسات التي جرت على التوائم إلى ان السمات الخلقية غير السوية لديهم تنطوي فعلا على عامل وراثي هام».

---

(١) إبراهيم. أكرم نشأت. عوامل جنوح الأحداث ـ العدد الثالث ١٩٨١م، الرباط ص ١٧.

إن السيكوباتي يتصف بالاندفاعية والأنانية واللاأخلاقية، وبالتالي باللاتكيف نتيجة لضعف الترقي الوجداني لديه مما يؤدي إلى عدم تمثله لنظم المجتمع، فهو يفتقر إلى الشعور بالارتباطات الإنسانية، كما أنه متحرر من الشعور بالقلق فيما يتعلق بالاحتفاظ بعلاقات طيبة مع الآخرين، لذا لا يتأثر بالثواب والعقاب، بان الشعور بالقلق لا يبدأ بالظهور عند السيكوباتي بنفس السرعة التي يظهر فيها لدى الفرد السوي. أي ان ميكانيزمات القلق عنده ناقصة عن المعدل العادي، بينما عمليات الكف المخي التي تؤثر على قدرة السيكوباتي على التعلم زائدة مما يعيق «قدرته على اكتساب القلق التوقعي الناتج عن وجود ادلة تشير إلى العقاب»[1]، كما يرى «أيزينك Eysenk». لذلك فإن السيكوباتي يتصرف من وحي اللحظة الحاضرة ولا يتمكن من ضبط دوافعه، ومع ذلك فإنه في تعامله مع الناس يستخدم الأساليب الملتوية، فإذا كان من نمط السيكوباتي العدواني نراه عنيفا في صدامه مع المجتمع وتتصف انحرافاته بالنزوية وعدم التبصر وبالإقدام على الجرائم الجنسية. «وضعف نضجه النفسي يستحق الذكر، وغالبا ما يكون انتكاسيا وعائدا لأفعال أكثر شناعة، وغالبا ما يستفيد من احتجاز في ملجأ لإعادة تربيته»[2] كما يرى «سزابو SZABO».

أما السيكوباتي المراوغ فيميل إلى الخداع والحذلقة والمراهنة للوصول إلى تحقيق أغراضه اللاجتماعية. ويبرع المراوغون في جرائم الاحتيال والتزوير وابتزاز الأموال وإغراء الجنس الآخر بالوعود الخيالية والكلأم المعسول. ويميلون إلى البطالة والتسكع واقتناص فرص الإثراء غير المشروع

---

(١) هربرت ماتن، ذكر سابقا، ص ٤٠٠.

(٢) سزابو، دني، سوسيولوجيا الانحراف، محاضرة غير منشورة، ص ١٦.

والتملص من الانظمة والقوانين الاجتماعية. والمقاربة السيكوتربوية المؤسساتية هي الكفيلة بالتأثير على هذا الصنف المراوغ لإمكان تحسن حالته.

ويرى «ماكورد MC CORD» في كتابه السيكوباتي ان أسباب تكون السلوك السيكوباتي يعود إلى نبذ الطفل نبذا قاسيا أو نبذا معقولا مع وجود إصابة في منطقة مخية كالهيبوتلأموس، تقوم بوظيفة كف السلوك عادة. أو نبذا معتدلا مع غياب القلق المساعد على تمثل نظم المجتمع، أي ان النبذ عامل أساسي يرافق الإصابة المخية أو يرافق ضعف ميكانزمات القلق كما يرى «ايزنك»، لذلك فهو يفشل في توليد القلق الكافي الذي سيمنعه من ممارسة السلوك المضاد للمجتمع.

ويلاحظ المعلمون على الطفل السيكوباتي ضعف قدرته على الربط المنطقي، فهو لا يستفيد من عمليات تصحيح الأخطاء، كما انه ليس على درجة من النضج تمكنه من الاستفادة من نتائج سلوكه السابق، فإذا عوقب على سلوك ما فإنه لا يستفيد من العقاب، لذلك فإن الجانح السيكوباتي لا يستفيد من برأمج الإصلاح وإعادة التربية، وهذا ما يجعله انتكاسيا يعاود اقتراف السلوك الجانح.

ومما يعيق العلاج أن السيكوباتي يجب ان يكون راغبا في الشفاء والتحسن. وحتى يتم ذلك يجب ان يتفهم وضعه كفرد مضاد للمجتمع، لكنه لا يعتقد اصلا انه كذلك، بل يعتقد ان المجتمع ضده مما يؤدي إلى فشل العلاج.

بالإضافة إلى ذلك فإن أنواع العلاج المتبعة في الطب النفسي لا تتفق مع أعراض الشخصية السيكوباتية على نحو دقيق وناجع. لأن الأفراد السيكوباتيين يبدون اختلافات فيما بينهم، وانحرافهم يعود إلى فشلهم في

عملية التكيف الاجتماعي الذي يعود بدوره إلى عدة عوامل، يمكن علاج بعضها ولم يتوصل العلم إلى علاج بعضها الآخر. وتظل الحالات السيكوباتية من اعقد الحالات في عالم الانحراف.

والخلاصة، إن دور التنشئة الاجتماعية للطفل حاسم في تحصينه ضد الانحراف أو تهيئة المسرح المساعد على ظهور السلوك المنحرف.

ثالثا : الانحراف

أ ـ التعريف اللغوي

ورد في المنجد في اللغة والأدب والعلوم

حرف الشئ حرفا عن وجهه : صرفه عنه .

حرف عن الشئ : مال

انحرف : مال وعدل إلى

ب ـ الشريعة الاسلامية

إن محل المسؤولية في الشريعة الإسلامية هو الإنسان المكلف المدرك . إذ لا قيام للمسؤولية الجنائية إلا بتحقيق أهلية التكليف والادرإك والاختيار[1].

وتختلف أحكام الصغار كالتالي :

---

(١) أبحاث الندوة العلمية لمعالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث. الرياض ١٩٨٦م ص ١٥٤ وما تلاها.

ـ من الولادة حتى السابعة : وهي مرحلة انعدام الادراك ويسمى الصبي في هذه المرحلة بالصبي غير المميز ، والواقع ان التمييز ليس له سن معينة يظهر فيها أو يتكامل بتمامها . فقد يظهر التمييز قبل بلوغ السابعة ، وقد يتأخر عنها تبعا لاختلاف الأشخاص ، واختلاف بيئاتهم ، واستعدادهم الصحي والعقلي ، ولكن الفقهاء حددوا مراحل التمييز أي الادراك بالسنوات حتى يكون الأمر أكثر انضباطا قضائيا وإجرائيا .

فإذا ارتكب الصغير أية جريمة قبل بلوغ السابعة فلا يعاقب عليها جنائيا ولا تأديبيا . فهو لا يحد إذا ارتكب جريمة توجب الحد ، ولا يقتص منه إذا قتل غيره أو جرح ، ولا يعزر ، إلا أنه مسؤول مدنيا عن كل جريمة يرتكبها ، فهو مسؤول في ماله الخاص عن تعويض أي ضرر يصيب به غيره في ماله أو نفسه .

ـ من السابعة حتى البلوغ : وهي مرحلة الإدراك الضعيف وحدد عامة الفقهاء سن البلوغ ب ١٥ عاما ، فإذا بلغ الصبي هذه السن اعتبر بالغاً حكماً ولو لم يبلغ فعلا .

ولا يسأل الصبي في هذه المرحلة جنائيا ويسأل مسؤولية تاديبية ، ويترتب على اعتبار العقوبة تاديبية أن لا يعتبر الصبي عائدا مهما تكرر تاديبه ، وان لا يوقع عليه من عقوبات التعزيز إلا ما يعتبر تاديبيا .

ـ مرحلة البلوغ : وتبدا ببلوغ الصبي سن الرشد أي العام الخأمس عشر من عمره على رأي عامة الفقهاء ، أو بلوغه العام الثأمن عشر على رأي الإمام أبي حنيفة ومشهور مذهب الإمام مالك[1] .

---

(١) المرجع السابق ص ١٥٤ .

في مرحلة البلوغ يسأل الانسان جنائيا عن جرائمه أيا كان نوعها، وعلى الرغم من أن عامة الفقهاء يرون أن الحد الأعلى لسن الحداثة هو الخامسة عشرة عاماً، إلا أن أبا حنيفة وجمهور مذهب مالك يرون أنه الثامنة عشرة ، وهي السن التي تعمل بها جل القوانين الحديثة حاليا .

إن نظرة فاحصة لهذا التدرج في اعطاء الحدث صفة تحمل المسؤولية عبر مراحل ادراكه تذكرنا بالتشابه الوارد بين ما تراه الشريعة الاسلامية، وبين ما توصل إليه علماء النفس حديثا على يد جان بياجه وغيره ، من تقسيم لمراحل الطفولة باعتماد مفهوم عقلية الطفل ابتداء من مرحلة الحضانة خلال السنة الاولى من العمر وهي مرحلة الرضاعة ، التي تليها مرحلة الادراك غير المتميز للذات وما حولها، ثم تتبعها مرحلة التركيز على الذات ما بين الثالثة والسابعة من العمر بحيث يدرك الطفل ما حوله من خلال أناه مما يحول بين إدراكه الطفلي وبين رؤية الواقع كما هو، وفي المرحلة التالية فيما بين السابعة والثانية عشرة تكون مرحلة انعدام الإدراك قد انتهت حسب رؤية الشريعة الإسلامية لتبدأ مرحلة الإدراك الضعيف التي تتراجع فيها »الايكو سنتريه« التركز على الذات، ويبدأ الإدراك الحسي المشخص في تفكير الطفل الذي يعتمد على بدء الرؤية الموضوعية للمحيط حوله، بفضل تطور الادراك من الانوية إلى الواقعية ، ثم يستمر نمو الذكاء إلى ان يشرف الطفل على البلوغ .

في البلوغ يكتسب بتاثير الطفرة العضوية النفسية الاجتماعية شعوره بشخصيته ، مما ينمي لديه القدرة على المحاكمة والتمييز .

وحين يشرف المراهق على سن الخأمسة عشرة يكون نمو الذكاء في أوجه، وبذلك يدخل مرحلة التفكير المجرد وهي تستمر حتى الثأمنة عشرة،

وهي بدء مرحلة النضج التي هي » مرحلة الرشد« حسب اصطلاح الشريعة الاسلامية . هذه المرحلة التي يرى الأمام ابو حنيفة وجمهور مذهب مالك أنها الحد الأعلى لسن الحداثة وهي السن التي يسأل إلانسان فيها عن جرائمه أيا كان نوعها . والتي تعمل بها جل القوانين الحديثة حاليا .

ج ـ التعريف القانوني

تعرف اللجنة التشريعية للأحداث المنبثقة عن الأمم المتحدة سنة ١٩٥٣م، انحراف الأحداث بآنه يشمل إحدى الحالتين :

١ ـ ارتكاب الحدث فعلا يعاقب عليه القانون .

٢ ـ وجود الحدث قي حالة تجعله محروما من الرعاية الكافية أو بحاجة إلى الحماية والتقويم . ومن هذه الحالات على سبيل المثال : سوء التربية، الإهمال، التشرد، أمتهان مهن حقيرة ، الشذوذ ، نقص التكوين البدني أو الخلقي ، فقدان الولي المؤتمن[١] .

«والتعريف القانوني للانحراف حد وصفي ، يعتمد على عناصر علمية لبيان مفهوم المجتمع للانحراف[٢] . مع الاهتمام بسن الحدث ومدى خطورة جنحته . ويستعمل التعريف القانوني اصطلاح «الحدث الجانح » للدلالة على حداثة السن .

«وقد حدد القانون الحد الأدنى لعمر الحدث سبع سنوات ، إلا أن الحد الأقصى يتراوح بين ١٥ ـ ١٨ سنة في قوانين الدول العربية تمشيا مع ما اتفق

---

(١) بسيسو سعدي . قضاء الأحداث علما وعملا ص ٢٩٧ .

(٢) منصور . محمد . انحراف الأحداث بين الوقاية والعلاج . المجلة القانونية مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية العدد ١ ، ١٩٧٤م تونس ص ٨٠ .

عليه فقهاء الشريعة الإسلامية ، على اعتبار سن الخأمسة عشرة متوسط سن البلوغ لفئة الأحداث في البيئة العربية باعتبارها السن التي يصبح فيها الانسان بالغا، ويقع عليه مبدأ التكليف وان لم تظهر عليه العلأمات الواضحة للبلوغ[1] .

لقد تدرجت قوانين الدول العربية في نظرتها إلى الحدث من جهة تحمل المسؤولية ضمن مراحل متماثلة فيما بينها في جل الدول العربية مع بعض الفروق في المصطلحات وبعض الاختلافات في تحديد الحد الاقصى لسن الحدث .

ونجد في التشريعات العربية الاتفاق على مراحل المسؤولية الجنائية التالية :

١ ـ مرحلة انعدام المسؤولية

وهي التي تقع منذ الولادة إلى سن التمييز ، حيث تنعدم مسؤولية الحدث عما ياتيه من أفعال منافية لاحكأم القانون[2] .

ولا يلاحق الحدث جزائيا لانعدام تمييزه، وقد درجت التشريعات العربية على تمديد سن التمييز إلى سبع سنوات .

٢ ـ مرحلة المسؤولية المخففة

وتبدأ من بلوغ الحدث سن التمييز وحتى بلوغه سن الرشد الجزائي[3] .

---

(١) عبدالمتعال . صلاح عدالة الأحداث قبل وبعد بداية الجنوح . عن سعد المرصفي . المجلة العربية للدفاع الاجتماعي الرباط ١٩٧٨م .
(٢) منصور محمد . المرجع السابق ص ٧٤ .
(٣) منصور محمد ص ٧٤ .

ولا يتخذ في هذه المرحلة أي إجراء عقابي ضد الحدث، ولكن يتابع سلوكه إذا اعتراه انحراف يستوجب التعهد والتقويم والإصلاح من قبل الجهات القضائية المسؤولة وتمتد هذه المرحلة من سن السابعة إلى الخأمسة عشرة أو السادسة عشرة، مع اختلاف في التفاصيل بين تشريع عربي وآخر.

٣ ـ مرحلة العقوبة المخففة

«وفيها يعتبر الحدث كامل الأهلية، ومحمل بكامل المسؤولية الجزائية، إلا في بعض التشريعات التي تميل إلى اعتبارها أمتدادا للمرحلة السابقة عنها، تستوجب تطبيق العقوبة المخففة[١]. مع وجود فروق بين تشريع عربي وآخر في بعض التفاصيل.

د ـ التعريف الاجتماعية

تميل النظريات الاجتماعية إلى اعتبار الاثحراف سيروة سوسيوثقافية ملازمة لكل مجتمع بشري كما يرى سيزرلاند[٢]. وير جيفري أن سبب انحراف السلوك لدى الفرد يعود إلى أنه غير متكيف اجتماعي[٣].

هـ ـ التعريف النفسي

الفكرة الأساسية في الاتجاه النفسي ان السلوك اللا اجتماعي لدى المنحرف ليس عارضا، بل لا بد ان يكون سمة واتجاها نفسيا واجتماعيا يميز شخصية الحدث، ويستند اليه في التفاعل مع اغلب المواقف، وإلا

---

(١) منصورمحمد ص ٧٤.

(2) Sutherland criminlogy 1970 P 120

(3) Jeffry C.R An Integrated Theory of Crime and Criminal Behaviour, Journal of criminal Law

كان السلوك سطحيا عارضا يزول بزوال أسبابه الناشئة عن عوامل اقتصادية أو صحية أو حضارية أو ثقافية[١] .

فالجانح ليس هو الطفل الذي اقترف حادثة سرقة واحدة، أو فعلا لا اجتماعيا عارضا، لأن ذلك ليس دليلا على توجه عام لدى الطفل نحو السلوك المنحرف. ولا بد من دراسة حالة الطفل في ضوء تاريخ حياته ، وسماته الشخصية حتى نستطيع تحديد مظاهر الجناح[٢] . كما يبين اندريه وفي هذا اتفاق مع باورز ٣ من حيث توافر خطورة السسوك وتكراره ، وعدوانية الحدث نحو المجتمع ، وأهمية البيئة في صياغة هذا السلوك باعتماد تاريخ حياة الحدث . وهذا دليل على عدم تعارض التعريفات ، الاجتماعية مع التعريفات النفسية للسلوك المنحرف ، بقدر ما يدل على تكاملها وذلك لصعوبة وضع حدود بين ما هو نفسي وما هو اجتماعي في سمات الشخصية .

من هذه النقطة بالذات سعيت لرسم (بروفيل) Profil لشخصية الطفل المنحرف من خلال وضع اختبار للشخصية باعتماد التعريف الإجرائي التالي للسمة : «السمة مفهوم يطلق على بعض الأساليب السلوكية المعبرة والمميزة في مواقف اجتماعية معينة، والتي يتوقع حدوثها في مواقف مماثلة أو مشابهة، مما يسهل عملية التنبؤ بالسلوك ، إذا عرفت أبعاد الموقف المثير . وتتسم هذه الأساليب السلوكية بالثبات النسبي والعمومية»[٣] .

وبعد استخلاص أهم السمات من خلال استقصاءات هن مصادر

---

(١) الشرقاوي . أنور محمد . انحراف الأحداث دار الثقافة القاهرة ١٩٩٧م . ص ٩٥ .

(2) Andry ; R.C de linquency and Pathology, Mitchen Book, London. 1960, P. 120.

(٣) الشهابي مجاهدة . شخصية الجانح . ذكر سابقا ص ٤٥ .

متعددة، هي بعض الأفراد الجانحين والأبحاث السابقة في الموضوع، وبعض القضاة و الخبراء في عالم الجنوح، وأساتذة في المرحلتين الثانوية والجامعية، توصلت إلى السمات التالية في الجدول[1] .

الجدول رقم (١)

السمات المتجمعة للأحداث الجانحين

الرقم المتسلسل	السمة
١	الحرمان العاطفي ومشاعر النقص والظلم
٢	اللأمبلاة
٣	العدوان
٤	التهرب من المسؤولية
٥	الاندفاع والنزوية وحب المغأمرة
٦	ضعف الإرادة
٧	عدم الشعور بالأمن. الشعور بالقلق والعصبية
٨	حب التقليد
٩	نقص التلاؤم الاجتماعي
١٠	الفوضى وعدم التنظيم
١١	الغيرة
١٢	حب العزلة والانطواء
١٣	العناد
١٤	الأنانية
١٥	الحقد واليأس
١٦	ضعف الضمير الخلقي
١٧	ضعف المحاكمة وعدم التبصر
١٨	مشاعر الذنب

(١) الخمليشي أحمد. قوانين الأسرة في الدول العربية والوقاية من انحراف الأحداث. ندوة طرابلس اكتوبر ١٩٨٨م، ص ٣ .

وبعد تنسيق السمات السابقة أمكنني الحصول على فئتين من السمات، السمات النفسية والسمات الاجتماعية-الخلقية وذلك بعد إجراء مقارنات دقيقة بين ما استخلصته من السمات وبين ما ورد في اختبارات الشخصية المعروفة. للتحقق من الصفات العلمية لتلك السمات ولتحديد مصطلحاتها السيكولوجية، وهي اختبارات أمريكية في معظمها مثل اختبارات كاتل للشخصية، واختبار كالفورنيا الذي وضعه ثورب، واختبار الشخصية الذي أعده للبيئة العربية احمد زكي صالح لقياس ثمان صفات شخصية، واختبارات عوامل الشخصية التي أعدها عطية محمود هنا وسيد محمد غنيم وعبدالسلام عبدالغفار. وقد تأكدت من السمات باستمزاج آراء خبراء في علم النفس والتربية وهكذا أصبحت كما يلي:

السمات النفسية

السيطرة ـ الثبات ـ الاتزان الانفعالي ـ الانبساط ـ الإشباع العاطفي ـ الموضوعية.

السمات الاجتماعية ـ الخلقية:

الدماثة والتهذيب ـ مراعاة مشاعر الآخرين ـ التعاون مع الآخرين ـ الشعور بالأمن ـ التوافق الاجتماعي ـ الغيرية والإيثار.

الجدول رقم (٢)

السمات النفسية

الرقم	السمة	مضمونها
١	السيطرة	قوة الإرادة، الثقة بالنفس، الاستقلال، إثبات الذات، الشجاعة، البت في الأمور
٢	الثبات	تحمل المسؤولية، الدقة، الإخلاص، الأمانة، يقظة الضمير، الثبات
٣	الاتزان الانفعالي	ضبط النفس، اتساق الطبع، الرصانة، التحفظ، التكيف مع الآخرين
٤	الانبساط	الانفتاح على الغير، المرح، التفاؤل، حب الآخرين ، غياب الانطواء والعزلة
٥	الإشباع العاطفي	مشاعر التقبل والمحبة والاهتمام، الشعور بالانتماء، توفر التوجيه، غياب مشاعر النقص والظلم والضياع
٦	الموضوعية	سعة الأفق، الوضوح، الصفاء، المحاكمة المنطقية، التفكير المنظم.

الجدول رقم (٣)

السمات الاجتماعية-الخلقية

الرقم	السمة	مضمونها
٧	الدماثة والتهذيب	الأخلاقية، التمسك بالقيم، النقد الذاتي، غياب الاستهواء والتقليد، القابلية للتلقين
٨	مرعاة مشاعر الآخرين	التعاطف، الاهتمام بالآخرين، غياب الحقد واللأمبالاة والعناد
٩	التعاون مع الآخرين	التواضع، مشاعر الصداقة، الكرم، الميل إلى مساعدة الآخرين
١٠	الشعور بالأمن	الاطمئنان، مشاعر الاستقرار، الصراحة، الصدق
١١	التوافق الاجتماعي	المرونة، التفاهم مع الآخرين، التسامح
١٢	الغيرية والإيثار	التضحية، المشاركة العاطفية، غياب الأنانية وحب الذات

إن سمة نفسية كالسيطرة التي تعبر عن الثقة بالذات ، يمكن العودة إلى بداية نشوئها في الطفولة حين يتضح مفهوم الذات لدى الطفل بين السادسة والثانية عشرة من العمر، ويتعمق شعوره بهويته ، مما يساعده على التكيف مع العالم الواقعي والاجتماعي نتيجة النمو العقلي. وتؤثر البيئة الاولى

الأسرة على النمو النفس إلى أبعد الحدود، لان هذه الفترة تتواكب مع الاحساس بالذات المنطقية العاقلة التي تحاول التوفيق بين النزعات الغريزية المكبوتة وبين الواقع ، والتي تلعب دور الأنا في سيكولوجية اللاشعور لدى فرويد، لكن (أولبورت) يرى أن الذات العاقلة لا يفترض فيها أن تكون عاقلة دوما، فقد تنحرف وتصبح مجرد ذات دفاعية تحاول خلق التبريرات ووسائل الهروب للدفاع عن الذات المهددة التي تأزم وضعها، فإذا بها عوضا عن الشعور بأمتداد الذات الذي يواكب النضج في مرحلة المراهقة تبعا لمبدأ الاستقلال الوظيفي تضع الخطط للخروج من الوضع المتأزم ، لكن هذه الخطط ما هي إلا حلول مزيفة لمشكلات الحياة، ستظهر على صعيد الواقع متخذة من السلوك المنحرف الأسلوب المعبر عن الذات ، ومضفية على السمات النفسية المذكورة سابقا، ما يترتب عن هذا التعبير المتوقع من مظاهر سلوكية منحرفة .

إن وضع حدود بين السمات النفسية أمر قائم في المجال النظري لتسهيل البحث والدراسة ، لكن الحدود غير موجودة فى الواقع ، فالسمات النفسيه أقرب إلى أن تكون فرضيات يقتضي وجود بعضها وجود الاخر، فمن المستبعد أن يحصل الفرد ذاته على معدل متدن ، في سمة الموضوعية مثلا وعلى معدل مرتفع في سمة الثبات .

كذلك فإن اتصاف البيئة الأسرية بفقدان أسباب التنشئة الاجتماعية السليمة، كالجهل وضعف المستوى الثقافي يؤدى إلى عجزها عن تقدير الاخطار التي تبدو على سلوك أبنائها منذ نشأتهم الاولى، والتي تكون نديرا للأسرة الواعية للعمل على تجنيب أبنائها مسالك الاستهواء والنزوية، بضبط سلوكهم واختيار الأساليب التربوية المجدية . قبل ظهور مؤشرات

الخطورة على تصرفاتهم ، للحيلولة دون انحرافهم واجترائهم على القيم الاجتماعية والخلقية كوسيلة لتهدئة توترهم من جهة ولإشعار الآخرين بوجودهم بالوسيلة الوحيدة الممكنة فيسلكون احد الاحتمالين : الانحراف أو العصاب .

فالتنشئة الاجتماعية القاصرة تلعب دورا رئيسيا في إمكان بروز الفعل الجانح وفي تطور السمات الشخصية الاجتماعية ، الخلقية في الانحراف ، وهذه السمات ليست منفصلة عن بعضها ، لان الحدود بينها ليست قائمة إلا في المجال النظري ، فهي متداخلة بحيث يصعب وضع حد تنتهي عنده سمة اجتماعية خلقية لتبدا أخرى ، ولذلك فإن من المستبعد أن يحصل الفرد على معدل متدن في سمة التوافق الاجتماعي وعلى معدل مرتفع في سمة الانبساط .

وقد كان الهدف من استخلاص تلك السمات الشخصية وضع اختبار لقياس السمات النفسية والاجتماعية – الخلقية ، مؤلف من ستة وثلاثين موقفا كل ثلاثة مواقف منها تقيس واحدة من السمات الإثنى عشر .

وختأما يمكن القول بأن دراسة السلوك المنحرف مسألة مرتبطة بواقع المجتمع العربي ونابعة من معطياته ، ضمانا للتشخيص السليم .

فإذا كانت رؤية شخصية الطفل عن كثب ورصد ملأمحها عاملا مساعدا على تشخيص دوافع سلوكه ، فإن تقويم سلوكه مسألة ليست بالسهلة . كما أن الاتجاه إلى تعداد عوامل الانحراف المتكاثرة لا يدل على إمكان التشخيص السليم .

وهكذا كلما لاح لفكري تأزم العوامل المتكاثرة ، كلما ازددت يقينا بأن هناك خيطا متينا سيجلو الحقيقة أمامي ، لأنجو من خضم هذه العوامل

المتشعبة، للتوحد في عامل مركزي وحيد لن يلبث أن يظهر واضحا لأنه مستمد من العقيدة الإسلامية ، وهو الإيمان بالله، جوهر الشخصية المسلمة .

ولعل الثغرة الأساسية الموجودة في المفهوم الحالي للانحراف كمصطلح علمي انه «يخرج في دلالته عن التعاليم الدينية وأنواع السلوك التي تقرها مبادئ الاخلاق العامة، مع ان الدين والاخلاق كانا المرجع الأساسي في تحديد مفهوم الانحراف والاستقأمة طيلة آلاف السنين»[1] . ذلك ان المؤمن عليه في كل تصرف يسلكه وغاية يرجوها ان يبحث مطابقتها لشريعة الله، أو عدم مطابقتها لها، كما يجب ان ينشد المجتمع ككل هذه الغاية لا يحيد عنها[1] .

ذلك ان المجتمع العربي الإسلامي قائم على مبدأ صلاح الفكر المبني على الإيمان بالله والإنسان المسلم تنمو جوانب شخصيته بالتربية بهدف تحقيق شخصية متكاملة فإن ابدت سلوكا لا توافقيا كالانحراف، يتجه العلاج أولا إلى إصلاح النفس التي هي معقد صلاح الشخصية .

---

(١) بنعبود المهدي، عن محاضرات نقلها تلفزيون الكويت سنة ١٩٧٢م .

التقرير الختامي وتوصيات الندوة

التقرير الختامي وتوصيات الندوة

«سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع»

جاء تنظيم هذه الندوة وهي باكورة عمل مركز الدراسات والبحوث لهذا العام ٢٠٠١م، تفعيلاً للتعاون العلمي بين الأكاديمية وجامعة محمد الخامس، ولما لهذا الموضوع من أهمية كبيرة حيث أن سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع أصبح ظاهرة تستوجب الوقوف عندها ودراستها من مختلف الجوانب لتربية الأطفال التربية الصالحة سواء من المنزل أو المدرسة ليكونوا أعضاء صالحين في بيئاتهم الاجتماعية، وسوء معاملة الأطفال وجذبهم إلى العمل في سن مبكرة مما يؤدي إلى انحرافهم وبالتالي تزداد نسبة الجرائم .

وتشكل الطفولة أكبر القطاعات السكانية في المجتمع العربي، وبالتالي فإن مستقبل الأمة العربية يعتمد على تشكل هذه الشريحة الهامة . ولقد مر المجتمع العربي بتغيرات كثيرة اصابت بنى الأسرة العربية وعطلت الكثير من وظائفها ونظراً للضغوط والمسئوليات المتشعبة الملقاة على عاتق الأسرة الحديثة، فقد أدت إلى خلل في وظائفها الاجتماعية فخرج الأطفال إلى الشوارع يبحثون عن العمل، وتسرب الكثير منهم من المدارس وجنح البعض الآخر وإستُغل الأطفال في أنشطة غير مقبولة اجتماعياً وأخلاقياً أهمها إستغلال الأطفال للعمل والاستغلال غير الأخلاقي .

ولم يتوقف سوء معاملة الأطفال على المحيط الخارجي بل ساد العنف في الأسرة التي كانت في السابق المحيط الآمن لهم، ولقي الأطفال أشكالاً متنوعة من سوء المعاملة داخل الأسرة، وتعرضوا لاصناف كثيرة من الأذى النفسي والجسدي والاستغلال غير المشروع .

إن الأذى الذي يلحق بقطاع الطفولة لا يتوقف عند الأطفال وحدهم بل يصيب التنمية الاجتماعية ذاتها، وما تتعرض له من سوء معاملة وتعديات متنوعة بالإضافة إلى أن الاتجار بالأطفال لغايات العمل والرذيلة بشكل خاص يحرمهم فرص التعليم ويلحق بهم الكثير من الأمراض الخطرة كالايدز.

ومع عولمة الاقتصاد والجريمة والثقافة فإنه لابد من التنبه إلى مثل هذه الأخطار الكبيرة التي تهدد المجتمع العربي إن لم يسبقها التحصين الاجتماعي المناسب، وتصبح عندها كلفة اصلاحها ومعالجتهاعالية جداً وعلى حساب برامج التنمية الإجتماعية.

موضوعات الندوة :

تناولت الندوة الموضوعات التالية :

١ ـ سوء معاملة الأطفال : الضحية المنسية.

٢ ـ أشكال استغلال الأطفال وسوء معاملتهم في المجتمع العربي.

٣ ـ حقوق الطفل واشكال سوء معاملته في الأسرة.

٤ ـ الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال والآثار المترتبة عليها.

٥ ـ عمالة الأطفال في الجنوب اللبناني.

٦ ـ أطفال الهجرة السرية واشكال استغلالهم.

٧ ـ سوء معاملة الأطفال وعلاقتها بالانحراف.

٨ ـ دور المنظمات الحكومية والتطوعية في مكافحة مشكلة سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع.

المشاركون في الندوة :

شارك في الندوة وفود من الدول العربية التالية :

١ ـ المملكة الأردنية الهاشمية .

٢ ـ دولة الإمارات العربية المتحدة .

٣ ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

٤ ـ المملكة العربية السعودية .

٥ ـ جمهورية السودان .

٦ ـ دولة قطـر .

٧ ـ دولة الكويت .

٨ ـ المملكة المغربية .

مكان وتاريخ انعقاد الندوة:

تم عقد الندوة في كلية علوم التربية ـ جامعة محمد الخامس ـ الرباط ـ المملكة المغربية، خلال الفترة من ٢٠ـ٢٢/ ١٠/ ١٤٢١هـ (الموافق ١٥ـ ١٧/ ١/ ٢٠٠١م) .

التوصيات

١ ـ قيام الجهات المعنية بتحديد سن العمل بـ(١٥) سنة .

٢ ـ الطلب من الجهات المختصة بتفعيل الزامية التعلم حتى سن ١٦ سنة .

٣ ـ الدعوة إلى استحداث برامج ارشاد وتوجيه أُسري تعني بشؤون الأسرة .

٢ ـ دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إلى تنفيذ دراسة مسحية عن أشكال سوء معاملة الطفل في المجتمع العربي .

٥ ـ دعوة الجهات ذات العلاقة إستحداث مراكز متخصصة متصلة بالمجتمع المدني في التعامل مع ضحايا العنف في المجتمع .

ⓒ (٢٠٠١)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ـ الرياض ـ
المملكة العربية السعودية. ص.ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢
هاتف ٢٤٦٣٤٤٤ (ـ١ـ٩٦٦) فاكس ٢٤٦٤٧١٣ (ـ١ـ٩٦٦)
البريد الإلكتروني : Src@naass.edu.sa
Copyright©(2001) Naif Arab Academy
for Security Sciences (NAASS)
ISBN 5-22-853-9960
P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA
Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@naass.edu.sa.

ⓒ (١٤٢٢هـ) أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
مركز الدراسات والبحوث، (١٤٢٢ : الرياض)
الندوة العلمية: سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع. (١٤٢٢هـ: الرياض)
أعمال الندوة العلمية: سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع.ـ الرياض
٢٤٢ص ، ١٧ × ٢٤ سم
ردمك: ٢ ـ ٤٦ ـ ٨٥٣ ـ ٩٩٦٠
١ ـ تربية الأطفال ٢ ـ جنوح الأحداث أ ـ العنوان
ديوي ٤ ,١٥٥ ٢٢/٠٣٣٦

رقم الايداع: ٢٢/٠٣٣٦
ردمك: ٢ ـ ٤٦ ـ ٨٥٣ ـ ٩٩٦٠

ردمك: ٢ ـ ٤٦ ـ ٨٥٣ ـ ٩٩٦٠